الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الدكتور الطاهر مولاي – سعيدة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر علوم سياسية تخصص سياسات عامة والتنمية

تحت عنوان:

دور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر "1999 – 2016"

من إعداد الطالب:

* عمارة بركات

تحت إشراف الأستاذ:

* ولد الصديق ميلود

لجنة المناقشة:

الأستاذ: رئيسا

الأستاذ: **ولد الصديق ميلود** مشرفا ومؤطرا

الأستاذ: مناقشا

السنة الجامعية:

2018 – 2017

" يَرْفَعُ اللهُ الذِينَ ءَامَنُواْ مِنْكُمْ وَالذِينَ أُوتُواْ العِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ "

{سورة المجادلة، الآية 11}

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا:

إلى من لا يغلى عليهما غال ولا نفيس ولا بديل لهما في هذه الدنيا

إلى من علمني أن الدنيا كفاح وتحدي والحياة مبادئ وأخلاق... **"أبي حفظه الله"**

وإلى من أرضعتني قوة وأطعمتني صبرا، وسقتني من بحر الأخلاق... **"أمي الغالية"**

وإلى جدي الغالي أطال الله في عمره وأبقاه سندا لنا في الحياة

وإلى إمامنا ومعلمنا وشيخنا... الحاج جلول

وإلى إخوتي وأصدقائي أدام الله علينا المحبة والألفة ولم الشمل

ع. بركات

شكر وعرفان

الحمد لله والشكر لله تعالى، على ما أمنه علينا من نعمة لإتمام هذا العمل المتواضع، فالحمد لك ربي

حتى ترضى ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضا..

الشكر الموصول إلى أستاذي "ولد الصديق الميلود" على تفضله بالإشراف على هذه المذكرة، وعلى كل ما

قدمه من آرائه القيمة، ووقته الثمين، ولم يدخر في نصحي وتوجيهي، وكان راعيا لهذا العمل من أوله لآخره، مما

جعلني أعجز عن أن أوفيه حقه، أطال الله في عمرك وأبقاك ذخرا للعلم والمعرفة..

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر إلى كل من أنار دربي للعلم والمعرفة، أساتذتي بقسم العلوم السياسية،

جامعة الدكتور الطاهر مولاي بسعيدة، وأخص بالذكر صديقي "مير عبد القادر" الذي ساعدني على إتمام

هذه المذكرة.

وشكرا

مقدمة

حظي موضوع الأحزاب السياسية بقدر واسع من اهتمام الباحثين وعلماء السياسة والمختصين رغم اختلاف أفكارهم واتجاهاتهم وإيديولوجياتهم وذلك على اعتبار أن الأحزاب السياسية التي تؤثر بشكل كبير ومباشر على سير وحركة النظام السياسي وضمان استمراره ، فهي تؤدي دورا مهما في ما تقدمه من خدمات ووظائف فعالة في المجتمع ، وتعتبر هي حلقة في تجسيد الديمقراطية وإقرار التعددية الحزبية ولهذا أصبحت الديمقراطية مبنية على التعددية الحزبية أكثر أنواع الحكم انتشار وقبول والجزائر من بين الدول التي أقرت التعددية الحزبية في دستور 1989/02/23 ، وأعطت صلاحيات واسعة وامتيازات أكبر للأحزاب السياسية وذلك في المادة 40 من دستور 1989 .

ولكن اليوم الأحزاب السياسية انتقلت كمرجع ومبدأ أساسي ومحوري واستراتيجي إلى هدف أو عامل محرك يقود الإصلاح على نحو وثيق ومؤثر من خلال عدة نواحي ولعدة أسباب فهو من ناحية تعد أحد نتائجه الإصلاح السياسي ومن ناحية أحد الميكانيزمات الأساسية و المؤثرة فيه ، ولذلك أصبحت تشكل أهم هيئات المشاركة في الشؤون العامة وبرنامج تسعى لتنفيذه حيث تؤثر في الكثير في القرارات الحكومية .

فلا يمكن القيام بالإصلاحات دون اشراك الأحزاب السياسية التي تميط اللثام على التجاوزات والعيوب التي تعيق العمل السياسي بصفة خاصة أو العمل الإداري بصفة عامة .

وتسعى حاليا السلطات إلى ترقية المجتمع في إطار مسعى شامل المتمثل في الإصلاحات من خلال التكفل بانشغالات المواطنين وتقريبهم من الإدارة العامة وتخفيف الإجراءات على المواطنين ولاسيما طول وثقل الملفات .

وتتجسد السلطة السياسية في شخص رئيس الجمهورية المخول قانونا بالمبادرة بإرادة سياسية بناءا عن الانشغالات التي تحملها الأحزاب والمجتمع المدني في شكل قرارات حاسمة تأخذ طابع دستوري أو سياسي، وتهدف الإصلاحات إلى تصحيح البرامج المعتمدة من قبل السلطات والتي يشوبها نقص أو فراغ أو غموض أو عدم تجاوب المجتمع معه .

ولتحقيق إصلاح سياسي يتطلب تدخل عدة فواعل منها المجتمع المدني والمواطنون والأحزاب السياسية وهذه الأخيرة هي محل دراسة تحليلية لدورها في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر.

إشكالية الدراسة : عرفت الجزائر منذ إقرار التعددية السياسية والحزبية عدة تغيرات أجبرت النظام السياسي على إجراء مجموعة من التحولات الديمقراطية في شتى المجالات وهذا على اعتبار أن الأحزاب السياسية من أبرز الفواعل التي توثر على النظام السياسي وتشاركه في عملية الإصلاح السياسي بوجه الخصوص ومعالجة دور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي ومن هذا المطلق :

نطرح الإشكال الآتي : ما مدى مساهمة الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي بالجزائر ؟

ومنه تندرج تحت هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

ماهي الأحزاب السياسية ؟

ما المقصود بالإصلاح السياسي ؟

كيف تساهم الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر ؟

للإجابة على هذه الإشكالية تم وضع الفرضيات التالية:

نجاح دور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي يرتبط أساسا بوجود مؤسسات فاعلة تقوم بدورها.

كلما زادت الأحزاب السياسية في الجزائر أكثر قوة وحضور في الساحة السياسية كلما أسهمت أكثر في الإصلاح السياسي.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الموضوع في:

الدور الفعال الذي تلعبه الأحزاب السياسية في خلق جو إصلاحي، من خلال القيام بأدوارها.

يعمل على احترام مبدأ الديمقراطية وتعزيزها مما يجعها تساهم في عملية الإصلاح السياسي.

دور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر.

أسباب الدراسة:

أ/ الأسباب الذاتية:

* الميل والرغبة على دور الأحزاب السياسية في تحقيق عملية الإصلاح السياسي بالخصوص في الجزائر.

* محاولة معرفة الأحزاب السياسية في الفترة الممتدة ما بين (1999-2016).

ب/ الأسباب الموضوعية:

* معرفة حقيقة دور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي.

* ارتباطه الوثيق بالواقع المعاش، ومعرفة فعالية الأحزاب السياسية ودورها في عملية الإصلاح السياسي.

* الكشف عن حقيقة ادوار الأحزاب السياسية في تكريس مبدأ الديمقراطية باعتبارها تركز على المشاركة السياسية في عملية الاصلاح السياسي.

أهداف الدراسة: بالنسبة لأهداف التي تسعى الدراسة للوصول إليها فهي تتمثل في:

أ/ الأهداف العلمية:

- محاولة معرفة أهمية وحقيقة دور الأحزاب السياسية في أداء دورها المنوط بها في عملية الإصلاح السياسي.

ب/ الأهداف العملية:

- للموضوع أهمية علمية نظرا لكون الأحزاب السياسية العمود الفقري في الحياة السياسية لم تقدمه من أدوار فعالة في المجتمع.
- تشخيص واقع الأحزاب السياسية في الجزائر ودورها في الإصلاح السياسي بصورة معمقة في الجزائر.
- محاولة المعرفة عن الدور التي تقوم به الأحزاب السياسية في دفع الأفراد للمشاركة في الحياة السياسية ومعرفة مختلف القضايا والظواهر السياسية.

- **أدبيات الدراسة:**

إن الدراسات حول موضوع الأحزاب السياسية متعددة ومتنوعة وعن دورها في عملية الإصلاح السياسي قليلة، لكن هناك مواضيع ذات الصلة به من بينها:

- كتاب (النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية) للمؤلف ناجي عبد النور حيث تناول فيه إشكالية النظام من الأحادية إلى التعددية السياسية ويعرض طبيعة النظام السياسي الجزائري.
- كتاب (الأحزاب السياسية) حيث تناول في نشأة وتطور الأحزاب السياسية.
- كتاب (الحركة الثورية في الجزائر من نجم شمال إفريقيا إلى جبهة التحرير الوطني) للمؤلف مؤمن العمري حيث تناول فيه مرحلة الأحادية الحزبية في الجزائر.
- مذكرة ماجستير (دور الأحزاب لسياسية في دعم التحول الديمقراطي في الدول المغاربية (دراسة حالة الجزائر 1997-2007) وهي لأمين البار حيث تناول فيها مرحلة التعددية ودور الأحزاب السياسية في الجزائر.

المناهج المستخدمة في الدراسة:

بالنسبة لمنهجية البحث فإن طبيعة وخصائص الموضوع المدروس هي التي تفرض نوعية المناهج والهدف منها الكشف عن الحقيقة والوقوف على نتائج دقيقة، فقد تم الاعتماد على:

- المنهج الوصفي : يهدف إلى رصد ظاهرة أو موضوع محدد بهدف فهم مضمونه، ولقد اتبعنا هذا المنهج من أجل فهم واستيعاب أهمية الأحزاب السياسية والإصلاح السياسي من خلال جمع المعلومات حول الدراسة.
- المنهج التاريخي: لدراسة نشأة و تطور الأحزاب السياسية.

- **صعوبات الدراسة:**

أي بحث تواجهه جملة من الصعوبات وهي تختلف حسب طبيعة الموضوع:

- شمولية الموضوع مما يؤدي إلى تلف بعض أجزائه.

- لا تتوفر الدراسات حول الإصلاح السياسي في الجزائر وخاصة الفترة المحددة وعرقلة عملية البحث في ما يتعلق بدور الأحزاب السياسية بالإصلاح السياسي في الجزائر.

- **التصميم الهيكلي للدراسة:**

كان تقسيم الدراسة كالتالي:

حيث تم الاعتماد على فصلين رئيسيين هما:

- تضمن الفصل الأول: الأطر النظرية للأحزاب السياسية والإصلاح السياسي، حيث تم التطرق إلى نشأة الأحزاب السياسية وتعريفها وتصنيفها وآليات تفعيل دورها وأهدافها ، أما المبحث الثاني تناول ماهية الإصلاح السياسي من مفهوم ، علاقته بالمفاهيم الأخرى ، والمرتكزات ودوافع الإصلاح السياسي.
- أما الفصل الثاني: فكان بمثابة التطبيق لما جاء في الفصل الأول على الجزائر حيث تطرقنا إلى تطور الأحزاب السياسية في الجزائر وواقع الإصلاح السياسي في الجزائر وفي الأخير تم إبراز دور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي في الفترة الممتدة ما بين (1999-2016).

الفصل الأول

الإطار النظري والمفاهيمي للأحزاب السياسية والإصلاح السياسي

يتطرق هذا الفصل إلى الإطار النظري الأحزاب السياسية وماهية الإصلاح السياسي وقسم هذا الفصل إلى مبحثين الأول تناولنا في الأحزاب السياسية من مفهوم ونشأة وتصنيف وأهداف وآليات تفعيل دور الأحزاب السياسية وفي المبحث الثاني نسلط الضوء على المدلول النظري على الإصلاح السياسي ونتطرق فيه إلى مفهومه وعلاقته بالمفاهيم الأخرى والاتجاهات المفسرة للإصلاح السياسي ومرتكزات ودوافع الإصلاح السياسي ثم الأهداف.

المبحث الأول: ماهية الأحزاب السياسية

تمثل الأحزاب السياسية دورا مركزيا و إن كان متفاوتا في جميع الأنظمة السياسية في الوقت الراهن، نتيجة لما تقوم به من أدوار ومهام في مجال النشاط السياسي لأجل تفعيل حركية الفعل السياسي، وبناء على ذلك فهي تصبح وسيط بين المواطن والحكومة لتعبر عن تطلعات ومطالب المواطنين.

المطلب الأول: مفهوم الأحزاب السياسية:

تعددت التعاريف التي تناولت الأحزاب السياسية من حيث المنطلقات السياسية والمراحل التاريخية المتعددة للكتابات السياسية التي تنازلت الدراسة والبحث في ميدان الأحزاب السياسية، فمنها من ركز على الجانب التنظيمي أو الإيديولوجي وأخرى جمعت بين مختلف جوانب الظاهرة الحزبية.

أ- المعنى اللغوي للأحزاب السياسية:

في مختار الصحاح "حزب الرجل أصحابه والحزب يعني الطائفة أو الجماعة من الناس وكل قوم تشابكت قلوبهم وأعمالهم وإن لم يلق بعضهم بعضا ويقال تحزبوا بمعنى تجمعوا".[1]

انطلاقا من المعنى اللغوي نرى أن كلمة حزب تفيد الجمع من الناس وهو ما يدل على الاعتياد على شيء ما، وجاء في تاج العروس أن "حزب الرجل أصحابه الذين على رأيه"[2]، فالمعنى اللغوي يشير إلى صفة الجماعة والتجمع حول رأي واحد، أما كلمة سياسي فهي مشتقة من كلمة سياسية والسياسة تفيد القيام بشؤون العامة، واستخدم العرب لفظ السياسة بمعنى الإرشاد والهداية.

[1] محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، لبنان، 1985، ص 56.
[2] مصطفى عبد الجواد محمود، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث في النظام الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 123.

ب– المعنى الاصطلاحي للأحزاب السياسية:

تعرف المعاجم والموسوعات السياسية الأحزاب السياسية كما يلي:

الموسوعة السياسية: "الحزب السياسي هو مجموعة من الناس ذوي الاتجاه الواحد النظرة المتماثلة والمبادئ المشتركة يحاولون أن يحققوا الأهداف التي يؤمنون بها، يرتبطون ببعضهم وفقا لقاعدة أو قواعد تنظيمية مقبولة من جانبهم تحدد علاقاتهم وأسلوبهم ووسائل عملهم".[1]

ينطوي هذا التعريف على ثلاثة عناصر هي بمثابة المقومات الضرورية للتعريف السياسي للحزب:

أولا: جانب الفكر والإيديولوجيا التي تجمع الأعضاء وتصوغ مشروعهم السياسي.

ثانيا: جانب الأهداف والمقاصد التي يناضلون من أجلها.

ثالثا: عنصر التنظيم الذي يوحد الحزب ويضمن تماسكه واستمرار وجوده.

أمام معجم العلوم السياسية والمؤسسات السياسية يعرف الأحزاب السياسية على أنها: "جماعات دائمة ومنظمة يتجمع أعضائها من أجل مشروع سياسي مشترك ومصالح موحدة في إطار الديمقراطية التمثيلية هدفهم الوصول إلى السلطة والحصول عليها من خلال طريقة دستورية، وليس من خلال التزوير الانتخابي".

إضافة إلى هذه التعاريف، تقدم أيضا مختلف مدارس الفكر السياسي تعريفا للأحزاب السياسية انطلاقا من نظرتها وتحليلها لمختلف ظواهر الحياة السياسية وكل الظواهر الأخرى التي لها علاقة بها وتتفاعل معها في إطار النظام الكلي.

ج– مفهوم الحزب السياسي في الفكر السياسي الليبرالي: اختلفت التعاريف التي تناولت مفهوم الحزب في الفكر الليبرالي من التركيز على الجانب التنظيمي الإيديولوجي أو كليهما.[2]

[1] عبد الوهاب الكيالي وكامل زهيري ، الموسوعة السياسية ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1974، ص 288.
[2] ناجي عبد النور :النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية ، مديرية النشر ، قالمة ،2006 . ص 45

1- من حيث التركيز على الجانب التنظيمي:

يعرف بعض الباحثين الحزب السياسي على أنه "تنظيم في المقام الأول وليس جماعة بل مجموعة من الجماعات واتحاد لمجموعات صغيرة موزعة عبر الدولة، مرتبطة من خلال قوانين منظمة"، نلاحظ من هذا التعريف أنهم ركزوا على الجانب التنظيمي ولم يشيروا إلى الجانب الإيديولوجي الذي يوحد الجماعات فيما بينها.

يشير عدد من الباحثين السياسيين إلى أن هناك فرق بين الأحزاب السياسية وجماعات الضغط باعتبار أن كليهما تنظيمات أساسية تناضل داخل المعركة السياسية، وذلك من خلال شكل المشاركة في المعركة السياسية وثانيا طبيعة التضامن والاتحاد الذي يجمع بين أعضاء كل تنظيم.

2- من حيث التركيز على الجانب الإيديولوجي:

يعرف الحزب السياسي كما يلي: "جماعة منظمة من الرجال متحدة للعمل المشترك لخدمة المصلحة الوطنية حسب المبدأ المتفق عليه"، ويعرف أيضا: "أن الحزب السياسي تنظيم دائم يتحرك على مستوى وطني ومحلي من أجل الحصول على الدعم الشعبي، يهدف للوصول إلى السلطة بغية تحقيق سياسة معينة".

ركزت هذه التعاريف على ضرورة التفاف أعضاء الحزب الواحد حول مبادئ سياسية واتجاه سياسي واحد متفق عليه، وهو ما يدل على الجانب الإيديولوجي الذي تركز عليه هذه التعاريف باعتباره فكرا يستقطب عددا من أفراد الشعب للانضمام إلى الحزب أو تأييده في الانتخابات، فكل من الجانب التنظيمي والإيديولوجي عنصران مهمان في بنية أي حزب سياسي لأنهما يكونان بطاقة هوية للحزب السياسي.[1]

د- مفهوم الحزب السياسي في الفكر السياسي الماركسي:

يرتبط تعريف الحزب السياسي في الفكر الماركسي بالإطار الشامل للإيديولوجية الماركسية والتعبير عن مصالح طبقة اجتماعية معينة وأحد عناصر الصراع السياسي في المجتمع من أجل الاستحواذ على السلطة، إذ يقوم الحزب بدور طبيعي يعكس بشكل أساسي خدمة الأهداف الاشتراكية التي يقررها الحزب بدور طليعي يتمثل في إرادته على اعتبارها ضمن

[1] ناجي عبد النور، المرجع السابق، ص49

الوحدة الاشتراكية والسياسية الصلبة لكل مجتمع والتطور الهادف المتكافل لكل عناصر البناء الاشتراكي، ويعرف الحزب السياسي في الفكر الماركسي على أنه: "تنظيم يوحد ممثلين أكثر نشاطا بطبقة معينة ويعبر عن مصالحها ويقودها في الصراع الطبقي.

هـ- مفهوم الحزب السياسي في الفكر العربي:

تقترب تعاريف الأحزاب السياسية في الفكر العربي من الفكر الليبرالي والاشتراكي، من بين أهم التعاريف نجد تعريف سليمان الطماوي: "جماعة متحدة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم لتنفيذ برنامج سياسي معين".

أما أسامة العزالي يعرفه على أنه: "اتحاد أو تجمع تنظيمي على المستويين القومي والمحلي ويعتبر في جوهر عن مصالح قوى اجتماعية محددة، تستهدف الوصول إلى السلطة أو التأثير عليها بواسطة أنشطة متعددة خصوصا من خلال تولي ممثليه المناصب العامة".[1]

و- مفهوم الحزب السياسي في الدستور الجزائري:

يعرف الحزب السياسي في الدستور الجزائري بالتركيز على أهداف الحزب حيث جاء في الأمر المؤرخ رقم 09/79 الذي يتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية في المادة الثانية من قانون الأحزاب السياسية "يهدف الحزب السياسي إلى المشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية من خلال جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي دون ابتغاء هدف الربح".[2]

[1] سليم الزغبي: الأحزاب السياسية والبرلمان في التجربة الأردنية مركز الأردن الجديد للدراسات ، الأردن ، 1995، ص 82 .
[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية : عدد 12 مارس 1997 ، ص 03 .

المطلب الثاني: نشأة الأحزاب السياسية

ترجع نشأة الأحزاب السياسية إلى عدة ظروف تاريخية وسياسية حيث أن قارتي أوروبا وأمريكا الجنوبية ولتوضيح أكثر يمكننا العودة إلى تناول العوامل والمتغيرات التي كانت بمثابة محركات رئيسية لنشأتها.

***العامل السيكولوجي:** يميل أصحاب هذا الاتجاه الي الرابط بين نشأة الأحزاب السياسية وما تنطوي عليه الطبيعة البشرية من ميول ونزاعات فطرية تتمثل في حاجة الانسان الغريزية الى الانتماء الى الجماعة من خلال التنافس و الصراع مع الأخرين إلى جانب تراكم الظروف والوضعيات التاريخية التي تدفع للالتزام بتكوين جماعات أولية ثم بعدها جماعات ثانوية تصل تدريجيا الانتظام والتغير عن ميول محددة تشكيلات سياسية وصلت الى درجة من التطور لتكون أحزابا سياسية.[1]

***العامل المؤسساتي:** تفسر نشأة الأحزاب السياسية حسب هذا العامل الذي تبناه كل من موريس دوفرجيه وماركس فيبر إلى الأحزاب ذات نشأة داخلية وأحزاب ذات المنشأ الخارجي، حيث أن الأحزاب ذات المنشأ الداخلي هي الأحزاب التي تنشأ في إطار التكتل البرلماني، وأن المجالس النيابية تضم النواب الذين يملكون آراء واحدة تؤدي إلى تقارب اتجاهاتهم الانتخابية في القاعدة، وبذلك تنشأ أحزاب سياسية وأيضا نجد الأحزاب التي تنشأ خارج إطار اللجان الانتخابية وهي ذات منشآت خارج البرلمان قامت بالمطالبة بحق الأفراد في المشاركة لصالح مرشح معين.[2]

***العامل الإيديولوجي** : يرى أصحاب هذا الاتجاه أن ظهور الأحزاب السياسية يرجع إلى ظهور الإيديولوجيا الديمقراطية التي كان لها الفضل في قيام البرلمان واتساع حق الاقتراع وبفضلها أصبح الحزب يعتبر ضرورة ويمثل أداة رئيسية لمواجهة النظم الديكتاتورية وتدعيم الحكم الديمقراطي والحريات العامة .

***العامل التاريخي:** يربط أنصار هذا الاتجاه نشوء الأحزاب السياسية إلى تعرض النظام السياسي إلى مجموعة من الأزمات السياسية التي يمكن تلخيصها في أزمة الشرعية إي عجز المؤسسات السياسية القائمة في المجتمع على التعامل مع

[1] ناجي عبد النور، مرجع سابق ص 33 .
[2] سليمان صالح الغويل، ديمقراطية الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة ، منشورات جامعة قارة بنغازي ، 2003 ،ص 58 .

المتغيرات والمطالب المتزايدة للمجتمع كالانتقال من نظام سياسي إلى أخر وأيضا أزمة المشاركة السياسية التي يقصد بها ظهور جماعات جديدة راغبة في المساهمة الحزبية وتعبير عن الانقسامات عرقية ودينية في المجتمع .

***العامل التنموي:** يرجع هذا العامل نشأة الحزب السياسي إلى التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تحدث على مستوى مجتمع معين وذلك مثلما حدث في بريطانيا أثناء قيام الثورة الصناعية والتي عمت أوروبا فيما بعد.[1]

المطلب الثالث: تصنيف الأحزاب السياسية.

هناك تصنيفات عدة للأحزاب السياسية إذ ليس هناك معايير موحدة للأحزاب وإنما تصنيف حسب الصفات والخصائص التي يتوفر عليها كل حزب (أهدافه حجمه برنامجه أيديولوجيته أو تنظيمه)، وأيضا حسب النظام السياسي الذي يتواجد في ظله غير أن العديد من الباحثين يتفقون على تصنيف الأحزاب السياسية على ثلاثة معايير أساسية.

- معيار مشاركة في حياة الحزب.
- معيار التنظيم .
- معيار القاعدة الاجتماعية للحزب.

يقسم دوفيرجيه للأحزاب السياسية انطلاقا من معيار مشاركة الأعضاء في حياة الحزب إذ يرى أن هناك صنفين من الأحزاب أحزاب الإطارات وهي الأحزاب التي نشأة داخل المجموعات البرلمانية والصنف الثاني الأحزاب الجماهيرية التي تبحث عن محاولات خارجة عن نظام الحكم تعود إلى الرابطات الاجتماعية السرية وجمعيات الكنيسة والنقابات العمالية التي تنشط داخل المجتمع لكن ليس لها تمثيل سياسي على مستوى البرلمان.

أما جان شارلو يفرق بين الأحزاب الأعيان التي تضم شخصيات بارزة ذات مكانة اجتماعية واقتصادية تؤهلها لتمويل الحملات الانتخابية لمرشحي الحزب بالإضافة إلى أحزاب الناخبين وأحزاب المناضلين غير أنه لم يقدم توضيحات وشروحا كافية لتميز هذه الأحزاب.[2]

[1] ودودة غفران : الأحزاب السياسية ، المكتبة العربية للمعارف ، القاهرة ، 1995 ص 07.
[2] فيليب برو : علم الاجتماع السياسي ، ترجمة : محمد حرب صاصيلا ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،بيروت ، 1998.ص368.

بينما يصنف فيليب برو الأحزاب السياسية في كتابه "علم الاجتماع السياسي" إلى: الأحزاب الإدارية وهي الأحزاب المقيمة بالقرب من السلطة مما يعني أنها مهيئة بصفة روتينية إلى حد ما ووفقا لتقلبات التناوب الديموقراطي لأن تشكل الأغلبية أو تدخل في تحالف حكومي وتأثر ممارسة مسؤوليات الدولة على لغة هذه الأحزاب واستراتيجياتها بشكل دائم ومن حيث حجم هذه الأحزاب وقاعدتها يمكن التميز بين التجمعات ذات أغلبية النزعة أو ما يمكن تسميته (نقابات المنتخبين) لا تتشكل إلا لكي تسمح لأعضائها من الاستفادة من التشريع الانتخابي أو من وضعها الاستراتيجي عندما يكون التحالف معها امرا لابد منه من اجل تكوين أغلبية حكومية ولا تملك هذه الأحزاب قاعدة اجتماعية حقيقية نظرا لافتقارها لأعضاء مناضلين ولهياكل منظمة كما أنها لا تملك مشروعا سياسيا حقيقيا لديه حدود ثابتة ووجودها مرتبط بعاملين:

- من جهة أن غياب أغلبية واضحة تجعل من مؤازرتها أمرا ثمينا من الناحية الاستراتيجية .
- ومن جهة أخرى وجود شخصيات لها قاعدة شعبية قوية تضمن استمرارية صورة الحزب لدى الجمهور.

أ/ الأحزاب الاحتجاجية : هي أحزاب تولد في البداية في الرفض وتسعى لان تشق لنفسها طريقا لدى الناخبين من خلال استقطاب الاستياء والكبت الأمر الذي ينعكس على الشكل الانفعالي للغة الحزب كما تجعل بعض هذه الأحزاب من نفسها المتحدثة باسم مجموعات اجتماعية تنظر لنفسها على أنها مجموعات أو أقليات مضطهدة أو مستبعدة من اللعبة السياسية لكن شروط المنافسة الانتخابية لا تسمح لهذه الأحزاب بالنجاح لكونها غالبا ما تمثل مجموعات أقلية متموقعة حول نفسها ولا يمكن لأفكارها ومبادئها أن تنتشر على أوسع نطاق لتمس الأغلبية .

ب/أحزاب البرامج : من أهم خصائص أحزاب البرامج هو تصميمها على تصوير الحياة السياسية من الناحية الإيديولوجية الجامدة تتميز بتمسكها ببرامج محددة وثابتة واختلاف إيديولوجيتها اختلافا واضحا عن باقي الأحزاب السياسية.[1]

[1] فيليب برو، المرجع السابق، ص 369.

كما أن أحزاب البرامج تصر دائما على أن من أهم شروط استمرارية العضوية هو تمسك العضو بمبادئ الحزب وعدم جواز انفصاله عن الحزب إلا في حلة تخلي القيادة عن مبادئ الحزب.[1]

ج/ أحزاب الأشخاص : أهم عنصر يميز أحزاب الأشخاص هو الولاء الكامل لشخصية الزعيم بالرغم من أن للزعامة دورا هاما في كل نظام حزبي غير أنها في ؟أحزاب الاشخاص تضطلع بالدور الرئيسي لان الزعيم هو الذي ينشأ الحزب ويوجه نشاطه ويضع برامجه ويغيرها دون أن يخشى عدم ولاء أعضائه وأتباعه وأعضاء حزبه ويرجع ولاء أعضاء هذه الأحزاب لزعمائها إلى عاملين :

- المقدرة السياسية أو الدبلوماسية أو العسكرية التي يتمتع بها الزعيم .
- التقليد الطبقي أو العائلي الذي يمثله الزعيم.

– وتنتشر هذه الأحزاب في المجتمعات القبلية التي تبنى على الروابط العائلية ولا تتدخل العوامل الاقتصادية والاجتماعية أو السياسية في تكوين مثل هذه الأحزاب بإضافة إلى أحزاب الأشخاص التي تنتشر كثيرا في الوطن العربي

د/أحزاب الكوادر: ظهرت مثل هذه الأحزاب لمعارضة نظام الحكم القائم لديها إيديولوجية ثورية عنيفة ترفض المنافسة الحزبية وتجند نخبتها من المثقفين والموظفين لتحقيق أهدافها.

ج/ أحزاب النظام الحاكم : كونتها النظم العسكرية في عقدي الخمسينات و الستينات عندما شغرت بحاجتها إلى قاعدة شعبية منظمة وبحكم نشأتها وارتبطت بالنظام وعارضت المنافسة الحزبية .

ع/الحركات الدينية : ظهرت في العشرينيات من القرن العشرين لتكون أوائل التنظيمات التي تمتلك قاعدة جماهيرية عريضة وتطورت في السبعينات وتدعو إيديولوجيتها إلى التغيير الثوري والسريع والتصدي للنظام ولا تتحمس للمنافسة الحزبية.

[1] بطرس بطرس غالي، مدخل إلى العلوم السياسية والفكر السياسي ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ،بيروت ،1970.ص272.

المطلب الرابع : آليات تفعيل دور الأحزاب السياسية .

حتى تتمكن الأحزاب السياسية من القيام بوظيفتها على أكمل وجه ، سواء المحاولة للوصول إلى السلطة أو تقييم السياسة العامة ، يجب أن تتاح لها عدة آليات تساعدها في تحقيق ذلك والتي من بينها :[1]

1/ ضرورة وضع أسس تشريعية سليمة توفر جو سياسي يسهل فيه قيام الأحزاب السياسية بالإصلاح وإبداء الاقتراحات والبدائل.

2/ الشفافية وتحرير المعلومات: إن سهولة الحصول على المعلومات الصحيحة وغير المتناقضة تمكن الأحزاب السياسية من المراقبة والتنفيذ بكل دقة وفعالية .

3/ حرية الرأي والتعبير الإعلام لأنها تعتبر الوسيلة التي تمكن الأحزاب السياسية من إعلام الرأي العام بما تحصل عليه من معلومات وما تعده من تقارير ودراسات.

4/ ضرورة استقلال التمويل عن طريق تشريع قانون يسمح بوجود تمويل خارجي للأحزاب دون إلزامية التمويل الحكومي فقط.

5/ تبني الرؤية النقدية حتى يتحقق توازن بين الأحزاب والدولة ومعالجة المشاكل قبل وقوعها.

6/ تعريف الأشغال إعلاميا حتى تتمكن الأحزاب من الاطلاع على كل جديد لتنظيم المناقشات والحوارات.[2]

المطلب الخامس: أهداف الأحزاب السياسية

- لا تسعى مجموعة أفراد لتكوين حزب إلا بوجود أهداف تسعى لتحقيقها فمنها الرئيسية وهي الوصول إلى سدة الحكم وهي النقطة التي تشترك فيها جميع الأحزاب، ومنها الثانوية والتي يختلف تلبيتها من حزب إلى آخر.

[1] بطرس بطرس غالي، المرجع السابق، ص 273.
[2] أمين البار، دور الأحزاب السياسية في دعم التحول الديمقراطي في البلدان المغاربية ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ،ط1 ، الاسكندرية ،2014 ، ص 95

أولا: الأهداف الرئيسية.

– إن معظم الأحزاب في العالم تهدف إلى الوصول إلى السلطة في بلدانها من أجل تنفيذ أهدافها ومبادئها وبرامجها العامة ، وفقا للتنافس الديمقراطي وعبر صناديق الاقتراع فإذا لم تتمكن من ذلك فسوف تحاول المشاركة في السلطة مع أحزاب أخرى ذات أهداف قريبة من أهدافها أو إنها تمارس السلطة الحاكمة ، والسعي للتأثير عليها لتحقيق تلك أهداف وقد تحاول بعض الأحزاب الوصول إلى السلطة بصورة شرعية وذلك عن طريق الانقلاب العسكري والثورة الشعبية أو الاحتلال الأجنبي.[1]

– إن تطبيق أهداف الحزب وبرنامجه لا يتحقق بشكل كامل إلا عند وجوده في السلطة أو المشاركة فيها ، أما في حالة المعارضة فإن جزء يمكن تحقيقه على الصعيد الجماهيري واكتساب قاعدة شعبية ، ولكن الأهداف الرئيسية والبرامج العامة تبقى نظرية بانتظار استلام السلطة أو المشاركة فيها .

ثانيا : الأهداف العامة .

– ترتبط الأهداف العامة بالأهداف التي ينظمها الدستور وهي بدورها تتشكل من أهداف وطنية أو دينية أو قومية أو الإقليمية أو الدولية وفقا لتشكيل الحزب وتنظيمه وانتمائه السياسي وطبيعة أهدافه، إذا كانت مطلقة أو نسبية، عامة أو خاصة، ويمكن إجمالها فيما يلي :

1/ حماية البلاد من العدوان الخارجي.

2/ تحقيق السلام والوئام داخل البلاد.

3/ تمكين الشعب من التغير بإرادته ومعتقداته بصورة فعالة ومنظمة.

4/ مراقبة الحكومة ومؤسساتها وبيان أوجه الخطأ لمعالجتها، وأوجه الصواب لتأديتها

5/ خدمة الأفراد وتحقيق الرفاهية الاجتماعية لهم، وسبل العيش الكريم في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية وذلك عبر عدة برامج.

[1] علي زعدود ، الأحزاب السياسية في الدول العربية، من طرف متيجة للطباعة، 2007، ص 46.

6/ نشر الوعي السياسي في صفوف الحزب والشعب عبر النداوة والمؤتمرات والمطبوعات الحزبية واللقاءات وإصدار البيانات، ومذكرات الاحتجاج والتظاهرات الشعبية وجميع وسائل الإعلام التي تساهم في نشر فكر الحزب وأهدافه.

7/ ترشيح الأفضل من أعضاء الحزب للانتخابات المحلية والنيابية لتمثيله في المجالس .

8/ تحقيق الحرية والاستقلال إذا كانت البلاد محتلة، وصيانة السياسة الاستقلالية.

9/ ممارسة نشاطات غير سياسية كالنشاطات الترفيهية والرياضية والاجتماعية والثقافية.

10/ تقديم الخدمات لأعضاء الحزب وأفراد الشعب كفتح الأبواب التعليمية ومكافحة الأمية وتشكيل اللجان الصحية، بالإضافة إلى رعاية الفقراء.[1]

المبحث الثاني: ماهية الإصلاح السياسي

يعتبر موضوع الإصلاح السياسي من بين أهم المواضيع التي شهدتها الساحة الدولية منذ أواخر الثمانينات من القرن الماضي ومطلع التسعينات، كنتيجة حتمية أفرزتها متغيرات البيئة الدولية، التي اتسمت بوجود صراع إيديولوجي عرف "بالحرب الباردة" التي انتهت بانهيار وزوال المعسكر الشرقي الحليف الاستراتيجي لدول العالم الثالث وارتقاء المعسكر الليبرالي الغربي، والذي من أهم سماته الرئيسية: الحرية الفردية بشتى أشكالها، والتي تولد عنها مفهوم جديد اصطلح عليه بـ "العولمة" وما كان لها من آثار سلبية، إيجابية على فواعل البيئة الدولية.

فقد أصبح اليوم الإصلاح السياسي في هذه الدول نتيجة حتمية للضغوط الداخلية والخارجية للأنظمة السياسية الحاكمة التي أثبتت فشلها التام في الاستجابة لمطالب شعوبها والتكيف مع متغيرات البيئة الدولية، بمعنى آخر أصبح الإصلاح السياسي مطلبا داخليا وضرورة ملحة لها مبرراتها، في ظل ظهور موجة جديدة من التحرر الفكري، والوعي (الشبابي) العربي الذي سئم من عالم الجماد الذي تشهده الساحة السياسية في هذه الأنظمة، من أجل الحفاظ على الحكم الاستبدادي الذي لم تعد له أي مبررات لوجوده أمام تصاعد قوى فكرية نهضوية جديدة.

[1] أمين البار، المرجع السابق، ص 96.

المطلب الأول: مفهوم الإصلاح السياسي

لكي نستطيع تحديد مفهوم الإصلاح السياسي يتطلب منا الوقوف عن العديد من التعريفات والدوافع والمفاهيم التي صبغت في هذا السياق، سعيا منا لأجل ضبط معناه الحقيقي وذلك سواء من الناحية اللغوية أو من الناحية الاصطلاحية (الإيديولوجية)، وذلك كما يلي:

الفرع الأول: تعريف الإصلاح لغة واصطلاحا

1) الإصلاح لغة: هو إعادة التشكيل أو تشكيل الشيء وتجميعه من جديد، أو تحسي الحالة وتصليحها.[1] فالإصلاح هو نقيض الفساد وهو من الفعل أصلح يصلح إصلاحا، أي إزالة الفساد بين القوم والتوافق بينهم، وجاء في معنى الإصلاح بأنه: أصلح الشيء بعد فساده بعد جوده وتارة يكون بالحكم له الصلاح، ويقال: "أصلح الله له ذريته".

ويشير الإصلاح في اللغة الإنجليزية إلى (Reform) ومعناه التعديل والوصول لوضع أفضل بتعديل الأخطاء أو إعادة البناء، ومنه عملية لإعادة التشكيل (التحسين). والإصلاح بهذا المعنى يعني الانتقال من وضع إلى آخر تستهدف تقليص الفارق بين الواقع القائم والفاسد، والحالة النموذجية الموجودة.

إن حصول الفساد في الشيء شكلا ومضمونا، تدفع إلى جعل القضية الإصلاح فيه بالرجوع إلى الحال التي كان عليها قبل أن يحل الفساد فيه، وبناء على ذلك فإن هناك عملية ترابط بين الإصلاح من جهة والتعديل من جهة أخرى إلى حد التلازم، فالتعديل هو التقويم ويقال عدلته أي قومته. فاستقام ولا يحتاج إلى التقويم إلا ما هو أعوج[2]. وتأسيسا على ذلك يمكن القول، إن الإصلاح: هو عبارة عن بناء قائم ويتم إصلاحه، وليس نشأة الشيء، وذلك سليم وصحيح، مما يؤدي إلى تغيير أفضل وأصلح أي تغيير الحال من الأسوأ إلى الأفضل، والإصلاح تعديل المسار أو محاولة علاج خلل وعمل حضاري، فمثلا قال العرب صلحت اللغة ورسمتها وفي هذا أدلة على تعديل واستقامة صحيحة: أي إزالة العداوة أو الشقاق والتصليح أي تعديل ما خرب والصالح هو عكس الفاسد.[3]

[1] منير بعلكي، قاموس المورد (86)، بيروت: دار العلم للملايين، 1986، ص 770.
[2] حازم صباح حميد، الإصلاحات الدستورية في الدول العربية 1991 – 2007، عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2012، ص 32-33.
[3] علي الطنطاوي، في سبيل الإصلاح، ط4، جدة: دار المناشرة للنشر والتوزيع، 1996، ص 34.

فالإصلاح هو التغيير إلى استقامة الحال، على ما تدعو إليه الحكمة ومن هذا التعريف يتبين أن كلمة إصلاح تطلق على ما هو مادي وما هو معنوي أو الإصلاح التحول عن شيء أو الانصراف عنه، وهناك من يربطه بأنه يوازي التغيير والتبديل نحو الأفضل في حالة الأشياء ذات النقائص وإزالة بعض التعسف أو الخطأ.[1]

2) **الإصلاح اصطلاحا:** يقصد بالمعنى الاصطلاحي للإصلاح هو رتق وترميم ما هو موجود بالفعل بغية تصحيحه أو تحسينه ومنع انهياره، فهو ليس سوى تعديل في التفاصيل أو القضاء على خطأ من الأخطاء، ومع أن الإصلاحات قد تكون مفيدة بل وضرورية أحيانا، فإنها لا تعدو كونها مجرد تحسن للمجال أو النظام القائم دون المساس بأسس هذا المجال أو النظام.

جاء مفهوم الإصلاح من هنا، على أنه يشير إليه بأنه جميع التجارب التي طبقت في سياستها مجموعة من الإجراءات التي تهدف لعلاج اختلاف عميق في جانب معين، أو أكثر من جوانب النظام الاجتماعي في إطار الهيكل الدستوري والسياسي لنفس النظام القائم.

ذهب بعض الباحثين في تعريف الإصلاح بأنه محاولة معالجة خلل معين يتطلب تعديله مسارات، وهذا يتم عن طريق الإطار العام والنهج المتبع، فلا يمكن الخروج عن القيود الموضوعية والموثقة عن طريق الدستور أو النظام السياسي، وبذلك فإن الإصلاح يعني تعديل أو تحويل أو إلغاء ما هو قائم من تصورات وإجراءات أي أنه وسيلة انتقال مما هو موجود اليوم إلى ما يود المصلحون في المستقبل القيام به.

وعلى كل حال فإن الإصلاح ينطوي إلى تعديل، وإن أي تعديل يجب أن تكون غايته الإصلاح، والإصلاح أشمل من التعديل لأنه يتضمنه، إذ التعديل هو بعض أدوات الإصلاح ووسيلة من وسائله، لكن ليس كل تعديل إصلاح وإن كان يفترض أنه يرمي إليه ويقصده.[2]

[1] فريدة كروشي، ظاهرة الاحتجاجات ومسار الإصلاحات السياسية في الجزائر، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة ورقلة ، 2013، ص 19.
[2] حازم مصباح حميد، المرجع السابق، ص 34-35.

الفرع الثاني: تعريف الإصلاح السياسي

إن الحديث والحراك المتواصل حول عملية الإصلاح السياسي أصبحت في الآونة الأخيرة حديث الشارع من حيث الأولويات والظروف المحيطة في المنطقة وهي ظاهرة صحيحة حدثت في منطقتنا العربية من خلال الاعتراف الكامل بأن رياح التغيير قد وصلت إلينا من خلال التغييرات التي حصلت في البيئة الإقليمية والدولية، ما يتطلب من الدول العربية إعادة هيكلة المنظومة السياسية القائمة وإحداث التغييرات لتتوافق مع متطلبات المرحلة المقبلة، ولتتكيف مع المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية ولهذا سنحاول التطرق إلى مفهوم الإصلاح السياسي.

يقصد بالإصلاح السياسي من الناحية اللغوية التغيير أو الانتقال من حالة إلى حالة أحسن منها، ويعني التبديل الجذري لهياكل وبنى اجتماعية وسياسية قائمة.

يعرف معجم "مصطلحات عصر العولمة" الإصلاح السياسي على أنه "مفهوم يعني خلق الأداة الفعالة للقيام بالإصلاح، أي الأداة الحاكمة التي تعرف كيف تقود، ومتى، وكيف تفرض الاحترام وحدود هذا الاحترام".

وبمعنى آخر فالإصلاح السياسي هو "تطوير كفاءة وفعالية النظام السياسي في بيئته المحيطة داخليا وإقليميا ودوليا، ويعرف معجم المصطلحات السياسية والإستراتيجية "الإصلاحية" ومنه الإصلاح السياسي، على أنها "اتجاهات للإصلاح داخل المجتمع إما بالعودة إلى الجذور وإحياء الثقافات القديمة، أو التمرد على المحافظة وإتباع أساليب جديدة في مختلف المجالات للنمو والتقدم.[1]

كما جاء أيضا مفهوم الإصلاح السياسي ضمن وثيقة الإسكندرية الإصلاحية أنه "يقصد به كافة الخطوات المباشرة، وغير المباشرة التي يقع عبء القيام بها على عاتق كل من الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص وذلك للسير بالمجتمعات والدول قدما، وفي غير إبطاء، أو تردد، وبشكل ملموس، في طريق بناء نظم ديمقراطية التي تعني

[1] اسماعيل عبد الفتاح ياغي، معجم مصطلحات عصر العولمة_مصطلحات سياسية واقتصادية ونفسية وإعلامية، بتاريخ 2018/03/15، على الساعة 14.30، ص 51، http//:www.kotobarabia

الديمقراطية الحقيقية وتحقيق أقصى قدر من الشفافية في الحياة العامة، بما يعني القضاء على الفساد، في إطار يؤكد الرشادة ودعم حقوق الإنسان عن طريق التطور الديمقراطي.[1]

وفي هذا السياق يرى البعض بأن الجدل حول الإصلاح السياسي والاختلاف بشأنه هو أمر منطقي ومشروع للجميع، سواء بالنسبة للأحزاب أو التيارات الفكرية والسياسية المختلفة، وأيضا بالضرورة بالنسبة للأفراد دون ترهيب أو تخويف وما شابهها من مسميات فلم يعد هناك ثمة ما يسمى بدكتاتورية المجموع، بل ولعل الفارق الأساسي لقياس معيار التقدم والتأخر لمجتمع ما أو لنظام ما إنما يكمن في تلك الجزئية المتعلقة بالحقوق الفردية.[2]

إن مفهوم الإصلاح السياسي هو تعديل واقع الأنظمة السياسية والانتقال من حالة إلى أخرى، أي من بنى تقليدية إلى بنى محدثة لمواكبة العصر ومتغيراته من مضامين تدفع باتجاه الحرية التي تستند إلى الاختيار والتي هي صون الديمقراطية وجوهرها الحقيقي، فالأهم مراعاة المتطلبات والاحتياجات المادية والمعنوية للمكونات الاجتماعية لأن عامل الاستقرار السياسي هو المؤشر بحالات الانتقال القانوني من حالة إلى أخرى مرتبطة جذريا مع مفهوم الشرعية السياسية، والتي تعني تطابق قيم النظام السياسي مع قيم الشعوب.

كما إن الإصلاح السياسي هو إطلاق طاقات المشاركة الشعبية لتأكيد دور المجتمع المدني في تطوير الثقافة السياسية للمجتمع وإشاعة الديمقراطية وتنمية الوعي بحقوق الإنسان، وتوسيع مشاركة المرأة في شتى المجالات وتعزيز دورها ومكانتها في المجتمع، واحترام حكم القانون، والحد من البيروقراطية، وتطوير النظام القضائي ومكافحة الفساد، وإعلاء حقوق المواطنة والحريات المدنية وإيجاد شكل من أشكال التمثيل لمنظمات المجتمع المدني.[3]

[1] سفيان فوكة، الاستبداد السياسي وإصلاح الحكم في العالم العربي، مذكر ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع: الإدارة والمالية، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص 66.

[2] هالة مصطفى، التحديث والإصلاح رؤية للتطور السياسي في مصر، القاهرة: دار مصر المحروسة، 2011، ص 51.

[3] محمد كنوش الشرعة، الإصلاح السياسي في الوطن العربي... المفهوم والدلالات، بتاريخ 19-03-2018، على الساعة 17.30، الموقع الالكتروني: http// :forum.univbiskra.net

الفرع الثالث: علاقة الإصلاح السياسي بالمفاهيم الأخرى

هناك مفاهيم مقاربة للإصلاح السياسي وهي على النحو التالي:

1- الإصلاح السياسي والتنمية السياسية: جاء في مفهوم التنمية في اللغة بمعنى النماء أي الزيادة من نمى ينمو أي زاد أو أكثر، وقد جاء في تعريف التنمية السياسية عند **لوسيان باي** بأنها "القدرة المتزايدة للنظام السياسي على إدارة الشؤون العامة وتسوية الصراعات وتلبية المطالب الشعبية وتطوير قدرات النظام السياسي بتعزيز أعمال الحكومة وفعاليتها وعقلانيتها"، فعليه فإن التنمية السياسية مفهوم أشمل من الإصلاح، إذ يمثل الإصلاح أحد الأدوات الرئيسية لتحقيق برامج تنمية سياسية شاملة.[1]

ويرى بعض الباحثين أن عملية الإصلاح الشامل لابد وأن تكون مصحوبة ومتوازية بإحداث تطورات عامة وكلية وأيضا بالنمو الكلي في المجتمع حسب خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الشاملة، أي أن هناك نوع من الترابط والتلازم ما بين التنمية والإصلاح لأن كليهما يسعى إلى وضع أفضل وملائم، إذا تم ذلك أو تم تطبيق ذلك وفق أسس صحيحة وسليمة، فالإصلاح السياسي شامل للجهد السياسي والإداري والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والإداري الهادف والتنمية السياسية جاءت لإحداث تغيرات سلوكية مساعدة في ذلك.[2]

2- يتداخل الإصلاح السياسي مع التحديث السياسي من خلال:

- إن التحديث بأخذ جانبا سياسيا يشير إلى سلسلة من التغيرات الهيكلية والثقافية في الأنظمة السياسية للبلدان التي تتبع طريق التحديث، ومن هنا يصبح التحديث عملية ينتقل بها المجتمع من الوضع التقليدي إلى وضع جديد.
- عملية معقدة بمعنى شمولها التغيرات في كل النظم المجتمعية، من التصنيع والتحضر، والحراك الاجتماعي، وانتشار الوسائل التقنية، وصولا إلى ارتفاع معدلات التعليم، واتساع المشاركة الشعبية.
- التحديث عملية نسقية، أي أن التغيير في عنصر يؤدي إلى التغيير في العناصر الأخرى، والتحديث عملية عامة، أي ظاهرة لا تقتصر على مجتمع معين، وإنما تشهدها معظم الدول.

[1] حازم مصباح حميد، المرجع السابق، ص 46.
[2] بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2011، ص 18-19.

لذا يمكننا القول أن هناك ترابطا بين الإصلاح السياسي والتحديث السياسي، لأن كلا المفهومين يعملان على إيجاد نوع من التغيرات تمس طبيعة الأنظمة السياسية القائمة، وبالتالي وضع أساليب جديدة تدفع باتجاه إيجاد نوع من التحول يخص جوهر الجوانب السياسية، من خلال تطبيق أسس الديمقراطية الحديثة، قائمة على المشاركة السياسية وتداول السلطة، ونمط جديد من الثقافة السياسية والوعي السياسي الذي يقوم عليه أفراد المجتمع، وفي ضوء ذلك يمكن أن تتجدد أبعاد رئيسية هي ترشيد السلطة، والتنوع في الوظائف الجديدة، وتنمية هياكل مؤسسات جديدة لأداء تلك الوظائف.[1]

3- الإصلاح السياسي والمصلحة: ارتباط الإصلاح والمصلحة في طلب الإصلاح فيما فيه كمصلحة، إن عملية التعاقد الاجتماعي بين المواطنين يغيب في بدان العالم الثالث لعدم الالتزام بالنظام الأساسي للدولة، وهو الدستور وأن الدولة لم تقم فيه بما هو تعبير عن جماعة وطنية أساسها المنفعة معيارا للمصلحة، والمصلحة هي فائدة أو منفعة تكتسب من عمل أو نتيجة لتضافر الجماعة الوطنية والأمة، وتفئ إليه لفض المنازعات بين أجهزة الدولة أو بين الدولة والمواطنين، وعدم الرجوع إلى الولاءات القبلية والعشائرية والمصلحة الشخصية لأصحاب القرار، وإن فكرة المصالح يمكنها أن تقود إلى طغيان الزعماء السياسيين من خلال استبعاد الرغبات والمصالح المتصورة للأفراد، والمجموعات لمصلحة حكم آخر على ما هو جيد.

إن كلا المفهومين الإصلاح والمصلحة غايتها التغير نحو الأفضل لأن أساس الإصلاح وضع الحلول الصحيحة لإيجاد منافع على الواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي القائم، والمصلحة تبغي المنافع المشتركة بين المواطنين والحكام من خلال دعم الخطط التي تبتغي تحقيق تغيير المجتمع والسير به نحو الأحسن والأفضل.[2]

إن عملية الإصلاح السياسي يجب أن تكون شاملة وعامة من الالتزام بالتنمية السياسية والتحديث والمصلحة، أي كافة الخطوات المباشرة وغير المباشرة التي يقع عبء القيام بها على عاتق كل الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص وذلك للسير بالمجتمعات قدما، وفي غير إبطاء أو تردد، وبشكل ملموس، في طريق بناء نظم ديمقراطية.[3]

[1] حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص 49.
[2] عبد العزيز بلقاسم وآخرون، في الاجتماع السياسي والتنمية والاقتصاد وفقه الإصلاح، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2010، ص 208-209.
[3] وثيقة الإسكندرية، مؤتمر قضايا الإصلاح العربي الرؤية والتنفيذ، الإسكندرية: مكتبة الإسكندرية، 14/12 مارس 2004، ص 3.

المطلب الثاني: الاتجاهات النظرية المفسرة للإصلاح السياسي

لقد تعددت اتجاهات ومذاهب تفسير عملية الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي بين العديد من الكتاب والمفكرين، بحسب اختلاف وتعدد توجهاتهم الإيديولوجية من جهة وكذا تباين الظروف والعوامل البيئية للإصلاح السياسي من نظام لآخر من جهة ثانية، وتتمثل أهم الاتجاهات والمداخل المفسرة لعملية الإصلاح السياسي فيما يلي:

الفرع الأول: المدخل التحديثي

والذي يقوم على ضرورة المزاوجة بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، ذلك كون أن الأنظمة الديمقراطية التي تقوم على الحد الأدنى من الحكم، كما يرى في ذلك "**آدم سميث**" هي التي تقضي إلى تحقيق الحرية الفردية والمنافسة والكفاءة، وبالتالي تعزيز إمكانية تحقيق النمو الاقتصادي، وذلك ما عبر عنه أيضا عالم الاجتماع السياسي الأمريكي "**لبيست**" في رأيه حول بعض الاشتراطات الاجتماعية للديمقراطية: "التنمية الاقتصادية والشرعية السياسية في كتابه "الرجل السياسي" بأن التنمية الاقتصادية ترتبط بازدياد التعليم، والاتجاه نحو دعم المشاركة، والتقاء المصالح المشتركة التي تدفع إلى ضرورة تحقيق الإجماع الديمقراطي والاستقرار السياسي".[1]

ذلك كله يؤكد على أن النظام الديمقراطي بما يمتاز به من تعدد الفئات الاجتماعية المشاركة في العملية السياسية ككل يساعد على تحقيق الرضى والقبول الشعبي على أداء النظام واستقراره، وكذا سعي هذا الأخير للعمل على تحقيق إدارة شؤون الدولة والمجتمع كما يجب، خاصة في ظل وجود نظام رقابي يضفي طابع الشفافية والكفاءة والفعالية على الأداء العام للنظام الحاكم.

إلا أن هذا الطرح يبقى صحيح نسبيا في نظر البعض، والذين نجد من بينهم "**جوليرمو اجونيل**" الذي يرى بأن التحديث في الدول النامية يقود تلقائيا إلى السلطوية، إذ عادة ما تتم عملية التحديث على أيدي نخبة تكنوقراطية تعمل

[1] تيسير محيسن، محاولة أولية للتأصيل في مفهوم الإصلاح، مجلة رؤية، فلسطين: السلطة العامة الفلسطينية، الهيئة العامة للاستعلامات، السنة الثالثة، العدد 29، مارس 2018، ص 5، الموقع الالكتروني: www.idsc.gov.ps/sites/SATE/arabic/roya، بتاريخ: 2014/03/31، على الساعة 15:30.

في ظل سيطرة العسكريين، ومن ثم فهو نمط من أنماط الحكم العسكري، أكثر بيروقراطية وأقل شخصانية وأقل مؤسسية وأكثر تحديثا من النظم العسكرية التقليدية.[1]

الفرع الثاني: المدخل الانتقالي

والذي يرى من خلاله "**دان كورت روستو**" على خلاف أصحاب الاتجاه الأول، بأن تفسير الإصلاح السياسي أو التحول الديمقراطي يتطلب مدخلا تطوريا تاريخيا يستخدم منظورا كليا لدراسة حالات مختلفة، باعتبار أن ذلك يوفر أساسا أفضل للتحليل من مجرد البحث عن الشروط والمتطلبات الوظيفية للديمقراطية، وبذلك فقد حدد "**روستو**" استنادا إلى تحليل مقارن لتركيا والسويد، مسارا عاما تنتهجه معظم الدول خلال عملية الدمقرطة ويتكون هذا الأخير من أربعة مراحل أساسية، هي كما يلي:

أولا: مرحلة تحقيق الوحدة الوطنية أي تشكيل هوية سياسية مشتركة لدى الغالبية العظمى من الموالين.

ثانيا: مرحلة الصراع السياسي الطويل وغير الحاسم بين مختلف القوى والجماعات حول تولي السلطة.

ثالثا: مرحلة القرار وتشهد بداية الانتقال والتحول، أي توصل الأطراف المتنازعة إلى تسويات وتبني قواعد ديمقراطية تمنح حق المشاركة في المجتمع السياسي في ظل ذلك الصراع الذي يبقى قائما وغير محسوم لصالح جماعة معينة في النظام.

رابعا: وأخيرا مرحلة التعود والتي تتمثل في تعود الأطراف المختلفة على القواعد الديمقراطية.

حيث أن هذه الأخيرة تجعل من العملية السياسية مفتوحة أمام تعدد واختلاف النخب وتوجهاتهم أثناء ممارستهم للسلطة داخل النظام السياسي الذي ينتمون إليه، ويعبرون بذلك عن طبيعته الإيديولوجية ومستوى أدائه البنيوي الوظيفي الذي يعد مؤشرا حقيقيا لمدى كفاءة وفعالية وجودة هذا الأخير من عدمها.

[1] نصر محمد عارف، ابستمولوجيا السياسة المقارنة-النموذج المعرفي_النظرية_المنهج، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص 313.

الفرع الثالث: المدخل البنيوي

والذي يفترض أن المسار التاريخي للتحول الديمقراطي أو الإصلاح السياسي بوجه عام في أي نظام كان، إنما هو متوقف بالأساس على طبيعة البنية المتغيرة للطبقة والدولة والقوى الجدولية وغير القومية المتأثرة بنمط التنمية الرأسمالية وليس عن طريق مبادرات وخيارات النخب فحسب، وإنما ذلك يبقى مرهون بمدلولات العوامل الأخرى السالفة الذكر.[1]

وعلى العموم فإن الإصلاح السياسي يبقى أداة ضرورية وعملية مستمرة ملازمة لمتغيرات البيئة التي تفرضها الحاجة الاجتماعية أمام أي نظام سياسي كان، ذلك كون أن هذه العملية تعتبر آلية حقيقية تساعد على بقائه واستمراره في أداء وظائفه مهما تعددت وتنوعت معطيات بيئته الكلية.

المطلب الثالث: مرتكزات ودوافع الإصلاح السياسي

لكي نستطيع تحديد الأبعاد الحقيقية للإصلاح السياسي كان لابد من معرفة المرتكزات الخاصة به، وهي الأسس التي يجب التركيز عليها من أجل التحول التدريجي والذي يقوم عليه الإصلاح السياسي وأهم الدوافع للوصول للأهداف المرجوة والتي يسعى إليها كل نظام سياسي.

الفرع الأول: مرتكزات الإصلاح السياسي

أولا: الحرية فهي لب عملية الإصلاح السياسي والنظم الديمقراطية وهي القيمة العظمى والأساسية بما يحقق السيادة الفعلية للشعب الذي يحكم نفسه بنفسه من خلال التعددية السياسية التي تؤدي إلى تداول السلطات، وتقوم على احترام كافة الحقوق في الفكر والتنظيم والتعبير عن الرأي للجميع، مع وجود مؤسسات سياسية فعالة على رأسها المؤسسات التشريعية المنتخبة والقضاء المستقل، والحكومة الخاضعة للمساءلة الدستورية والشعبية والأحزاب السياسية بمختلف تنوعاتها الفكرية والإيديولوجية.

[1] تيسير محيسن، المرجع السابق، ص 5-6.

ثانيا: كفالة حريات التعبير بكافة صورها وأشكالها وفي مقدمتها حرية الصحافة ووسائل الإعلام السمعية البصرية والالكترونية، والاعتماد على الانتخابات الحرة مركزيا ولامركزيا، وبشكل دوري لضمان تداول السلطة وحكم الشعب، وتحقيق أقصى قدر ممكن من اللامركزية التي تتيح للمجتمعات المحلية التعبير عن نفسها وإطلاق طاقاتها الإبداعية في إطار خصوصيتها الثقافية التي تسهم عن طريقها في تحقيق التقدم الإنساني في جميع مجالاته.

ثالثا: الدستور هو أساس قوانين الدولة، فلا يجوز أن تتناقض مواده مع نموذج النظام السياسي الذي ينشده المجتمع، ويجب أن تتوافق من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ويعني ذلك أن تعكس نصوص الدستور المتغيرات والتطورات التي وقعت بالفعل، الأمر الذي يفرض ضرورة تصحيح الأوضاع الدستورية بتعديل المواد التي تتعارض مع المتطلبات الديمقراطية الحقيقية وإزالة الفجوة بين نصوص الدساتير وأهداف المجتمع في التطور الديمقراطي.

رابعا: الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية فصلا واضحا وصريحا.

خامسا: تحديد أشكال الحكم بما يضمن تداول السلطة بالطرق السلمية دوريا، فالدولة الحديثة دولة مؤسسات ونصوص.

سادسا: إقامة انتخابات دورية حرة تصون الممارسة الديمقراطية، وتضمن عدم احتكار السلطة وتضع سقفا زمنيا لتولي الحكم.[1]

سابعا: إلغاء مبدأ الحبس أو الاعتقال بسبب الرأي، وإطلاق سراح سجناء الرأي الذين لم يقدوا إلى المحاكمة أو لم تصدر ضدهم أحكام قضائية.

[1] سهام بنت محمد حلوة، الإصلاح السياسي بين المفهوم والتطبيق – تحليل، بتاريخ 2018/03/21، على الساعة 18.10، الموقع الالكتروني: http// :www.sarahanews.com

الفرع الثاني: دوافع الإصلاح السياسي في الجزائر

ينظر للإصلاح السياسي على أنه مجموعة من الممارسات التي تعمل على تحديث الدولة في بعض المجلات الحياتية التي تعرف الأزمة ، كما أنها مؤشر عللى قدرة النظام السياسي والاستمرارية عن طربق لعبة تبادل الأدوار والتحالفات ، وخلق مصادر مشروعة جديدية وبالتالي فالإصلاح السياسي ملحة من أجل تحصين الدولة لمواجهة الاستحقاقات المستقبلية .

كذلك تضاربت الآراء حول دوافع الإصلاح السياسي ، حيث يرى فريق أن العالم حقيقة متغيرة وبالتالي فإن التغير هو سنة الكون ، والإصلاح عملية طبيعية وحضارية لابد من الدخول فيها من أجل تغير الواقع الراهن السيء بواقع أفضل لأنه السبيل إلى مستقبل واعد بالانفتاح السياسي تسود فيه العدالة والمساواة والحرية .

والحقيقة أنه بغض النظر عما إذا كان الإصلاح السياسي رغبة ومصلحة ملحة أو مرفوض من الخارج إلا أنه لابد من الإشارة إلى أن الإصلاح السياسي أمر لابد منه انطلاقا من المسلمات التالية:

- تشكل ثقافة كونية جديدة يصعب التمرد عليها أو رفضها، بل يجب التكيف معها ومواكبتها في ظل التطور العلمي.
- تداعيات العولمة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية على الدول خاصة تلك التي من هشاشة على مستوى أبنيتها ومؤسساتها ومشاكلها الاجتماعية والاقتصادية.
- انتشار ثقافة الثورة الديمقراطية في معظم دول العالم حيث أصبحت الديمقراطية الخيار الأمثل لشعوب .
- الإصلاح السياسي عملية ديناميكية حيوية مستمرة ينبغي أن تكون نشطة مهما كانت قوية الأمة ورصدها الحضاري. [1]
- اشتمال قيم العدالة والديمقراطية على إغراءات تحقق مصالح عامة للدولة منذ أن تكون أفكار إلى تصبح ممارسة طبيعية يشعرها الناس.

[1] مناصرة ماركسي ، حول الإصلاح الدستوري والسياسي في دول المغرب الكبير قراءة في تجربة مجهضة ، كنعان النشرة الالكترونية ، ع703. 2005. ص 2 . www.kanaan.olin.org/articles 10:10 2018-03-09.

الفرع الثالث: أهداف الإصلاح السياسي

يعني الإصلاح السياسي في رؤية بعض الخبراء والباحثين أمورا ثلاثة: الانتقال من نظام سياسي مغلق إلى نظام سياسي مفتوح، والانتقال من الشرعية التقليدية إلى الشرعية السياسية الحديثة، والانتقال من حياة سياسية قائمة على العنف إلى أخرى قائمة على المنافسة السياسية السلمية والديمقراطية[1]، ونستطيع حصرها في ثلاثة أهداف وهي:

1) المشاركة السياسية:

نظام الحكم في غالب الدول العربية نظام قديم بأكثر من معنى: بمعنى أنه قائم على فئة سياسية ضيقة تتداوله من دون سائر الفئات والقوى الاجتماعية الأخرى، وبمعنى أنه قديم غير متجدد مع التطور الاجتماعي لمطالب الشعوب يبدو منفصلا عنه منعزلا بسبب أزمة التمثيل الاجتماعي والسياسي التي يعاني منها، ومقتضاه أنها شأن خاص بالنخبة الحاكمة، ولم يعد هذا الانغلاق في نظام الحكم سوى إلى انفصال السياسة عن المجتمع، والنتيجة أن الحياة السياسية انتهت إلى أفق مسدود.

نستطيع القول إن هذا النمط من الانغلاق في نظام الحكم سمة من سمات الدولة التسلطية، وهو يعبر عن حالة غير طبيعية في سيرة الدولة الحديثة، إن البلدان العربية مدعوة إلى صحوة ونظام سياسي حديث يستجيب لشروط العصر والتحول وبتناسب والدينامية الاجتماعية المتدفقة والوعي، ولن يتحقق ذلك إلا بالمشاركة السياسية العامة وفتح الباب أمام مسار طويل المدى من الإجراءات يبدأ بمشاركة ابتدائية في صورة مشاركة في إبداء الرأي ينتهي بإقرار مبدأ التداول الديمقراطي على السلطة، وليس خوف النخب الحاكمة على سلطتها لأن ثمن الرفض سيكون أسوأ بكثير.

2) إعادة تنظيم المجال السياسي للنظم:

لا نستطيع أن نقر بوجود مجال سياسي، بالمعنى الحديث تمارس فيه السياسة وتنعكس فيه تناقضات البنية الاجتماعية على نحو يمنع التعبير عنها، فنحن إما أمام مجال منعدم أو مجال تقليدي أو مجال حديث صوريا، وبسبب غياب هذا المجال

[1] عبد الإله بقزيز، في الإصلاح السياسي والديمقراطية، لبنان، الشركة العالمية للكتاب، 2007، ص 75.

أو تقليديته أو صوريته، فإن تناقضات المجتمع وهي طبيعية وموضوعية لا تعبر عن نفسها تعبيرا سياسيا بالمعنى الدقيق والحديث للكلمة أي لا تجد لنفسها قنوات تصريف ضرورية تحفظ للمجتمع والكيان حقوقه وتوازنه في نفس الوقت.[1]

إن المشكلة في غياب هذا المجال السياسي الحديث، تكمن في أن السياسة تحيد عن قواعده وأخلاقياته، فتميل إلى التعبير عن نفسها في صورة عنف أعمى، إذ لا يمكننا أن ندرك الأسباب العميقة لتنامي ظواهر العنف السياسي والتطرف في الوطن العربي وخاصة الجزائر إلا بالعودة إلى هذا الخلل الخطير في نظام السياسة وقواعدها، فحين لا يكون في وسع المجتمع أن يمارس حقه الطبيعي في التعبير السياسي بالوسائل السلمية والحضارية وحين يكون القمع هو جواب السلطة عن مطالبه وحقوقه، فإن ذلك يدفعه إلى محاولة تحقيق ذلك ولو بالقوة المفرطة.

لا مناص إذا من إعادة تنظيم حقل السياسة على مقتضى قواعده الحديثة بما ينهي ظاهرة العنف السياسي ويسمح للسياسة بأن تأخذ معناها الحقيقي بوصفها فعالية اجتماعية سلمية ومنافسة شريفة ونظيفة لكسب الرأي العام وللوصول إلى السلطة: حيازة كاملة أو تقاسما أو مشاركة.

3) تجديد مصادر الشرعية:

مازالت مصادر الشرعية للسلطة في معظم الدول العربية مصادر تقليدية تستند إلى العصبية القبلية والعشائرية أو العائلية أو الطائفية أو المذهبية، إن نظام الحكم في الجزائر والذي يحكم باسم "الشرعية الثورية" عليه أن يتعلم الدرس مما يحدث في العديد من الدول العربية والتي استغلت هذا الشعار للكتم على أنفاس الشعوب، وما حدث سابقا للنظم السياسية التقليدية في الوطن العربي والتي حكمت باسم "الشرعية الثورية" قد ثارت عليها الشعوب في ثورات مضادة وقامت بإزالتها كل هذه الأمثلة خير دليل للنخب الحاكمة في الجزائر، ولهذا فإن الظروف الراهنة تدعوها إلى تعديل مفهومها لتلك الشرعية وترميم ما يمكن ترميمه فيها.

[1] عبد الإله بقزيز، المرجع السابق، ص 77.

الحاجة ماسة اليوم إلى إعادة بناء شرعية نظم الحكم القائمة في الوطن العربي بالانتقال بها من الشرعية التقليدية إلى شرعية حديثة هي الشرعية الدستورية الديمقراطية القائمة على التعاقد والاختيار الحر والتمثيل النزيه، فهي دعوة إلى تطوير قواعد الشرعية فيها إلى النحو الذي يضمن لتلك النظم قبولا ورضا جماهيريين بها.[1]

[1] عبد الإله بلقزيز، المرجع السابق، ص 79-80.

الفصل الثاني

دور الأحزاب السياسية في مسارات الإصلاح السياسي

وتضمن هذا الفصل دور الأحزاب السياسية في تفعيل الإصلاحات السياسية في الجزائر ، وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث ، الأول تناولنا فيه تطور الأحزاب السياسية في الجزائر من خلال مرحلة الأحادية وفترة الإنتقال إلى التعددية الحزبية و المبحث الثاني تم التطرق فيه إلى واقع الإصلاح السياسي في الجزائر من خلال تبيان الإصلاحات السياسية التي تضمنها دستور 1989 إلى تعديل دستور 1996 وصولا إلى التعديل الدستوري سنة 2008 ، والمبحث الثالث والأخير بعنوان دور الأحزاب السياسية ومساهمته في تفعيل عمليات الإصلاح السياسي في الفترة الممتدة (1999-2016) .

المبحث الأول: تطور الأحزاب السياسية في الجزائر

تسارعت الأحداث التي عاشتها الجزائر منذ انتفاضة أكتوبر 1988 إلى جانب مشروع الإصلاح السياسي الذي بدأ على استفتاء على دستور 1989، أين تكثفت محاولات الإصلاح السياسية التي شرعت فيها منذ بداية الثمانينات، هذا إلى جانب فتح المجال للعمل السياسي عن طريق الجمعيات السياسية.

المطلب الأول: الأحزاب السياسية خلال مرحلة الأحادية

قبل تناول الأحزاب السياسية في ظل الأحادية الحزبية في الجزائر، يكون لزاما أن نشير للأحزاب السياسية التي عرفها إطار الحركة الوطنية، والتي تمثل المرحلة المهمة في بناء المشاركة بناء وعي سياسي أس فيما بعد الاستقلال، حيث كانت مرحلة هامة في مسار تأصيل العمل الحزبي بعد الاستقلال.[1]

1. الحركة الوطنية الجزائرية:

تعتبر مسيرة الشعب الجزائري النضالية ضد الاستعمار الفرنسي منذ وطئت أقدامه هذه الأرض، نموذجا يقتدي به في الكفاح والتضحية، وقد عرفت هذه المسيرة الطويلة منذ البداية مقاومة شرسة للمستعمرين الفرنسيين، تمثلت في الثورات الشعبية والمقاومة الوطنية المسلحة والحركات السياسية السلمية، وإن هذه المقاومة المسلحة حافظت على الكيان الجزائري

[1] مؤمن العمري، الحركة الثورية في الجزائر من نجم شمال إفريقيا إلى جبهة التحرير الوطني، قسنطينة: دار الطليعة للنشر والتوزيع، ص 14.

حيا في نفوس الوطنيين، كما حافظت على روح المقاومة والنضال شعلة في ضمائرهم، وشكلت رصيدا نضاليا وطنيا هائلا، مثل القاعدة الصلبة التي انطلقت منها الحركة الوطنية الجزائرية في نهاية الربع الأول من القرن العشرين.

وشكلت الحرب العالمية الأولى منطلقا واضحا لهذه الحركة، لأنها خلقت جوا جديدا بما أحدثته من تقارب واحتكاك بين الشعوب وانتقال الأفكار وخاصة منها تلك المتعلقة بمفاهيم الحرية والاستقلال وحقوق الشعوب المستعمرة في تقرير مصيرها بنفسها، وقد كان للجزائريين دور واضح في هذه التحولات الجديدة التي ساعدت على بلورة وتطوير أفكارهم السياسية والوطنية، التي تجسدت في ظهور عدة تيارات وأحزاب حديثة اقتربت في مطالبها الوطنية واختلفت في طرق ووسائل عملها، وقد أطلق عليها مجتمعة "اسم الحركة الوطنية الجزائرية".

وبعد الاستقلال أصبح مصطلح "الحركة الوطنية الجزائرية مصطلحا يطلق على كل التيارات التي عرفتها الجزائر قبل الاستقلال بينما هي في الحقيقة لا تعني أحزاب الشعب، حركة الانتصار، حيث نجد مصطلح "الحركة الوطنية الجزائرية" يعني لديه حركة الانتصار كما جاء في رسالته المشهورة التي بعث بها أثناء أزمة الحركة إلى المناضلين والتي جاء فيها (نظموا صفوفكم واتحدوا وواصلوا نشاطكم في النضال في انتظار توجيهات جديدة لتقويم الحركة واعتمدوا على الله وعلى أنفسكم وعلي أنا مصالي الحاج رئيس الحركة الوطنية".[1]

ومهما اختلفت الآراء بشأن تحديد مفهوم هذه التيارات السياسية، فإنه يمكن لنا تحديدها في ثلاثة اتجاهات أساسية، تتنوع بين أقصى اليمين وأقصى اليسار عرفتها الساحة الجزائرية منذ بداية العشرينات حتى قيام لثورة الجزائرية وهي:

الاتجاه الأول: ويتنوع بين أقصى اليمين واليمين المعتدل، وتمثل الأول الطرق الصوفية وزوايا المرابطين، وتمثل الثاني جماعة النخبة النواب.

الاتجاه الثاني: وهو الاتجاه الإصلاحي الوسطي: وقد عبرت عنه جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.

الاتجاه الثالث: وهو الاتجاه اليساري: يتنوع بين اليسار الوطني الثوري وأقصى اليسار الشيوعي، وقد عبر هذين الاتجاهين كل من نجم شمال إفريقيا الحزب الشيوعي الجزائري على التوالي.[2]

[1] مؤمن العمري، المرجع السابق، ص 16.
[2] الأمين شريط، التعدية الحزبية الحركة الوطنية (1919-1962)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص 9.

أ/ **نجم شمال إفريقيا:** بدأ نجم شمالا إفريقيا ينشأ كجمعية تعمل للدفاع عن مصالح مهاجري المغرب العربي في سنة 1924، ولم يظهر إلى الوجود رسميا إلا في مارس 1926، تزعمه في بداية الأمر الحاج علي عبد القادر، كما ترأسه شرفيا الأمير خالد الذي أدى دورا كبيرا في نشأته عن طريق نوعية وتجنيد العمال المهاجرين بالمحاضرات والخطب.

وابتداء من جوان 1926 ترأسه مصالي الحاج الذي طبع التيار حتى بداية الثورة، بالشخصية القوية واستماتته في النضال، فتميز تاريخه بصراع مع السلطات الفرنسية وقضى معظم حياته النضالية في السحب أو المنفى، وكذلك كثير من قادة النجم الذي حل في نوفمبر 1929، فأعيد تشكيله تحت اسم نم شمال إفريقيا المجيد الذي حل بدوره في سنة 1935، لكن شكل مرة أخرى تحت اسم الاتحاد الوطني لمسلمي شمال إفريقيا.

لقد أنتج هذا التيار الهجرة المغربية المكونة أساسا من فلاحين قادتهم قسوة الحياة وأزمة الرأسمالية في الجزائر، وكذلك الخدمة العسكرية الإجبارية، وعملية البناء بعد الحرب العالمية الأولى إلى فرنسا، وكما هو ملاحظ فإن هذه الهجرة ذات طبيعة "عمالية" مما جعل الحركة الشيوعية الدولية تقوم بدور مساعد في نشأة النجم.

لقد كانت الجمعية الدولية الشيوعية الثالثة (الكومنترن) وراء المطالبة بتحرير المستعمرات عن طريق المطالبة بإنشاء أحزاب وطنية شيوعية وتنظيمات دولية مختلفة مثل "الرابطة المناهضة للاضطهاد الاستعماري أو اتحاد ما بين المستعمرات، التي كان النجم أحد فروعها بموجب المادة الأولى في القانون الأساسي الأول.[1]

لكن رغم رغبة الحزب الشيوعي الفرنسي في نشأة النجم لاستخدامه كوسيلة لتنفيذ توجيهات (الكومنترن)، ورغم كون أهم قادة النجم قد احتكوا بالحزب الشيوعي الفرنسي مثل الحاج علي عبد القادر الذي كان مناضلا بارزا فيه، فإن العلاقة بين النجم والكومنترن لم تكن علاقة إيديولوجية وإنما علاقة تكتيكية ظرفية فقط، ولكن سرعان ما استقال مصالي الحاج من الحزب الشيوعي الفرنسي لأنه لم يهتم بالقضية الوطنية، وهذا ما جعل النجم يتضمن عدة اتجاهات إيديولوجية متباينة نسبيا:

[1] الأمين شريط، المرجع السابق، ص 11.

- ✓ ماركسية سطحية تمثلت في شكل وأسلوب نشاطه ونضاله.
- ✓ روح وطنية جزائرية عاطفية.
- ✓ صبغة إسلامية بسيطة.

هذه الملاح التي ميزت إيديولوجية النجم ابتداء من العشرينات، نجدها كذلك كإحدى خصائص الإيديولوجية التي سادت الجزائر بعد الاستقلال، والتي يمكن إبرازها في مختلف المواثيق، بما في ذلك الميثاق الوطني سنة 1976، المعدل سنة 1986، بدرجات متفاوتة، أي بتغليب مظهر على آخر، حيث حدد مصالي المطلب الأساسية للنجم في الخطاب الذي ألقاه في مؤتمر بروكسل المعادي للاستعمار، وتتمثل هذه المطالب في:

- الاستقلال الكامل للجزائر.
- إجلاء قوات الجيش الفرنسي عن التراب الوطني.
- إنشاء جيش وطني.
- مصادرة الأملاك الزراعية الكبيرة التي استولى عليها الكولون والشركات الاحتكارية.
- إرجاع الأراضي والغابات التي استولت عليها الدولة الفرنسية إلى الجزائريين.
- إلغاء قانون الأهالي.
- حرية الصحافة والمجتمع والتجمع وممارسة الحقوق السياسية والنقابية.
- إنشاء مجلس وطني منتخب.
- حق الجزائريين في التمتع بكل أنواع التعليم.[1]

وهذا البرنامج اكتمل بصفة نهائية في ماي 1933 على أثر جمعية عامة تقررت فيها عدم إمكانية ازدواجية الانتماء إلى النجم وإلى الحزب الشيوعي الفرنسي، وبهذا أصبح النجم حزب سياسي بصفة فعلية، حيث كان من الناحية القانونية مجرد جمعية تتضمن البرنامج الجديد، بالإضافة إلى ما سبق ذكره الأفكار الرئيسية التالية:

[1] مؤمن العمري، المرجع السابق ، ص 36، 37.

- انتخاب مجلس تأسيس عن طريق الاقتراع العام.
- تطبيق مبدأ الاقتراع على كل المستويات وقابلية كل سكان الجزائر في الترشح لكل المجالس وممارسة حق الانتخاب.
- تكوين جيش وطني وحكومة وطنية ثورية.
- اللغة العربية هي اللغة الرسمية.
- تملك الدولة الجزائرية بشكل كامل البنوك والموانئ والسكك الحديدة والمرافق العمومية.
- اعتراف الدولة الجزائرية بالحق النقابي وحق الجمعيات بما في ذلك الأحزاب وحق الإضراب.[1]

ب/ حركة انتصار الحريات الديمقراطية: في نوفمبر 1946 قرر مصالي الحاج مشاركة حزب الشعب الجزائري في الحياة الانتخابية تحت اسم "من أجل انتصار الحريات الديمقراطية" بسبب رفض السلطات الفرنسية الاعتراف بالحزب المنحل، حقق الحزب نجاحا نسبيا في الانتخابات مما شجع مصالي بضرورة العودة إلى الحياة الشرعية، فعقدت ندوة لإطارات الحزب في ديسمبر من نفس السنة، أسفرت عن إنشاء حزب جماهيري تحت اسم "حركة انتصار الحريات الديمقراطية"، لتجنيد الجماهير داخليا وإسماع صوت الجزائر خارجيا، لم يحض هذا القرار بموافقة الجميع حيث رفضه دعاة العمل السري والتحضير للكفاح المسلح وعدم القبول بالشرعية الفرنسية والإطار القانوني الذي تحدده فرنسا.[2]

إن حركة الانتصار للحريات الديمقراطية المعبر الرسمي عن برنامج ومطامح هذا التيار السياسي خاصة أن هجرة المناضلين والإطارات نحوها ودخول الحركة في الصراعات الانتخابية العقيمة حولتها إلى حركة كلاسيكية ذات ملامح إصلاحية وطابع بيروقراطي انتخابي.

[1] الأمين شريط، المرجع السابق، ص 12.
[2] صالح مختاري، حزب الشعب الجزائري وحركة انتصار الحريات الديمقراطية، الجزائر، متحصل عليه من:
http://mokhtari/blog.arg/article22745473.تاريخ الإطلاع عليه: 2018/03/30، 14:30.

وكانت نشأة حركة الانتصار كغطاء علني قانوني وشرعي، هذه الصيغة الجديدة لحزب الشعب هي التي فرضت المسألة الثانية في اجتماع ندوة الإطارات وهي مسألة المشاركة في الانتخابات التي طرأها مباشرة زعيم الحركة مصالي، عندما اقترح ضرورة المشاركة في الانتخابات وذلك لإعطاء الحركة دافعا قويا للظهور على الساحة السياسية، وقد أظهر هذا الطرح جناحين متناقضين:

- ❖ الجناح المؤيد ومثله مصالي وأتباعه وكانت مبرراتهم على النحو التالي:
- ✓ الانتخابات وسيلة من وسائل المقاومة السياسية.
- ✓ المجالس النيابية أداة لإشهار مطالب الشعب ونشر فكره لكسب العطف والتأييد من الرأي العام الفرنسي.
- ✓ نشر الوعي السياسي بشكل واسع على المستوى الوطني.[1]
- ❖ الجناح المعارض ومثله حسين لحول وأنصاره وكانت مبرراتهم كالآتي:
- ✓ المشاركة في الانتخابات تكن على حساب الإعداد للمعارضة الفاصلة.
- ✓ المشاركة في المجالس النيابية تجعل المنتخبين يتعودون على لحياة السياسية وطبيعتها.
- ✓ خسارة المناضلين الثوريين والابتعاد عن التربية الوطنية الرافضة للأوضاع الاستعمارية.

وبعد مناقشات جادة وصعبة انتصر الاتجاه الذي مثله زعيم الحركة مصالي وموافقة الحاضرون بالأغلبية على الدخول والمشاركة في الانتخابات، إلا أن هذه الندوة شكلت البداية الحقيقية للصراع داخل أجهزة الحركة.

ومقدمة للأزمة الخطيرة التي عرفتها هذه المنظمة الوطنية عامي 1953-1954، وقد اتفق الحاضرون أيضا في نهاية أشغال الندوة على إنشاء لجنة رقابة هدفها الإعداد لعقد مؤتمر لطرح جميع القضايا، أمام المناضلين في الحركة، وهذا كان إشارة للدخول والمشاركة في الانتخابات، وهذا ما أكده المناضل عبد الحميد مهري بقوله: "إن مسألة المشاركة في الانتخابات لم تكن بالأمر الهين والسهل، خاصة بعد القرارات المتخذة من قبل قيادة الحركة بضرورة مقاطعة الانتخابات

[1] صالح مختاري، حزب الشعب الجزائري وحركة انتصار الحريات الديمقراطية، الجزائر، متحصل عليه من:
http://mokhtari/blog.arg/article22745473.تاريخ الإطلاع عليه: 2018/03/30، 14:30.

بعد المجازر الرهيبة التي عرفتها الجزائر 8 ماي 1945"، فهذا التحول الخطير أحدث تصدعا داخل قيادة الحركة وأمام إصرار مصالي الحاج الشديد رضخت اللجنة المركزية لرأيه ما عدا حسين لحول.

والملاحظ أن حزب حركة انتصار الحريات الديمقراطية كان واعيا بمختلف النقائص العديدة تتصل بالعقيدة والمذهب والإستراتيجية والتكتيك، وتعبر في مجملها على أن الحزب ليس له برنامج واضح فيما يتعلق بمضمون الاستقلال الذي لا يشكل غاية نهائية، ولكن وسيلة لتحقيق إنجازات في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية، هل في نيتنا إقامة جزائر حرة من أجل شخص معين أو جماعة معينة من الناس.[1]

هل ستكون الجزائر حرة الاسم، ولكنها في الحقيقة والواقع أداة طبيعية في يد فرد أو جماعة من الناس ترقى بهم إلى منصة الحكم.

يجيب المؤتمر في اللائحة النهائية العامة بأنه يوافق في الميدان العقائدي على المبادئ الخمسة الآتية فيما يتعلق بأسس الدولة الجزائرية المستقلة المقبلة:

- ✓ الديمقراطية من الشعب وإلى الشعب كمصدر للسيادة.
- ✓ الجمهورية كشكل للحكم.
- ✓ الرخاء الاقتصادي والعدالة الاجتماعية.
- ✓ احترام العقائد الدينية وفقا لروح الإسلام وتقاليده.
- ✓ ثقافة وطنية متصلة بالثقافة العربية الإسلامية.

والواقع أن هذه المبادئ التي كانت تشكل خطوة كبرى وهامة في تاريخ الحزب للخروج به من أزمته، لكن الحزب بقي متشبثا منذ 1938 بمبدأ الفصل بين السلطات الثلاث، أما مبدأ الديمقراطية فقد أعطاه المضمون الليبرالي التقليدي المعروف، مركزا على أنه يعني مشاركة الشعب كله في حكومة البلاد وهي التسيير العام والمحلي لشؤونه ومراقبته المستمرة لاحترام الحريات الأساسية.

[1] عبد الحميد زوزو، محطات في تاريخ الجزائر، الجزائر: دار هومة، 2011، ص 411.

ثم قررت اللائحة العامة أن الحزب هو حزب جماهيري إلى جانب ذلك ظهر في لغة الحزب نعت الجمهورية الجزائرية بأنها اجتماعية، قد جاءت به المادة الأولى من الدستور الفرنسي لسنة 1946، وكان القصد من التخفيف من حدة النظام الليبرالي في المجال الاقتصادي والاجتماعي وتقديم مساعدات مختلفة للفئات المحرومة عن طريق الحماية الاجتماعية وتقرير بعض الحقوق الجماعية في مجال العمل والنشاط الاقتصادي، إذن يتبين أن مختلف التصورات الدستورية في مجال تنظيم السلطة التي عبر عنها حزب حركة انتصار الحريات الديمقراطية لا تخرج عن نطاق الدستورية الليبرالية التقليدية عموما، كما أن التأثر بكثير من مفاهيم الفكر الجمهوري الفرنسي ونظامه الدستوري واضح وبين.[1]

لكن يجب التأكيد على أن هذه التشكيلة السياسية منذ نشأتها سنة 1926 (النجم) ومرورا بحزب الشعب الجزائري ثم حركة انتصار الحريات الديمقراطية، التي كانت غطاء لحزب الشعب تميزت عبر تاريخها بمطالبتها وكفاحها من أجل مؤسسات سياسية جزائرية، وكانت دائما أقرب إلى الجماهير وطموحات الشعب ورغبته في الاستقلال.

2. الأحادية الحزبية:

- **جبهة التحرير الوطني**: استند حزب جبهة التحرير الوطني إلى الشرعية التاريخية التي ارتكزت بدورها على المقاومة الوطنية ضد المستعمر الفرنسي، حيث هيأت له الأسبقية المطلقة كما سواه من التنظيمات السياسية، ولم ينازعه فيها سوى الجيش الوطني الشعبي، ولقد اعتبر حزب جبهة التحرير الوطني "حزب السلطة" لفترة طويلة نسبيا، وقد يكون ذلك بالفعل سببا في إكسابه تجربة تنظيمية ستكون في ظل التعددية الحزبية عاملا مساعدا له، لقد كان الحزب الواحد من أجهزة النظام السياسي ومؤسساته، فمارس دورا طلائعيا، فنظريا هو قائد الثورة واقعيا هو المجسد المادي للأحادية كنمط تفسير وسلوك، حيث نص دستور 1963 في المادة 94 "جبهة التحرير الوطني" هو حزب الطليعة الواحد في الجزائر" الشيء الذي أكده ميثاق 1964 الذي صادق عليه مؤتمر الحزب وكذلك دستور 1976 وميثاق 1986، وهذا ما أكده في الوقت نفسه الشرعية التاريخية والثورية للحزب، فالحزب هو الذي ينشئ الدولة ويشرف عليها ويراقبها وله الأولوية، لكن هذا لا ينفي من وقوع أحداث وأزمات وصراعات عرفتها الدولة والحزب.[2]

[1] عبد الحميد زوزو، المرجع السابق، ص 412، 415.
[2] ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، قالمة: مديرية النشر الجامعية، 2006، ص 99.

وعلى الرغم من كل محاولات التوثيق الدستوري والحزبية الداعية إلى تكريس حقيقة الأخذ بنظام الحزب الواحد "جبهة التحرير الوطني" لحزب طلائعي يقود البلاد في مرحلة بناء الثورة الاشتراكية، إلا أن دوره ظل محدودا ف الواقع يقرره رئيس الجمهورية فضلا عن عدم قدرتها عمليا على التحول إلى حزب طلائعي، كما لم يخلق فرصا لتحقيق مشاركة سياسية حقيقية، بل كرست جهودا لتحقيق تعبئة شاملة.

لقد شهد عصر الرئيسان "أحمد بن بلة" و"هواري بومدين" تفوقا لدور الدولة على حساب بروز جبهة التحرير الوطني للحزب الطليعي، وعلى الرغم من حرص النظام السياسي على أن تبقى له اليد العليا المسيطرة على شؤون الجبهة، إلا أنه ظل حريصا على الإبقاء عليها كإطار يستمد منه الشرعية من دون أن يكون لها سلطة فعلية في إدارة الحياة السياسية في البلاد، في عهد الرئيس "بن بلة" ازداد تركيز السلطة ودخل في صراع مع المكتب السياسي، وقيادة الأركان بجيش التحرير انتهى بإضعاف الحزب.

وبعد الانقلاب العسكري الذي قام به "العقيد بومدين" واستيلاءه على مقاليد الحكم فقد الحزب سلطاته لصالح الجهاز التنفيذي، وأدى غياب التنافس السياسي المنظم إلى دخول سلطته عليها ويعود فشله في بناء مشروع سياسي منسجم من القاعدة في نظرية "عمر كارلي" إلى ضعف الحزب منذ البداية في حل خلافاته أثناء الثورة، التحول بعد الاستقلال إلى مجرد جهاز في بداية الفئة المسيطرة تمت قراراتها من خلالها لكسب الشرعية، ضعف الحزب جعله محل التحكم المركزي وسبب في تحول ولاء النخبة الموجودة بداخله نحو الولاء لنظام الحكم باعتباره المالك للموارد.

وفي ظل ضعف حزب جبهة التحرير الوطني الذي حسب النصوص يعتبر هو الحزب الحاكم والمسير، ولكن في حقيقة الأمر كان حزبا ضعيفا وواجهة لجهاز الحكم، ولك يكن حزبا حقيقيا، فهو حزب تابع للدولة وليس العكس، وهذا ما دفع "هنري كليمنت" و"مور" إلى نعت النظام السياسي الجزائري "دولة بدون حزب".

ويلاحظ أن جميع المحاولات التي وجدت منذ 1976 من أجل إعادة تنظيم الجهاز الحزبي تختص بمنح جبهة التحرير الإمكانيات التي تتبع لها المشاركة، وليس الانفراد بصنع القرار السياسي.[1]

[1] ناجي عبد النور، المرجع السابق، ص 100.

إن السلطة الفعلية لم تكن بيد الحزب، وإنما كانت بيد غيره، فقد أبعد الحزب من الميدان السياسي بإلغاء تنظيماته المركزية، التي أقرت في دستور 1936-1964.

لم يكن انقلاب "هواري بومدين" يراد به إنعاش دور الحزب، بقدر ما كان يهدف من خلاله إلى بناء الدولة من القاعدة وإبعاد الحزب عن ممارسة السلطة، وتهميش دوره في الحياة السياسية وإعطاء الدور نفسه لمجلس الثورة الذي يرأسه رئيس الجمهورية وهذا يعني أن دور الحزب سحب منه لصالح رئيس الجمهورية الذي هو أمينه العام ورئيس الحكومة في نفس الوقت.

بعد مجيء نظام الرئيس "الشاذلي بن جديد" عادت الحياة لأجهزة الحزب بعد فترة من التهميش في نصوص بعد ظهور المادة (120) التي أصبح مسيرو الدولة بموجبها أعضاء في الإدارة المركزية للحزب، وأصبحت اللجنة المركزية مكانا لاختيار بعض القادة لتقلد المناصب الحكومية والبرلمانية، وفي بداية الثمانينيات كانت هياكل الحزب قد سيطرت على جزء من الدولة، وتحولت انتخابات الهيئات القيادية للحزب وتغيير الحكومات وبناء الهيكل الإداري للدولة فرصة لتوسيع دائرة نفوذ مجموعات سياسية استطاعت من خلال ذلك أن تحتل مواقع ضمن هذه الفضاءات السياسية والإدارية، وأن تخلف لنفسها فرصا لإعادة إنتاج الذات وتوسيع النفوذ، معتمدة في ذلك على الإمكانيات المادية والاقتصادية والسياسية التي توفرها أجهزة الدولة.

تعرضت الجبهة لأزمات متعددة شككت في مصداقيتها، وأبدت قوى جديدة منافسة لها على الخريطة السياسية فرضت إعادة تشكيل التوازنات السياسية في الدولة، وقد تمثلت أخطاء جبهة التحرير الوطني في عدم التطابق بين النصوص والممارسة السياسية للحكم الأمر الذي يعني غياب الحزب فعليا وعدم قيامه بمهامه ووظائفه.[1]

حيث تحول الحزب إلى مجرد جهاز سياسي يفتقر إلى فعالية مما تسبب في فقدان ثقة الجماهير في مشروعه السياسي، الأمر الذي أضعف دوره وعجزه عن استيعاب المتغيرات الداخلية والخارجية وخاصة بعد أحداث أكتوبر 1988.

[1] ناجي عبد النور، المرجع السابق، ص 102.

3. الميثاق الوطني: بمناسبة عيد ميلاد العاشر للانقلاب، أعلن بومدين عن إعداد ميثاق وطني[1] وانتخابات جمعية وطنية "برلمان" ورئيس الجمهورية، وفي 26 أفريل نشرت مسودة في الميثاق الوطني، ونظمت حمله حوارات عامة في الأحياء وأماكن العمل في المدينة والريف، لكن الإجراء يسمح لسلطة للاحتفاظ بالسيطرة على سيرورة النقاشات العامة والتعديلات، ولم يطرأ على النص الأولي إلا التقليل جدا من التعديلات، تعد الجزائر كل عضويا حيث تقوم الاشتراكية بتطوير عقلاني لها بدأت به حزب جبهة التحرير الوطني، "ولادة الأمة من جديد وإعادة شبكة المجتمع كليا، ومن ثم يجب ألا تترجم التعددية الاجتماعية بالتعددية السياسية، تمارس بوساطة جمعيات طوعية مستقلة سياسيا، يجب توخي المصلحة العامة بوساطة دمج اجتماعي ناجم عن عمل مكثف بشدة تقوم به السلطة ويؤكد الميثاق الوطني 1976 على أن بعث السيادة الوطنية، وبناء الاشتراكية ومكافحة التخلف، وبناء اقتصاد حديث ومزدهر، وتيقظ للأخطار الخارجية، أمور تتطلب وجود دولة وطيدة الأركان ومعززة باستمرار وليست دولة تسير نحو الإفلاس في الوقت الذي انبثقت فيه من عدم إذا يقود هذا النص إلى الإشارة بدور الدولة، يؤدي الاتحاد الوثيق بين الشعب والثورة إلى تجسيد الحزب والحزب في قيادة الدولة العليا والدولة الوريثة لنضال التحرير الوطني هي التعبير لإرادة الأمة والشعب واليوم قد تم الحصول على الاستقلال بصعوبة شديدة.

وشكل الدولة أيضا "العامل الرتب في إعادة سبك الاقتصاد ومحمل العلاقات الاجتماعية"، إضافة إلى ذلك بعد الإسلام دين الدولة، ومن ثم فإن الدولة هي التي تحدد النتائج السياسية، ويوضح الميثاق بدقة أن الإسلام لا يرتبط بأنه مصلحة خاصة، ولا بأي سلطة زمنية، ويخلص إلى أن بناء الاشتراكية يتماشى مع ازدهار القيم الإسلامية.[2]

[1] الميثاق الوطني: في 2 جوان 1976، الميثاق الوطني بالموجب استفتاء عام، جرى في 27 جوان 1976.

[2] بن جامين سينورا، تاريخ الجزائر بعد الاستقلال 1982/1962، ترجمة: صالح ممدوح عمدان، دمشق: الهيئة العامة السورية للكتاب، 2012، ص 44-45.

المطلب الثاني: الأحزاب السياسية في مرحلة التعددية

تشير بداية إلى أن التعددية السياسية في الجزائر ليست ظاهرة جديدة استحدثتها أحداث 05 أكتوبر 1988، حيث أن جذورها تمتد تاريخيا إلى أغوار التجربة التعددية المرحلة الاستعمارية، إذ يذهب المؤرخون الجزائريون خصوصا إلى إرجاع بداية الحركة الوطنية والنشاط الحزبي الجزائري إلى سنة 1919، وإن كانت تلك البداية محتشمة تعبر عن البعد الوطني الجزائري في إطار الشرعية الفرنسية ويجمع المختصون على أن الأحزاب السياسية الجزائرية التي نشطت في الفترة الممتدة من 1919 إلى 1939، وقد انشطرت إلى تيارين رئيسيين، وذلك بالنظر إلى موقفها الصريح من الاستقلال الوطني هما التيار الاستقلالي والتيار الإصلاحي.

وقد استمر نشاط هذه الحركة إلى غاية 1954، حيث تكاثفت جهودها وتوحدت في إطار جبهة واحدة بموجب بيان أول نوفمبر لتظفر بالاستقلال 5 جويلية 1962.

إلا أن الفترة التي عقبت هذا التاريخ لم تشير لملامح التعددية السياسية الشرعية في البلاد، حيث أكدت النصوص التشريعية والدساتير الجزائرية المستقلة بشكل جاد وصريح، على الأحادية الحزبية، وحضر الجمعيات ذات الطابع السياسي وتحولت بذلك تلك الجبهة إلى حزب جبهة التحرير الوطني، الذي اعتبر الحزب الواحد والوحيد ذو الشرعية القانونية والسياسية في البلاد الشيء الذي دفع التكتلات السياسية إلى ممارسة نشاطه السياسي ومواصلة نضالها المعارض للنظام سرا، كما أخذت لنفسها أشكالا جمعوية ذات توجهات مختلفة، فمنها الإصلاحية والدينية، منها الثقافية والاجتماعية، ومن أهم تلك الأحزاب السياسية لدستور 1989 نذكر[1]:

- **جبهة القوى الاشتراكية:** الذي يعتبر أقدم حزب معارض أنشأه آيت أحمد أحد الوجوه التاريخية للثورة منذ 1963، عندما انفجر الخلاف بينه وبين بن بلة.
- **الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري:** وهو الحزب القديم وكذلك يعود إنشاؤه إلى كريم بلقاسم أحد قادة الثورة المشهورين، الذين دخلوا في النزاع مع السلطة المباشرة بعد الاستقلال وفضل الانسحاب للعيش في المنفى.

[1] عبد الرحمان برقوق، صوينا العيدي، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر، دراسات الملتقى الأول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، 10-11 ديسمبر 2005، ص 99.

- **حزب الاشتراكي للعمال:** ذو توجه تروتسكي من الأحزاب الصغيرة الناشطة في أوساط العمال وطلبة الجامعات، لكن محدود التأثير، عرف فيما بعد انقساما إلى حزب العمال والحزب الاشتراكي للعمال.
- **الجبهة الإسلامية للإنقاذ:** تشكل تجمعا لعدد من جماعات الإسلام السياسي ذات الاتجاهات المختلفة، منها السلفية ومنها الإخوانية، وتعتبر جبهة الإنقاذ من الأكثر تأثيرا ووزنا في الأوساط الشعبية بسبب ممارستها للمعارضة الراديكالية للنظام، وكذلك ينظر إلى إيديولوجيتها للشعبوية ذات الطابع الديني التي سمحت لها باستقطاب كل الناقمين على النظام.[1]
- **حركة النهضة الإسلامية:** حزب من التيار الإسلامي الإخواني لكنه ذو توجه محلي، ينشط بصفة خاصة بين طلاب الجامعات، وبعض الفئات من الشرائح الوسطى من أصحاب المهن الحرة، كما أن تأثيره متمركز بصفة خاصة في شرق البلاد، وقد عرف هو الآخر حالة الانقسام بمناسبة الانتخابات الرئاسية في أفريل 1999.
- **حركة المجتمع الإسلامي:** ممثل التيار الإخواني العالمي في الجزائر، وأحد أقوى أحزاب التيار الإسلامي، يستقطب مناضلين بين شرائح الطبقة الوسطى من المتعلمين وخاصة الجامعيين، وأصحاب المهن الحرة، يمتد تأثيره ليشمل مختلف مناطق البلاد، ولكن له تأثير أوضح في المناطق الوسطى في الجنوب، أما المجموعة الثالثة فتضم عددا من الأحزاب السياسية المجهرية بالنظر إلى محدودية التأثير، وقلة نشاطها وصغر قاعدتها، لتظهر إلى المناسبات الانتخابية مثلا، والملاحظ أن الخارطة السياسية تعرت لعدة تعديلات بفعل التطورات الحاصلة في مسار التعددية السياسية والمشاركة في الاستحقاقات الانتخابية التي عرفتها البلاد منذ الانتخابات المحلية في 1990، تاريخ إجراء أول انتخابات تعددية في تاريخ الجزائر المستقلة.[2]

[1] أمين البار، دور الأحزاب لسياسية في دعم التحول الديمقراطي في الدول المغاربية (دراسة حالة الجزائر 1997-2007)، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2010-2011، ص 124.

[2] وليد دوزي، انعكاسات التحول الديمقراطي في الجزائر، الحوار المتمدن، متاح في: www.ahewar.org/s.asp?aid=3951818r=0، تاريخ الدخول: 2018/03/30، 15:05.

المبحث الثاني: واقع الإصلاح السياسي في الجزائر.

من خلال الإصلاحات السياسية التي إعتمدتها في السنوات الماضية عموما ، وفي السنوات الأخيرة خصوصا في حيث شملت هذه الإصلاحات السياسية الجوانب القانونية التي جاء بها الرئيس"عبد العزيز بوتفليقة "نستطيع أن نلخصها فيما يلي:

المطلب الأول: الإصلاح السياسي في ظل دستور 1989

في النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين بدا أن وضع الدولة الجزائرية أمام النظام السياسي يعاني من اختلالات ولابد من إصلاحه، فكانت الفكرة التي استحسنتها مراكز من صنع القرار داخل مؤسسة الرئاسة والحكومة، إلا أن هناك تجاذب في وجهات النظر بين هاتين الأخيرتين، فقابل الحكومة "عبد الحميد إبراهيمي" المكلفة نظريا بوضع الإطار القانوني والتنظيمي الجديد والإصلاح والانطلاق في إصلاحه، كانت هناك لجان عمل برئاسة الجمهورية تحت إشراف الأمين العام للرئاسة "مولود حمروش" تقوم بنفس الدور، في التضارب مع الحكومة.

وكذلك تجاذب نحو اشتراك نخبة المجتمع كبعض النشطاء الحقوقيين، الفئات المنتشرة في الفضاء الإعلامي، في فرض إصلاحات على النظام السياسي، مقابل اللجوء إلى الخزان التاريخي لحرب التحرير وتجنيد أبناء الشهداء وحثهم على تكوين الجمعيات، وعلى هذا النحو بدا أن محاولات الإصلاح على شكل صراع داخلي، تجند فيه المؤسسات لتصفية الحسابات.

وفي ظل هذا الصراع الذي وصلت إليه سياسات الإصلاح الرسمية، كان المشهد السياسي والاجتماعي على الصعيد العالمي والوطني سريع التغير والتطور[1]، مما أفرز أحداث 5 أكتوبر 1988، والتي أشغلها الرئيس في التخلص من المحافظين الذين عرقلوا مسار الإصلاحات السياسية، فقام "الشاذلي بن جديد" بإدخال البلاد في جملة الإصلاحات السياسية الشاملة، والتي أتت بدستور جديد في فيفري 1989، حيث فتحت الحريات السياسية، وسمح لكل التيارات من أقصى

[1] عبد الناصر جابي، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص 109.

الشرق إلى أقصى الغرب بالتعبير عنت مبادئها وتوجيهاتها، وبلغت حرية الصحافة أوجها، وصدر قانون ينظم الإعلام وقانون ينظم تأسيس الأحزاب السياسية وغيرها من القوانين التي انبثقت عن دستور 1989.[1]

وتحدث عن ذلك الرئيس السابق عبد الحميد إبراهيمي بقوله: "حين انفجرت المظاهرات في الخامس من أكتوبر، ألف الرئيس "الشاذلي بن جديد" خلية أزمة تتكون من (مُحَمَّد الشريف مساعدية) مسؤول الأمانة الدائمة لجبهة التحرير، و(عبد الحميد إبراهيمي) الوزير الأول، و(العربي بلخير) مدير ديوان الرئيس، و(الهادي لخضر) وزير الداخلية، و(مولود حمروش) الأمين العام للرئاسة، وتم عقد الاجتماع بعد ساعة من انفجار المظاهرات... وقرر الرئيس أن يتوجه بخطاب إلى الشعب يعلن فيه عن قرارات سياسية مهمة، كان من بينها الإعلان عن دستور جديد وفتح المجال السياسي والإعلامي.[2]

ويعد دستور 1989 دستورا ديمقراطيا ليبراليا، فتح المجال لاحترام الحريات في كل المجالات سياسية كانت أو اجتماعية أو اقتصادية، وتعد (المادة 40) من أهم مواد هذا الدستور لأنها سمعت لأول مرة للشعب الجزائري منذ استعادة استقلاله بإنشاء أحزاب سياسية.

وتم الاستفتاء عليه يوم 23 فيفري 1989، وصوت عليه بنسبة 81% فوضعت القوانين التي تنظم الحياة السياسية في البلاد[3]، منها قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي وقانون الانتخابات وقانون الإعلام ومنح صلاحيات أوسع للمجلس الشعبي الوطني في مراقبة الحكومة، وإعطاء رئيس الحكومة حرية واسعة في تعيين وزرائه.[4]

ومما هو معروف أن للإصلاح السياسي جملة من الدوافع والأسباب، كما أفرز مجموعة من التعديلات التي كان لها أثر في بعض المجالات، وهذا ما سنقوم بطرحه في فرعين، حيث خصصنا الأول للدوافع التي أدت بالنظام السياسي إلى تبني هذه الإصلاحات، وخصصنا الفرع الثاني للتعديلات والمجالات التي مستها الإصلاحات.

[1] رابح لونيسي، الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين، الجزائر: دار المعرفة، 2000، ص 283-284.
[2] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص 112-113.
[3] رابح لونيسي، المرجع السابق، ص 285-286.
[4] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص 98-99.

الفرع الأول: دافع تبني الإصلاح السياسي

عرفت فترة الرئيس "الشاذلي بن جديد" ظروفا ومشاكل متعددة الأبعاد، فعلى مستوى النظام السياسي برزت أزمة مراكز قوى في النظام بين التيار الإصلاحي والتيار المحافظ حول التوجهات السياسية والاقتصادية للبلاد، أما على المستوى الاجتماعي فكانت الأوضاع مزرية تنهشها آفة البطالة، وتدني القدرة الشرائية للمواطنين ونقص حاد في السلع الضرورية.[1]

من هنا سنتطرق إلى الأسباب التي عرفتها الدولة الجزائرية:

- ظهور حركات احتجاجية بعد عقد المؤتمر الخامس عام 1984، ثم المؤتمر الاستثنائي عام 1986، قادها الإسلاميون ودعاة البربرية منها قضية "بويعلي" والتي قتل فيها حوالي 21 جزائري، خمسة منهم من قوات الأمن، واستمرت حتى عام 1987، بعد قتل قائد الحركة الإسلامية المسلحة بويعلي.[2]

- أحداث الجامعة المركزية التي كان وراءها الإسلاميون 1982/11/12 حيث عقد أول تجمع علني وشعبي للإسلاميين بالجامعة المركزية دعا له كل من الشيوخ "أحمد سحنون، عبد اللطيف سلطاني، عباس مدني"، من خلال وثيقة نص نددوا في مقدمتها بتبعات أحداث "تيزي وزو"، و"جامعة بن عكنون" وغيرها من إرهاب، اختطاف، وسجن وتعذيب وتوريط الدولة... في خدمة المستعمر لضرب ديننا الحنيف وتهديد وحدة وطننا.[3]

- أحداث "جامعة بن عكنون" 1982/11/02 والتي راح ضحيتها طالب جامعي، ويبدو أن هذه الأحداث كانت محاولة للتأثير على قرارات مؤتمر 1984، أين أراد الإصلاحيون استغلالها لتمرير إصلاحاتهم الاقتصادية، والمتمثلة في التفتح الاقتصادي وتحرير السوق تحت غطاء إسلامي.[4]

- تنظيم مظاهرات طلابية وشعبية في كل من قسنطينة وسطيف 1986.

[1] مصطفى بلعور، الإصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990، دفاتر السياسة والقانون، عدد 1، جامعة ورقلة: الجزائر، 2009، ص 1.
[2] رابح لونيسي، المرجع السابق، ص 260.
[3] إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص 122.
[4] رابح لونيسي، المرجع السابق، ص 260.

- الإعلانات المتعددة عن الإضرابات العمالية في المناطق الصناعية، ودامت حتى نهاية سبتمبر 1988، حيث قام عمال الشركة الوطنية للسيارات الصناعية بالاحتجاج على عمليات اختلاس عرفها المركب، كما طالبوا بزيادة رواتبهم، وتضامنا مع هؤلاء قام 30000 من العمال الآخرين في المنطقة الصناعية "الرويبة" بإضراب دام 03 أيام، انتهى بصدام مع قوات الأمن، كما مست موجة الإضراب كل من قطاع الطيران والبريد والنقل.[1]

طرح ملفات الفساد وتوزيع الثروات بطرق غير شرعية وتبذير الأموال العمومية، طالت رئيس الجمهورية وأفراد من عائلته، وبعض أعضاء التيار الإصلاحي، حيث تم فتح القضايا التالية:

- قضية تحويل الأموال من البنك الخارجي.
- توزيع أراضي مزرعة "بوشاوي".
- ثانوية ديكارت بمدينة الجزائر.
- مركب رياض الفتح.
- النساء الفرنسيات المتزوجين بجزائريين.[2]
- توقف المؤسسات الاقتصادية عن أداء وظائفها مما أدى إلى تراجع معدلات الإنتاج والتشغيل والتوظيف، وارتفاع نسب التسرب المدرسي، وعدم استجابة نظام التعليم لمتطلبات الحاجة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، مما نتج عنه تفشي ظاهرة البطالة في صفوف الجامعيين.
- احتكار مناضلي جبهة التحرير الوطني للمناصب داخل المنظمات الجماهيرية المنتخبة، كالاتحاد العام للعمال الجزائريين، اتحاد النساء الجزائريات واتحاد الفلاحين...[3]

[1] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص 104-105.
[2] مصطفى بلعور، المرجع السابق، ص 1.
[3] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص 104-105.

- انخفاض أسعار النفط وهبوط سعر الدولار منذ بداية 1986 حيث بلغ سعر البرميل 8 دولارات، مما أدى إلى انخفاض موارد النفط بـ 40%، أين بلغت 7.65 مليار دولار، مقابل 12.7 مليار دولار عام 1985، فأعلنت الحكومة عن خفض الميزانية في فيفري 1986، ويعود السبب وراء انخفاض أسعار البترول إلى اتفاق المملكة العربية السعودية مع الولايات المتحدة الأمريكية بإغراق السوق بالإنتاج، بهدف إضعاف إيران اقتصاديا، هذه الأخيرة التي كانت في حرب مع العراق.

- تفاقم الديون الخارجية والتي بلغت 16 مليار دولار مع خدمات للديون تجاوزت 28%، من المداخيل النفطية التي تمثل نسبة 99% من صادرات البلاد، بالإضافة إلى بروز طبقة برجوازية ترعرعت في عهد "بومدين" تعمل على تبييض الأموال التي كسبتها من احتكارها للسلطة.[1]

في ظل هذه الاضطرابات قام رئيس الجمهورية بإلقاء خطاب يوم 19 سبتمبر 1988، وجه فيه انتقادات لاذعة لبعض العناصر داخل الحزب والحكومة، وكان يقصد بذلك التيار المحافظ في حزب جبهة التحرير والمعارض لسياسته الليبرالية، ووجه الاتهام لأصحاب المصالح الخاصة والمضاربين، الذين جمعوا ثروات هائلة وطائلة بضلوعهم في غلاء المعيشة وغلاء الأسعار، ومنه قام الرئيس بشن انتقادات لاذعة لقيادات الحزب والحكومة والشريحة المرتبطة بفرنسا.

لقي خطاب الرئيس نجاوب شعبي كبير، وبدأت بوادر تنظيم مظاهرات مناهضة للنظام يوم 05 أكتوبر 1988، انطلقت يوم 04 أكتوبر بدءا بالعاصمة لتشتد وتعم أرجاء الوطن في صباح 05 أكتوبر، حيث شملت شتى أنواع التخريب والحرق لكل ماله علاقة بالنظام السياسي القائم وقد مس ذلك البلديات ومقرات الوزراء والمؤسسات التربوية، وبناء على ذلك قرر رئيس الجمهورية إعلان حالة حصار يوم 06 أكتوبر، وتدخل الجيش لفرض الاستقرار والهدوء.

خلفت أحداث 05 أكتوبر 1988 حسب الإحصاءات الرسمية حوالي (1442) جريح و(189) قتيلا، وفي ظل هذه الأحداث ألقى رئيس الجمهورية خطابا في 10 أكتوبر منددا فيه باحتكار السلطة وأبدى تأسفه عن الخسائر والضحايا التي خلفتها الأحداث، وتوعد الشعب بإجراء إصلاحات سياسية شاملة.

[1] رابح لونيسي، المرجع السابق، ص 289-290.

الفرع الثاني: إجراءات الإصلاح السياسي

أسفرت أحداث 5 أكتوبر وما زامنها من اضطرابات وحركات احتجاجية على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي، جملة من الإصلاحات السياسية التي شملت تعديلات، كمحاولة لتكييف النظام مع بيئته المحيطة، وقد مست هذه التعديلات جوانب نذكرها على النحو التالي:

1. **التعديل الجزئي للدستور في 03 نوفمبر 1988**: فقد قرر رئيس الجمهورية أن يعوض مشروع تعديل الدستور على الشعب عن طريق الاستفتاء، تم تنظيمه في 03 نوفمبر 1988، يتعلق بتنظيم جديد للوصيفة التنفيذية مختار بمقتضاها رئيس الجمهورية يكون مسؤول أمام المجلس الشعبي الوطني، وتمت صياغة مشروع هذا التعديل، واشتراك جبهة التحرير، لأنه تم تحميل الحزب جزء كبير من المسؤولية جراء الركوض الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الذي أصاب البلاد.[1]

إن استحداث رئيس الحكومة يهدف إلى إبعاد رئيس الجمهورية عن المواجهة السياسية، وجعل الحكومة تتحمل مسؤولياتها في التسيير وبالتالي إمكانية إقالتها عندما تقتضي الضرورة ذلك.

وقد تمت إعادة صياغة المادة 05 من دستور 1976 لتصبح (بإمكان رئيس الجمهورية أن يرجع مباشرة إلى إرادة الشعب) مما عزز علاقته بالشعب.

2. **الإصلاحات في دستور 23 فبراير 1989**: يشكل دستور 1989 نقلة نوعية في النظام السياسي الجزائري، حيث انتقل من نظام الأحادية الحزبية إلى التعددية، ونظرا لمعارضة القوى المحافظة لجبهة التحرير الوطني، فقد تمت صياغة المشروع النهائي لدستور 1989 من طرف شخصيات برئاسة الجمهورية دون مشاركة الحزب، وتتلخص المحاور التي تضمنها الدستور في النقاط التالية:

[1] مصطفى بلعور، المرجع السابق، ص 02.

1- التخلي عن الخيار الاشتراكي.

2- نص عن الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية.

3- التأكيد على ضمان الملكية الخاصة.

3. قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي 5 جويلية 1989:

تم إصدار قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي 5 جويلية 1989 تكريسا لمبدأ التعددية الحزبية، حيث فتح المجال لتشكيل جمعيات ذات طابع سياسي كمرحلة أولى للمرور إلى التعددية الحزبية، من خلال نص المادة 07 من قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي والتي تناولت أبوابه الخمسة الإجراءات التي تحكم إنشاء الأحزاب السياسية الجديدة، وأهدافه وممارستها وترتيباتها المالية وكذا العقوبات الممكن توجيهها للحزب في حال مخالفته للقانون حفاظا على الاستقلال الوطني والوحدة الوطنية.

4. قانون الانتخابات:

جاء هذا القانون في 07 أوت 1989 بجملة من التعديلات التي ألغت قانون الانتخابات الصادر في 25 أكتوبر 1980، ونذكر أهم التعديلات فيما يلي:

- أصبح قانون الترشح مسموح للجميع طبقا للمادة 66 من قانون انتخابات 1989، سواء كان الترشح باسم جمعية ذات طابع سياسي أو ترشح حر، بعد أن كانت المادة 66 من قانون الانتخابات الصادر سنة 1980 تنص على "ينتخب أعضاء كل مجلس شعبي من قائمة وحيدة للمترشحين يقدمها حزب جبهة التحرير الوطني".

- وفيما يخص نمط الاقتراع فقد جمع قانون الانتخابات 1989 بين نظامي الأغلبية المطلقة والتمثيل النسبي، وبعد تمثيل هذا القانون تم إلغاء طريقة التمثيل المطلق واعتماد طريق التمثيل النسبي، حيث نصت المادة 61 من قانون الانتخابات 06/90 المعدل لقانون 1989 على أن: "انتخاب المجلسين الشعبي البلدي والولائي يكون لمدة 05 سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد".[1]

[1] مصطفى بلعور، المرجع السابق، ص 4-5.

المطلب الثاني: الإصلاحات السياسية في دستور 1996

بعد انتهاء فترة حكم المجلس الأعلى للأمن لتعيين خلف يحكم البلاد، ووقع الاختيار على تعيين وزير الدفاع "ليامين زروال" رئيسا للدولة كمرحلة انتقالية لا تتجاوز الثلاث سنوات يعمل فيها على إعادة الأمن والاستقرار للدولة الجزائرية التي ضعفت بسبب الأحداث المأساوية الدامية على إثر توقيف المسار الانتخابي 1991.

تولي "زروال" رئاسة الدولة رسميا في جانفي 1994 في حفل بروتوكولي أين سلم الرئيس السابق "علي كافي" المهام للرئيس "ليامين زروال"، هذا الأخير الذي بدأ بمظهر المحاور والداعي لحل سياسي للأزمة الأمنية التي تتخبط فيها البلاد، حيث دعا إلى مسيرات وطنية تدعو للحوار والمصالحة الوطنية، كما شرع في حوار مختلف التنظيمات والشخصيات الوطنية، ولم يستثني قادة "الفيس" من هذا الحوار، وعلق الجزائريون آمالا كبيرة على ذلك طيلة خريف 1994، بعدها ألقى الرئيس "ليامين زروال" خطابا للأمة يعلن فيه عن تنظيم انتخابات رئاسية تعددية يوم 16 نوفمبر 1995.[1]

تم تنظيم انتخابات وتميزت بمشاركة شعبية واسعة، وبأربعة مرشحين وهم "ليامين زروال" كمرشح مستقل، "محفوظ نحناح"، "سعيد سعدي" و"نور الدين بوكروح"، انتهت بفوز "ليامين زروال" بنسبة 61.01%، ومنه شرع الرئيس الجديد في وضع دستور جديد للبلاد مبني على حوار واسع مع كل القوى السياسية والاجتماعية للبلاد، وتم التصويت عليه يوم 16 نوفمبر 1996.

ويرى بعض فقهاء القانون الجزائري أن دستور 1996 قد سار على نفس نهج دستور 1989 ولم يأتي بشيء جديد، إلا أن الحقيقة أن دستور 1996 أدخل تعديلات عميقة تتمثل في تحديد مدة عهدة رئيس الجمهورية بعهدتين فقط، وهذه من ضمانات التداول على السلطة في أعلى منصب سياسي، وهذا لم يرد في دستور 1989.

كما كرس مبدأ التعددية كمبدأ مستقر دستوريا باستخدام مصطلح الأحزاب السياسية بدل الجمعيات ذات الطابع السياسي.[2]

[1] رابح لونيسي، المرجع السابق، ص 366-374.
[2] عبد الجليل مفتاح، الإصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي، أعمال الملتقى الوطني الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، الجزائر، 2005، ص 72.

وتعد المادة 120 من أهم مواد هذا الدستور، حيث نصت على استحداث مؤسسة جديدة تتمثل في (مجلس الأمة) كغرفة ثانية في البرلمان، وتكون بمثابة الضامن لأي وضع مشابه لما حدث في انتخابات 26 ديسمبر 1991، من خلال عدم مرور أي نص قانوني دون موافقة ثلثي أعضاء مجلس الأمة.[1]

وتنص المادة 158 على تأسيس محكمة عليا للدولة، تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية عن الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى، ومحاكمة رئيس الحكومة عن الجنايات والجنح، ومنه نشير إلى استقلال السلطة القضائية والانتقال من نظام القضاء الموحد إلى القضاء المزدوج، وهذا ما يعزز مبدأ دولة القانون والعدل.

وتنفيذا لأحكام دستور 1996 أجريت سلسلة من الإصلاحات التشريعية التي تميزت بالشمول والعمق والاتساع في شكل إثراء بعض القوانين ووضع قوانين جديدة كليا، ومنها نجد قوانين العضوية المكملة للدستور والمتمثلة في:

القانون العضوي المتعلق بالانتخابات، المتعلق بالأحزاب السياسية، القانون العضوي المنظم للمجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة وكذا العلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة، والمتعلقة بالمحكمة العليا، والمتعلق بمحكمة النزاعات المتعلق بمجلس الدولة، وقد قيمت أحد الدراسات عناصر التحول الديمقراطي بأنها أكثر قوة في الجزائر للسير في الاتجاه الصحيح.

بعد أن قدم "ليامين زروال" استقالته 11 سبتمبر 1998، قام بتنظيم انتخابات رئاسية مسبقة يوم 01 أفريل 1999، فاز بها المترشح "عبد العزيز بوتفليقة" وكان وصوله بمثابة مؤشر لبداية حل الأزمة الأمنية إذا استطاع أن يجري حوار مع أطراف النزاع ويحقق المصالحة الوطنية وهذا ما دعا إليه بتوجيه خطاب بمناسبة استدعاء الهيئة الانتخابية للاستفتاء 16 سبتمبر 1999 (حول قانون الوئام المدني) وتضمن الخطاب برنامجا شاملا ضم ثلاث محاور حيوية متداخلة وهي:

[1] رابح لونيسي، المرجع السابق، ص 375.

- استتباب السلم والأمن والاستقرار والطمأنينة.
- إعادة دفع الاقتصاد بتنشيط الاستثمار ومحاربة الفقر والمشاكل الاجتماعية.
- إعادة صورة ومصداقية الجزائر في العالم واستعادة ثقة الشركاء الأجانب، هذه المحاور حاول الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" أن يجعلها متفاعلة فيما بينها وقد كرس كل جهده لها منذ انتخابه للرئاسيات، لأنها تعني على حد قوله ماضي وحاضر ومستقبل الجزائر.

وعليه كلف الحكومة بتقديم مشروع (الوئام المدني) للاستفتاء الشعبي بعد أن صادق عليه البرلمان بالأغلبية المطلقة، ويقوم هذا القانون على أربعة مرتكزات:

- التمسك بالدستور والحرص على تنفيذ القوانين.
- إحقاق حق ضحايا العنف والتكفل بهم.
- العرفان إزاء المؤسسات وجميع المواطنين الذين كان لهم دور في (إنقاذ) البلاد.
- فسح مجال العودة إلى كل من (ضل طريق) لسبب أو لآخر.

وإذا قلنا أن المحاور الثلاث الأولى تظهر من بديهيات السلطة الجزائرية فإن المحور الرابع يعد جديدا.[1]

وتتمثل مقاربة الرئيس على هذا النحو في السعي إلى إصلاح مختلف أجهزة الدولة بإعادة النظر في الأسس والقواعد التي تحكم عمل مؤسسات الدولة، في هذا السياق جاءت عملية تشكيل لجان إصلاح الدولة والعدالة لحماية المؤسسات وتفعيلها وذلك بالتركيز على النقاط التالية:

- قضية حرية الصحافة من حيث حق المواطن في الوصول إلى المعلومات بمصداقية وشفافية.
- إجراء نقاش بناء حول السياسة العامة بين النخب والفعاليات داخل وخارج السلطة، فقد تميز حكم الرئيس بوتفليقة بفتح مجال النقاش والتعامل مع العديد من القضايا المجتمعية بين مختلف النخب سواء في شكل ملتقيات أو ورشات لجان عمل استطاعت تقديم خطاب نقدي في تقييم الإصلاحات الحاصلة.

[1] خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، مركز دراسة الوحدة العربية، 2001، ص 151.

- هذا فيما يخص الفترة الأولى من حكم الرئيس بوتفليقة، والتي كانت تعاني فيها الجزائر من وبلات العشرية الحمراء، والتي كادت أن تعصف بأسس الدولة حيث عرفت البلاد فوضى على الصعيد الاقتصادي والأمني والاجتماعي، وتعرضت البلاد إلى الضغوط الدولية، وهذا حتم على الرئيس إيجاد حلول للخروج من هذه الأزمة.[1]

كما شهدت الجزائر خلال فترة حكم الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" جملة من الاحتجاجات الشعبية، كانت أعنفها التي اندلعت في جانفي 2011 احتجاجا على غلاء أسعار المواد الغذائية خاصة السكر والزيت، بالإضافة إلى الاستياء الذي سيطر على الشباب بسبب البطالة والسكن والمشاكل الاجتماعية، مما حتم على الرئيس المبادرة بإجراء إصلاحات أعلن عنها في خطاب متلفز يوم 15 أفريل 2011، وعد فيه الرئيس بإجراء تغيرات في الدستور وإعادة النظر في القوانين التي تنظم النشاط السياسي.

وقد حفزت جملة من العوامل والظروف النظام السياسي لإجراء هذه الإصلاحات نذكر منها:

- الحوار الأمريكي القائل بأن الأوضاع السياسية والثقافية والاجتماعية في الوطن العربي هي وراء ظهور الإرهاب في العالم، خاصة بعد أحداث سبتمبر 2001، وارتفع شأن الإصلاح السياسي في لائحة نقاط الحوار في اجتماعات القادة العرب مع كبار مسؤولي الولايات المتحدة الأمريكية.

- الحركات الاحتجاجية التي عرفت بالثورات العربية منذ بداية عام 2011، في كل من تونس، مصر، ليبيا، اليمن، سوريا، والتي أدت إلى سقوط الأنظمة السياسية القائمة آنذاك.

- تصاعد المظاهرات العامة التي تتشكل من مجموعة من الأحزاب المعارضة الصغيرة ومجموعات المجتمع المدني والنقابات العمالية، وتم تشكيل التنسيقية الوطنية من أجل التغيير والديمقراطية والتي نظمت عدة احتجاجات في الجزائر العاصمة.

[1] عمراني كربوسة، مظاهر التحول الديمقراطي خلال حكم الرئيس "بوتفليقة"، كراسات الملتقى الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، الجزائر، 2005، ص 141-143.

– انطلاقا من هذه الضغوط الخارجية المحيطة بالدولة الجزائرية والظروف الداخلية التي تعيشها، بادر الرئيس بعملية إصلاح سياسي عبر إطلاق حوار وطني مع الأحزاب السياسية وعدد من الشخصيات المقربة من النظام، من أجل الإعداد للانتخابات التشريعية التي أجريت في 2012، في إطار سياسي وقانوني جديد، وقد شملت هذه الإصلاحات قانون نظام الانتخابات والأحزاب والإعلام والجمعيات وقانون البلدية والولاية، وترقية مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة[1]، وسنقوم بعرضها على النحو التالي:

1- **إصلاح قانون الانتخابات:** أدخلت عليه بعض التعديلات كرفع عدد النواب في الغرفة السفلى للبرلمان، وزيادة التمثيل النسوي كشرط أساسي على الأقل حصة نسائية في كل قائمة.[2]

بالإضافة إلى استحداث لجنة مراقبة الانتخابات وهي لجنة مستقلة تتشكل من ممثلي الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات، إضافة إلى ممثلي المرشحين الأحرار والأمانة الدائمة التي تتشكل من الكفاءات الوطنية التي تعين عن طريق التنظيم، كما تم إنشاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات وتكون هذه الأخيرة من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية ويتم تشكيلها بمناسبة كل اقتراع.

وتم خفض سن الترشح من 29 إلى 25 في إطار تشجيع تثبيت المجالس المنتخبة وتمكين الشباب من الدخول في المنافسة الانتخابية على مستوى المجالس كافة.

2- **قانون العضوية المتعلق بالأحزاب:** والذي يهدف إلى تمثيل أوسع بمختلف شرائح المجتمع، ومحاربة أشكال الهيمنة والتهميش السياسي من خلال فسح المجال أمام التعددية الحزبية، وتجديد النخب السياسية، وجذب كفاءات جديدة تسمح بمشاركة سياسية أوسع، بالإضافة إلى تحديد شروط وكيفيات إنشائها وتنظيمها وعملها ونشاطها، لضبط الإطار القانوني والسياسي الملزم لوزارة الداخلية بشأن اعتماد أو رفض الأحزاب السياسية وإضفاء الطابع الشرعي عليها، حيث يعد سكوت الإدارة مثلا بعد انقضاء أجل 60 يوم بمثابة ترخيص للأعضاء المؤسسين من أجل العمل على عقد المؤتمر التأسيسي للحزب السياسي علاوة على قرار الرفض يكون مبررا تبريرا قانونيا الرفض.

[1] عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 36-38.
[2] عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية الجزائرية ونتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر، تقييم حالة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012، ص 2.

3- **زيادة عدد مقاعد البرلمان:** أقر البرلمان الجزائري نص قانون مرفق بقانون الانتخابات المعدل يحدد توزيع الدوائر الانتخابية ويرفع عدد أعضاء المجلس الشعبي الوطني من (489) إلى (462)، ويفترض بهذه الزيادة أن تعكس التزايد في الحجم الديمغرافي لسكان الجزائر وتحسين التمثيل النسبي.

4- زيادة حصة تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة: فرض قانون الانتخابات المعدل تمثيل المرأة في القوائم الانتخابية، وذلك بأن تحوي أي قائمة ترشح للانتخابات التشريعية على امرأة على الأقل في الدائرة الانتخابية التي تضم أربعة مقاعد، وأن لا يقل عدد المرشحات في القائمة الواحدة عن ثلث المقاعد في الدوائر الانتخابية التي تضم خمسة مقاعد أو أكثر وتزيد النسبة إلى النصف على الأقل بالنسبة لمقاعد الجالية الجزائرية بالخارج.

5- تحرير الإعلام السمعي البصري: حيث أعلن رئيس الجمهورية عن فتح المجال أمام القنوات التلفزيونية والإذاعية الخاصة بعد أن تمسك منذ توليه الحكم بضرورة بقاء مجال الإعلام المرئي والمسموع حكرا على الدولة.

6- إلغاء حالة الطوارئ التي فرضت عام 1992.[1]

المطلب الثالث: الإصلاحات السياسية للتعديل الدستوري 2008

للجزائر خصوصيات تاريخية، فكما شهد لها العالم بثورتها الخالدة ومساهماتها في مساندة الحركات التحررية إلى اليوم في نضالها للخروج من الاستعمار، شهد لها كذلك بأسبقيتها عربيا وإفريقيا في الانفتاح السياسي والديمقراطي رغم الصعوبات والتضحيات الجسام في طريق تحقيق هذا التحول، ما زالت الجزائر تسعى لتجسيد الديمقراطية الحقيقية بمختلف الوسائل والآليات المتاحة، من خلال الإصلاحات السياسية التي اعتمدتها في السنوات الماضية عموما، وفي السنوات الأخيرة خصوصا في الفترة الممتدة ما بين (2008 – 2013)، حيث شملت هذه الإصلاحات السياسية الجوانب القانونية والاقتصادية والاجتماعية.

[1] عبد القادر عبد العالي، المرجع السابق، ص 5.

❖ **أهم مضامين التعديل الدستوري لسنة 2008:**

لقد جاء التعديل في شكل 14 مادة يمكن إدراجها في ثلاث محاور رئيسية:

➢ **تعديلات على السلطة التنفيذية:**

✓ وهذا من خلال إعادة تنظيمها عن طريق استبدال منصب رئيس الحكومة بوزير أول: وهو أبرز مظاهر التعديل الدستوري[1] بهدف القضاء على الازدواجية وجعل السلطة موحدة والنص صراحة أن الوزير الأول جاء ليطبق برنامجا للرئيس.

✓ فتح العهدات الانتخابية.

✓ لم تمس العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية ومن أبرز صور ذلك أن التعديل تم في البرلمان وليس عن طريق الاستفتاء.

➢ **تعديل لحماية رموز الثورة المجيدة:**

وهي العلم والنشيد الوطني، حيث ألقى بالمقومات المعروفة والتي أصبحت ثابتة ولا يمكن لأي تعديل دستوري المساس بها مثل: الإسلام، اللغة العربية، التعددية، الديمقراطية.

➢ **تعديلات لترقية الحقوق السياسية للمرأة:**

بشكل يتماشى ومكانتها في المجتمع وهذا من خلال توسيع مشاركتها في المجالس المنتخبة، وقد كان هذا التعديل لدستور 1990، والذي نص عليه آخر تعديل في نوفمبر 2008، والذي جاء في باب توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة ثمانية مواد، وتنص المادة الأولى طبقا لأحكام المادة 31 مكرر: تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.[2]

يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة.

[1] عمار عباس، العلاقة بين السلطات في الأنظمة السياسية المعاصرة وفي النظام السياسي الجزائري، الجزائر: دار الخلدونية، 2010، ص 128.
[2] مولود ديدان، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (حسب آخر تعديل له نوفمبر 2008)، الجزائر، دار بلقيس، ص 15.

أما المادة الثانية: يجب ألا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية، عن النسب المحددة أدناه بحسب عدد المقاعد المتنافس عليها:

- **انتخابات المجلس الشعبي الوطني:**

- 20% عندما يكون عدد المقاعد يساوي 04 مقاعد.
- 30% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق 05 مقاعد.
- 35% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق 05 مقاعد.
- 40% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق 05 مقاعد.
- 50% بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج.

- **انتخابات المجالس الشعبية الولائية:**

- 30% عندما يكون عدد المقاعد يساوي 35 و39 و43 و47 مقعدا.
- 35% عندما يكون المقاعد يساوي 51 إلى 55 مقعدا.

- **انتخابات المجالس البلدية:**

30% في المجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر والبلديات التي يزيد عدد سكانها عن عشرين ألف نسمة.

أما المادة الثالثة: توزع المقاعد بين القوائم بحسب عدد الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة، وتخصص النسب المحددة في المادة 2 أعلاه، وجوبا للمترشحات حسب ترتيب أسمائهن في القوائم الفائزة.

أما المادة السابعة[1]: يمكن للأحزاب السياسية أن تستفيد من مساعدة مالية خاصة من الدولة بحسب عدد مرشحاته المنتخبات في المجالس الشعبية البلدية والولائية والبرلمان.

تحدد كيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

[1] محمد بوضياف، قوانين الإصلاحات السياسية، نظام الانتخابات، حالات التنافي في العهدة البرلمانية، توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الأحزاب السياسية، الإعلام، الجمعيات، الجزائر: دار بلقيس للنشر، 2012، ص 72-73.

❖ **أهم الإصلاحات السياسية 2011 – 2012:**

في إطار تعزيز معالم الإصلاح والديمقراطية تعهد الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" في خطاب موجه للأمة في 15 أفريل 2011، بإصلاحات سياسية من أجل ترسيخ العملية الديمقراطية وهذه الإصلاحات تعد خطوة ثانية بعد أولى تمثلت في رفع حالة الطوارئ في شهر فيفري 2011، إضافة إلى تفعيل قوانين مكافحة الفساد.

وقد حاولت الدولة تجسيد هذه الإصلاحات من خلال مجموعة من القوانين العضوية المنظمة وسنتناول أبرزها مع إدراج بعض الملاحظات بخصوصها:

- قانون الأحزاب السياسية – قانون الجمعيات – قانون الإعلام – قانون توسيع مشاركة المرأة – قانون الانتخابات.

➢ **قانون عضوي رقم 12 – 04 متعلق بالأحزاب السياسية:**[1]

بعد أحداث 05 أكتوبر 1988 انتقلت الجزائر إلى النظام الليبرالي والذي يتميز بالتعددية الحزبية، وتجسد ذلك من خلال دستور 23 فيفري 1989، والذي نص صراحة في مادته (40) أن الحق في إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، وقد ظهرت نتيجة لذلك العديد من الجمعيات السياسية التي بلغ عددها سنة 1989 ما يساوي 18 حزبا ثم 30 حزبا خلال 1990، ليصل إلى 56 نهاية 1991، وقد سمح في هذه المرحلة للأحزاب التي كانت محظورة من النشاط على غرار جبهة القوى الاشتراكية والطليعة الاشتراكية والحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر، ويمكن تقديم خلاصة للأحزاب المعتمدة من خلال مختلف التيارات كما يلي:[2]

- **التيار الإسلامي:** تنوعت أحزابه وفقا للتوجهات الفكرية والتنظيمية لنخبها وأهمها:

✓ **الجبهة الإسلامية للإنقاذ:** والتي تم حظرها لاحقا بعد دخول البلاد في أزمة أمنية.

✓ **حركة النهضة الإسلامية:** والتي تحولت إلى حركة النهضة وفقا لدستور 1996.

✓ **حركة المجتمع الإسلامي (حماس):** والتي بدورها تحولت بحكم دستور 1996 إلى (حمس) حركة مجتمع السلك.

[1] مؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، صدر في الجريدة الرسمية، العدد 02، 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012.
[2] محمد بوضياف، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، سطيف: دار المجد للنشر والتوزيع، 2009، ص 50-51.

- **التيار الوطني**: والذي كان على رأسه حزب جبهة التحرير الوطني وأحزاب أخرى منها بالخصوص:

✓ الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر.

✓ حزب التجديد الجزائري.

✓ التجمع الجزائري.

- **التيار الديمقراطي**: صفة الديمقراطي تميزه عن الوطني والإسلامي وهو يضم التيارات الاشتراكية والشيوعية خصوصا، ومن أبرز تشكيلاته:

✓ حزب الطليعة الاشتراكية.

✓ حزب العمال.

✓ حزب العمال الاشتراكي.

✓ جبهة القوى الاشتراكية.

✓ التجمع الوطني الديمقراطي.

وبعد توقيف المسار الانتخابي ودخول البلاد في أزمة أمنية وسياسية، توقفت تقريبا عملية اعتماد الأحزاب السياسية إلى سنة 1997[1]، وظهور "التجمع الوطني الديمقراطي" الذي فاز بعد أشهر من ظهوره بالانتخابات التشريعية.

كما أنه بحلول سنة 1999 واعتلاء الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" لسدة الحكم ونتيجة للانقسامات التي عرفتها بعض الأحزاب، وخصوصا حركة النهضة بخروج مؤسسها "عبد الله جاب الله" وأسس هذا الأخير حركة الإصلاح الوطني التي خاض بها انتخابات 2002، حيث اعتلت مرتبة متقدمة، ليقفل بعد ذلك الباب لاعتماد أحزاب جديدة، حيث ظلت مشاريع حبيسة أدراج وزارة الداخلية حصوصا مشاريع السادة "أحمد طالب الإبراهيمي، أحمد غزالي، عمارة بن يونس".

[1] عبد النور ناجي، تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي – دراسة تطبيقية في الجزائر -، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2010، ص 107.

وبمناسبة إصلاحات 2011[1]، قررت السلطة الجزائرية بعد تعديل قانون الأحزاب السياسية اعتماد مجموعة من الأحزاب لتشارك لاحقا في الانتخابات التشريعية 10 ماي 2012، والانتخابات المحلية 29 نوفمبر 2012، حيث أصبح العدد الإجمالي للأحزاب السياسية 57 حزبا.

أما بالنسبة للقانون في حد ذاته فقد احتوى على 07 أبواب بمجموع 84 مادة تضمن إيجابيات منها:

- المخاطبة على أساس أحزاب سياسية لا جمعيات ذات الطابع السياسي.
- أسقط الجنسية الأصلية عن الراغبين في تأسيس أحزاب سياسية.
- النص على آلية لفض النزاعات داخليا قبل اللجوء إلى المحاكم.

- **مما يؤخذ على هذا القانون حسب المعارضين:**

- اعتبروه قانون اجتثاث سياسي لتيار "جبهة الإنقاذ الإسلامية" لاتهامهم بكونهم المتسببين في الأزمة التي عرفتها البلاد.
- قانون بسيط مبالغ في التسهيلات الممنوحة للراغبين في إنشاء الأحزاب السياسية مما من شأنه تمييع الساحة السياسية.
- عيبه لم يمنح التداول السياسي بفعل الانتخابات.
- عدم احتوائه على مواد تحث على أخلقة العمل السياسي.
- يكرس التسيير الإداري للعمل السياسي.
- دراسة ملفات الأحزاب من طرف الداخلية فكان من الأفضل تكليف هيئات أخرى غير الداخلية.

[1] طارق عاشور، الإصلاح السياسي بعد عام 2011: تحليل للحالة الجزائرية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 37، الصادر بتاريخ شتاء 2013، ص 38.

➢ **قانون عضوي رقم 12 – 01 متعلق بنظام الانتخابات:**[1]

جاء القانون في سبعة أبواب بمجموع 238 مادة، ولعله من أبرز ما يمكن أن نسجله من خلال هذا القانون:

- المادة 05: عدم تخصيص منع من تسبب في الأزمة الوطنية صراحة واقتصر المنع عن الذي تمنعه العقوبات فقط.
- المادة 81: حددت حفاظا على نزاهة الانتخابات البلدية للأشخاص الذين لا يحق لهم الانتخاب خلال ممارسة الوظيفة ولمدة سنة بعد التوقف.
- المادة 89: حددت حفاظا على نزاهة الانتخابات الولائية للأشخاص الذي لا يحق لهم الانتخاب خلال ممارسة الوظيفة ولمدة سنة بعد التوقف.

وقد نص القانون على الرقابة المزدوجة للانتخابات من خلال اللجنة السياسية للانتخابات الوطنية وفروعها الولائية والبلدية، وكذلك لجنة الإشراف القضائي إلا أن المشكل ليس في القانون، وإنما في الإدارة التي غالبا ما تكون طرفا أساسيا في تحديد نتائج العملية الانتخابية.

ولعل تقرير اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات خير دليل على ذلك من خلال الكشف عن الخروقات التي شابت انتخابات 10 ماي 2012، دون نسيان انتقادات بعثة الملاحظين الأوربيين من خلال توصياتهم الـ 38 للسلطات الجزائرية.

➢ **قانون عضوي رقم 12 – 03 متعلق بتوسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة:**[2]

جاء هذا القانون في شكل مواد فقط بلغ عددها ثمانية، ويعد هذا القانون قفزة نوعية في تاريخ مشاركة المرأة في الحياة السياسية وخصوصا من خلال نسبة حضورها في المجالس المنتخبة، فقد بلغت نسبة حضورها في المجلس الشعبي الوطني الحالي حوالي 31.6% أي 146 امرأة من مجموع 462، وهي نسبة فاقت بكثير ما تعرفه الدول المتطورة كفرنسا، الولايات المتحدة وبريطانيا.

[1] مؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، صدر في الجريدة الرسمية العدد 2، 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012.
[2] مؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، صدر في الجريدة الرسمية العدد 2، 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012.

كما أن الانتخابات المحلية الماضية 2012/11/29 التي نال حزب جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي أغلبيتها وهما الحزبان الموالیان للرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" ارتفعت فيه بنسبة مشاركة المرأة إلى 3990 امرأة بالمجالس البلدية و595 بالمجالس الولائية.

- **قانون عضوي رقم 12 – 05 متعلق بالإعلام:**[1]

جاء قانون الإعلام في اثني عشر باب بمجموع 133 مادة، وقد جاء هذا القانون لتنظيم المهنة بكل اختصاصاتها من نشر وصحافة وسمعي بصري، وقد تراوحت الآراء بخصوصه بين مثمن وآخر متشائم وقد انتقده خصوصا "فاروق قسنطيني" كونه أعد دون استشارة أهل الاختصاص، إضافة إلى الغموض الذي يكتنف الكثير من مواده، ومنها بالخصوص المادة 02 التي تربط حرية ممارسة النشاط الإعلامي باحترام 12 شرطا مع ترك التفسير للقاضي كون الشروط تحمل على أكثر من معنى، كذلك هناك من اعتبره أنه جاء بخلفية أمنية بحتة.

أما الإيجابيات فإمكانية إنشاء قنوات سمعية وبصرية خاصة، وكذا النص على عدم تجريم أو سجن الصحفي.

وهذا دون نسيان قانون الجماعات المحلية الذي صدر في صورة قانونين عضويين أولهما **القانون العضوي رقم 11 – 10 متعلق بالبلدية**[2]**، والثاني العضوي رقم 12 – 07 المتعلق بالولاية**[3]، حيث شكلا إضافة جديدة في اللامركزية والمزاوجة بين المنتخبين والإدارة وإشراك المواطن في الاقتراح والإعلاء من قيمة المنتخبين.

- **قانون عضوي رقم 12 – 06 متعلق بقانون الجمعيات:**[4]

جاء قانون الجمعيات في ستة أبواب بمجموع 74 مادة، ولقد جاء هذا القانون لتفسير كيفية إنشاء الجمعيات وتحديد عملها، وقد تراوحت الآراء حوله بين مثمن ومنتقد.

المادة الأولى: يهدف هذا القانون إلى تحديد شروط وكيفيات تأسيس الجمعيات وتنظيمها وسيرها ومجال تطبيقها.

المادة 04: يجب على الأشخاص الطبيعيين الذين بإمكانهم تأسيس جمعية وإدارتها وتسييرها أن يكونوا:

[1] مؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، صدر في الجريدة الرسمية العدد 2، 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012.
[2] مؤرخ في 20 رجب 1432 الموافق 22 يونيو 2011، صدر في الجريدة الرسمية العدد 37، أول شعبان 1432 الموافق 03 يوليو 2011.
[3] مؤرخ في 28 ربيع الأول 1433 الموافق 21 فبراير 2012، صدر في الجريدة الرسمية العدد 12، 07 ربيع الثاني 1433 الموافق 29 فبراير 2012.
[4] مؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، صدر في الجريدة الرسمية العدد 2، 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012.

- بالغين سن 18 فما فوق.
- من جنسية جزائرية.
- متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية.

المادة 09: يسلم وصل تسجيل من قبل:

- رئيس المجلس الشعبي البلدي بالنسبة للجمعيات البلدية.
- الوالي بالنسبة للجمعيات الولائية.
- الوزير المكلف بالداخلية بالنسبة للجمعيات الوطنية أو ما بين الولايات.

المادة 21: يجب على الجمعية أن تكتتب تأمينا لضمان الأخطار المالية المرتبطة بمسؤولياتها المدنية.

المادة 72: يتعين على المؤسسات التي ليست لها صفة الجمعية في مفهوم أحكتم المادتين 51 و54 أعلاه، أن تتطابق وأحكام هذا القانون في أجل سنتين ابتداء من تاريخ صدوره.[1]

المبحث الثالث : دور الأحزاب في تفعيل عمليات الإصلاح السياسي (1999– 2016)

تساهم الأحزاب السياسية بشكل فاعل في عملية البناء الحضاري و الأسلوب الديمقراطي و التمثيل السلمي في دفع السلطة العمومية و لاسيما السلطة التنفيذية في الإصلاحات بقيادة القاضي الاول في البلاد رئيس الجمهورية أعلى سلطة في البلاد و حامي الأمة و الدستور ، و تشمل الإصلاحات مختلف المجالات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية ، و لا يمكن القيام بالإصلاح دون مواكبتها بالمنظومة القانونية حسب تدرج القوانين حتى تصبح الإصلاحات لها أثرا قانونيا.

[1] مؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، صدر في الجريدة الرسمية العدد 2، 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012.

المطلب الأول : دور أحزاب الموالات .

تتمثل في الحزب الحاكم أو الحزب الحائز للأغلبية في البرلمان و الحكومة باعتبار أنهم يؤيدون السلطة و قد تتألف الحكومة من مجموعة من الأحزاب أو ما يسمى بالحكومة الائتلافية.[1]

❖ **مسار الإصلاح السياسي لرئيس عبد العزيز بوتفليقة:**

عرفت الجزائر في جوان 1997، ثاني انتخابات تشريعية في عهد التعددية السياسية، تحصل فيها حزب التجمع الوطني الديمقراطي الذي تم تأسيسه في نفس السنة، على أغلبية المقاعد في المجلس الشعبي الوطني، فيما قرر الرئيس ليامين زروال في العام الموالي تنظيم انتخابات رئاسية مسبقة، أعلن السيد عبد العزيز بوتفليقة عن ترشحه فيها في ذكرى وفاة الرئيس هواري بومدين في 27 ديسمبر 1998 بصفته مرشحا حرا، ليتم انتخابه في 15 أفريل 1999 رئيسا للجمهورية، محددا ثلاثة أهداف في برنامجه الرئاسي شملت إعادة السلم والاستقرار لربوع الوطن، إنعاش الاقتصاد الوطني وإعادة الجزائر إلى مكانتها في المحافل الدولية .

وفي إطار تطبيق المحور الأول لبرنامجه الرئاسي، أعلن الرئيس بوتفليقة عن برنامج الوئام المدني الذي زكاه الشعب الجزائري في استفتاء شعبي في 16 سبتمبر 1999، ثم أصدر في 10 جانفي 2000 عفوا عن أفراد الجماعات المسلحة الذين اختاروا العودة إلى أحضان الوطن، مما ساهم في إخماد نار الفتنة وإعادة الاستقرار بشكل تدريجي إلى ربوع الوطن . وعمل الرئيس بوتفليقة على تشكيل حكومة جمعت كل الأطياف السياسية، بما فيها أحزاب المعارضة، على غرار التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.[2]

ومع العودة التدريجية للأمن، باشر الرئيس بوتفليقة برامج إصلاحية واسعة مست العديد من القطاعات، وذلك في إطار برنامج واسع لتعزيز دعائم الدولة، من خلال إصلاح هياكلها ومهامها، إصلاح المنظومة القضائية والإدارية والمنظومة التربوية، واتخاذ جملة من الإجراءات الاقتصادية الجريئة شملت على وجه الخصوص؛ إصلاح المنظومة المصرفية،

[1] مؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، صدر في الجريدة الرسمية العدد 2، 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012.
[2] م بوسلان : المسار السياسي للجمهورية الجزائرية ، مقال إلكتروني ، http ;//www. Djaziaress. com / elmassa / 61946 نشر في المساء في : 2012/07/05. نظر في 2018/04/10 .12:12.

قصد تحسين أداء الاقتصاد الجزائري الأمر الذي مكن الجزائر من دخول اقتصاد السوق واستعادة النمو ورفع نسبة نموها الاقتصادي الذي بلغ نسبة مستقرة في حدود 5 بالمائة.

وعرفت هذه المرحلة أيضا إعلان الرئيس بوتفليقة قرارا تاريخيا تضمن ترسيم الاعتراف بالأمازيغية كلغة وطنية، وتم إدراج ذلك في الدستور، بموجب التعديل الذي تمت المصادقة عليه من قبل أعضاء غرفتي البرلمان في 8 أفريل 2002.

وفي 30 ماي 2002، نظمت الجزائر ثالث انتخابات تشريعية في عهد التعددية، والثانية بعد توقيف المسار الانتخابي في 1992، تحصل خلالها حزب جبهة التحرير الوطني على أغلبية مقاعد البرلمان، حيث ظفر ب199 مقعدا من أصل 389 مقعدا.

وفي 2 أكتوبر 2003، أعلن الحزب العتيد سحب وزرائه من الحكومة وترشيحه أمينه العام علي بن فليس لرئاسيات أفريل 2004، فيما أعلن الرئيس بوتفليقة في 22 فيفري 2004، ترشحه لعهدة ثانية، وبنى حملته الانتخابية على النتائج الإيجابية التي حققتها عهدته الأولى، لاسيما على صعيد وقف إراقة الدماء وإرساء دعائم السلم والاستقرار، مدافعا عن الأفكار والآراء الكامنة في مشروع المجتمع الذي يؤمن به، لاسيما مسعاه الرامي إلى إرساء مصالحة وطنية شاملة بين أبناء الجزائر فشكل ذلك أبرز المحاور التي تضمنها برنامجه الانتخابي الذي زكاه الشعب الجزائري من خلال إعادة انتخابه رئيسا للجمهورية لعهدة ثانية بما يقارب 86 بالمائة من الأصوات في رئاسيات 8 أفريل 2004.

وبالفعل، فقد شكلت تزكية الشعب لميثاق السلم والمصالحة الوطنية أبرز المحطات التاريخية خلال المرحلة التي أعقبت انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لعهدة ثانية، بفضل الاستفتاء الشعبي الذي شارك فيه الجزائريون بكثافة في 29 سبتمبر 2005.[1]

فضلا عن ذلك، سجلت العهدة الثانية للرئيس بوتفليقة بداية مرحلة جديدة في تاريخ الجزائر مع دخول الدستور الجديد في صيغته المعدلة حيز التنفيذ، بعد مصادقة البرلمان بغرفتيه في نوفمبر 2008 على التعديلات الجديدة التي أقرها الرئيس بوتفليقة، وأكد دستوريتها المجلس الدستوري، وتضمنت هذه التعديلات؛ 13 مادة أساسية تخص تعديل 11

[1] م بوسلان، المرجع السابق.

مادة من ناحية الشكل والمضمون، وإضافة مادة جديدة تنص على عمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.[1]

كما تم إدراج مادة جديدة تشير إلى استبدال وظيفة ''رئيس الحكومة'' بوظيفة ''الوزير الأول''، علاوة على إدراج محور حماية رموز الثورة، وترقية كتابة التاريخ وتعليمه للأجيال الناشئة. كما أضيفت جملة في المادة 178، تنص على أنه لا يمكن لأي تعديل دستوري أن يمس برموز الجمهورية، وأنه ''لا يجب المساس بالعلم الوطني والنشيد الوطني باعتبارهما من رموز الثورة والجمهورية''، مع التنصيص على إمكانية تجديد انتخاب رئيس الجمهورية.

وبعد هذا الحدث السياسي الهام، شكلت الانتخابات الرئاسية التي تم تنظيمها في 8 أفريل 2009 الحدث السياسي الأبرز، خلال العقد الماضي، كونها كرست مبدأ الاستقرار والاستمرارية وعرفت مشاركة قياسية للناخبين تجاوزت 74 بالمائة، وعكست مدى ارتباط المواطنين بالعملية السياسية الأكثر أهمية في المسار الديمقراطي للبلاد وتنافس في تلك الانتخابات 6 مترشحين من أصل 13، وشارك فيها للمرة الثالثة على التوالي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، إلى جانب كل من لويزة حنون، علي فوزي رباعين، مُحَمَّد جهيد يونسي، محند السعيد أوبلعيد وموسى تواتي. وفاز في تلك الانتخابات الرئيس بوتفليقة ب90,24 بالمائة من الأصوات، ليواصل بذلك عمله على ترسيخ الاستقرار وتكريس الاستمرارية في مجال الإنجازات والمكاسب السياسية، الاقتصادية والاجتماعية التي حققتها خلال عشرية من الزمن، وكانت أكبر بكثير مما تمكنت الجزائر من تحقيقه منذ استقلالها في 1962 إلى غاية نهاية التسعينيات .

وعملا على تثمين هذه المكاسب، تعهد الرئيس بوتفليقة في خطاب تأديته اليمين الدستورية في 19 أفريل 2009، بمواصلة الإصلاحات في شتى المجالات، وأكثر من ذلك، فقد أسهب في الحديث عن قطاع الإعلام من زاوية أن عهدا جديدا سيتم فتحه مع الصحافة، من خلال تكريس مبدأ حرية التعبير وضمان حق المواطن في الإعلام، وهو الشيء الذي شرع في تجسيده بالفعل من خلال إطلاق قناتين متخصصتين؛ الأولى للقرآن الكريم وأخرى للغة والثقافة الأمازيغية. لقد جاء برنامج الرئيس بوتفليقة للعهدة الرئاسية الثالثة بعنوان ''الاستمرارية''، ومن أبرز المشاريع التي حملها هذا

[1] م بوسلان، المرجع السابق.

البرنامج؛ ملف المصالحة الوطنية الذي حظي بمتابعة من طرف السلطات العمومية، حيث تم الإبقاء على أبواب ''الرحمة'' مفتوحة أمام كل المغرورين بهم للعودة إلى المجتمع.[1]

وعرفت سنة 2009 انضمام العديد من قيادات الجماعات الإرهابية التي سلمت نفسها إلى قوات الأمن وإلى مشروع المصالحة الوطنية، وأطلقت نداءات موجهة إلى العناصر الحاملة للسلاح ''للعودة إلى رشدهم'' والكف عن إلحاق الأذى بأبناء وطنهم، ولقيت تلك الدعوات استجابة معتبرة من قبل عدة عناصر استسلمت لقوات الأمن في إطار الاستفادة من تدابير المصالحة الوطنية، في وقت لم تكف فيه جهود مكافحة الإرهاب من قبل قوات الأمن بمختلف أسلاكها، والتي نجحت في القضاء على العشرات من العناصر الإرهابية وقياداتها .

وعرفت هذه المرحلة التاريخية الهامة في تاريخ الجزائر الحديثة أيضا، إطلاق مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية (2009 2014) بغلاف مالي ضخم قيمته 286 مليار دولار، وذلك بعد نجاح الجزائر في معالجة مديونيتها الخارجية التي ظلت تؤرقها

❖ **مرحلة تعميق الإصلاحات السياسية:**

مرحلة تعميق الإصلاحات السياسية الجديدة لسنة 2011، بإعلان الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في خطاب تاريخي للأمة في 15 أفريل، عن دخول البلاد مرحلة مفصلية ومصيرية للتغيير الهادئ وتقوية دعائم الديمقراطية، من خلال تطبيق برنامج إصلاحات سياسية عميقة، جاء الإعلان عن أولى إجراءاته في مجلس الوزراء في 3 فيفري 2011 بإقرار رفع حالة الطوارئ بعد 9 سنوات من إرسائها. فيما بادر الرئيس بتعيين السيد عبد القادر بن صالح كشخصية وطنية مكلفة بإجراء مشاورات واسعة حول مختلف المحاور المحددة، في إطار برنامج الإصلاحات السياسية، وتم تعيين كل من الجنرال مُحَمَّد تواتي والمستشار بالرئاسة السيد مُحَمَّد علي بوغازي مساعدين لبن صالح، في إطار لجنة المشاورات السياسية التي عقدت من 21 ماي إلى 21 جوان 2011، اجتماعات استشارية مع الأحزاب والشخصيات الوطنية ومختلف فعاليات المجتمع السياسي والمدني، حول جملة القوانين المقترحة للتعديل والمراجعة بما فيها مراجعة الدستور.

[1] م بوسلان، المرجع السابق.

وشملت النصوص المعنية التي تم فيما بعد المصادقة عليها من قبل البرلمان، مشروع قانون الانتخابات، الأحزاب السياسية، الجمعيات، الإعلام، التمثيل النسوي في المجالس النيابية، التنافي مع العهدة البرلمانية وكذا مشروع قانون الولاية، وقد تم تكريس بعض هذه المشاريع الجديدة التي جاءت لتعزّز المسار الديمقراطي والتجربة التعددية في أولى المحطات السياسية الهامة التي ميزت المشهد السياسي الجزائري خلال العام الجاري، والمتمثلة في الانتخابات التشريعية للعاشر ماي 2012، حيث عرفت هذه المحطة مشاركة 21 حزبا سياسيا جديدا، اعتمد بموجب قانون الأحزاب الجديد وتطبيق إجراءات النص الداعم لنسبة التمثيل النسوي في المجلس المنتخبة، وقد أسفرت نتائج التشريعيات التي شارك فيها ما لا يقل عن 44 حزبا سياسيا، وعرفت عودة حزب جبهة القوى الإشتراكية المعارض إلى هذا المعترك السياسي، عن فوز حزب جبهة التحرير الوطني بأغلبية المقاعد (208 مقعد من أصل 462 مقعدا) .

فيما ظفر حزب التجمع الوطني الديمقراطي ب68 مقعدا، وهو ما أثار احتجاجات حادة من قبل عدة أحزاب سياسية، عبرت عن قلقها حول قدرة البرلمان الجديد على حمل رهانات المرحلة المفصلية التي تمر بها البلاد .

واستكمال برنامج تعميق الإصلاحات السياسية التي بلغ أبرز محطاته المتمثلة في تعديل الدستور، لتستمر بذلك حالة الترقب لما ستفرزه التطورات السياسية المرتقبة خلال الأيام والأسابيع القليلة القادمة، والتي تعد بالفعل مصيرية بالنسبة للمستقبل السياسي للبلاد، بالنظر إلى ارتباطها بمرحلة تتويج الإصلاحات التي سيؤسس لها الدستور الجديد، وتزامنها مع نهاية مرحلة التقويم السياسي التي قادها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة خلال عهداته الرئاسية ، واقتراب البلاد من عهد جديد، قد تؤسس له الانتخابات الرئاسية المقرر في 2014، وكل ذلك في ظل حراك إقليمي ودولي يتفق الجميع على أن الجزائر تؤثر فيه وتتأثر به .[1]

❖ قوانين الإصلاحات السياسية:

بعد المشاورات مع مختلف الأطياف السياسية والشخصيات الوطنية باشر النظام السياسي فعليا عمليات الإصلاحات السياسية بإلغاء حلة الطوارئ وصدور قوانين الست الشهيرة ابتداء من جانفي 2012 وهي :

[1] م بوسلان ، المرجع السابق.

1/ إلغاء حالة الطوارئ : لعل أهم ما صرح به رئيس الجمهورية في تقديمه لمبادرة الإصلاحات السياسية ، رفع حالة الطوارئ التي فرضت منذ 09 فبراير 1993 في فترة شهدت فيها البلاد انقلاب ، وفي ظل المتغيرات الإقليمية تم إلغاء حالة الطوارئ وتم الرجوع للعمل بقوانين الاجراءات الجزائية نظرا لتحسن الأوضاع الأمنية .

2/ قانون الانتخابات 12–01 : جاء هذا القانون لتأطير لعملية الانتخابية التي تعد ركيزة النظام الديمقراطي ، حيث بمقتضى الانتخاب يستطيع المواطن إختيار من يمثله على المستوى المركزي (البرلمان) وعلى المستوى المحلي (المجالس الشعبية المنتخبة) ، وتهدف نصوص هذا القانون إلى تحقيق انتخابات حرة ونزيهة وشفافة ، وقد تم تبني النظام الانتخابي الذي يتماشى ومتطلبات الواقع ، ويكفل إدارة جيدة للمناسبات الانتخابية .[1]

3/ قانون الأحزاب السياسية 12–04 : جاء هذا القانون كمحاولة لرفع التشدد الذي طبع قانون الأحزاب السياسية السابق رقم 97–09 المتعلق بالأحزاب السياسية ، والذي بمقتضاه تشددت الوزارة في منح الاعتماد التشكيلات الحزبية الجديدة ، فبعد هذا التعديل تم اعتماد الكثير من الأحزاب السياسية الجديدة في فترة وجيزة ، ويعد هذا القانون أكثر انفتاحا من سابقه الصادر في الفترة الانتقالية ، فمتطلبات الحياة السياسية منذ الحراك العربي تغير وأفرزت متطلبات تغير جديدة .

4/ قانون تنافي العهدة البرلمانية 12–02 : من مخرجات الممارسة الانتخابية في الجزائر ظهور طبقة جديدة من المنتخبين الذين يشغلون عهداتهم لتحقيق مآرب ومكاسب شخصية وبالرغم من تنصيص قانون الانتخابات على عدد من حالات التنافي الا أن ذلك لم يكن كافيا فتم إصدار هذا القانون لتحديد حالات التنافي بدقة وتجعل العهدة الانتخابية مسؤولية وتكليف ، حيث تم ضبطها والتوسع فيها .

5/ قانون الجمعيات 12–06 : جاء هذا القانون لإعادة هيكلة الحركة الجمعوية في الجزائر (المجتمع المدني) ، حيث جاء أكثر صرامة وشدة من القانون 90–31 حيث فصل الجمعيات عن الباقي فواعل الحياة السياسية ، كما حدد

[1] بوطيب بن ناصر ، الاصلاحات السياسية واشكالية بناء الحكامة في الجزائر ،في الانتخابات الرئاسية الجزائرية (أفريل 2014) ، دارحامد لنشر والتوزيع عمان (الأردن) ط1 ،2015 .ص 325.

مصادر التمويل وتمويل الجمعيات في المادة 29 منه ، وطرائق اعتمادها على المستويات المحلية ، الجهوية ، الوطنية ، ودعا هذا القانون في جوهره إلى إعادة بعث العمل الجمعوي .

6/ قانون تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة 12-03 : نص هذا القانون على كيفيات تمثيل المرأة على مستوى المجالس المنتخبة ووضع مسار تدريجي في نسب الترشح النسبوي للمجالس المنتخبة بنسب تتراوح بين 20بالمائة ، وكان ذلك بوابة لدخول 145 امرأة جزائرية إلى سدة البرلمان له بالغ الأثر في تعزيز دور المرأة في الحياة السياسية .

7/ قانون الإعلام 12-05: جاء قانون العضوي المتعلق بإعلام والذي ورد في 132 مادة لتوفير حماية أفضل للصحفي على الصعيد الاجتماعي والمهني مثلما نص أيضا على إلغاء أحكام السجن المتعلقة بجنح الصحفيين، كما يتضمن القانون إنشاء هيئة لضبط تختص بالصحافة المكتوبة ، وهيئة أخرى بضبط الحقل السمعي البصري .[1]

المطلب الثاني: أحزاب المعارضة.

❖ **مبادرات حركة مجتمع السلم (حمس)**

➢ **مبادرة العقد الجزائري العام لسنة 1998** : مبادرة العقد الجزائري العام عبارة عن وثيقة تاريخية نشرته الصحافة الوطنية بتوقيع من الشيخ محفوظ نحناح طرح فيها بعض التصورات لحل الأزمة بإشراك الجميع دون إقصاء إبراء للذمة السياسية.

➢ **مبادرة "من أجل ترقية الوئام المدني "الصادرة في سنة 2000** : وهي مبادرة لدعم مسار الوئام المدني الذي استفتي الشعب عليه في 29 سبتمبر 1999 : وجاءت هذه المبادرة نظرا لمحدودية نتائج قانون الوئام المدني ،وانكسار أمل الشعب الجزائري في الخروج الحقيقي من الأزمة ،كما جاءت هذه المبادرة تحريرا لمسعى الوئام من اسر الآجال الأمنية ورفضا لتجربة "الكل الأمني" الفاشلة ،ودعت المبادة إلى إيجاد آليات جديدة لتسيير الإجراءات السياسية والاجتماعية والقانونية لضمان المزيد من التفاعل مع الوئام المدني ،وقد اقترحت المبادرة عدة حلول تكميلية منها تحديد مجالات مسعى الوئام ودعمه بردائف مختلفة مثل اتفاق الهدنة ،الإلغاء التدريجي لقانون الطوارئ والدخول في مسار انتخابي بعيد عن

[1] بوطيب بن ناصر، المرجع السابق ،ص326 .

التزوير، وعقد ندوة وطنية لتعزيز الحريات وتخصيص ميزانية للتضامن ،وتنظيم "تيليطون وطني" لصالح عائلات ضحايا المأساة ،وتشكيل "كومندوس وطني" لإحداث توازن يحمي مسار الوئام ،والقيام بحملة دينية فكرية يشرح فيها العلماء والدعاة إيجابيات مسعى الوئام واستكتاب جمع من علماء العالم الإسلامي بشان الوئام .[1]

- **مبادرة من اجل حماية الوطن والديمقراطية الصادرة بتاريخ 13-09-2003**: وقد جاءت هذه المبادرة في ظل تفاقم الأزمة واشتداد الخلاف بين أطراف الطبقة السياسية ،وبقاء فتيل أزمة منطقة (تيزي وزو وبجاية)مشتعلا ،وتركزت المبادرة على الوحدة الوطنية والالتزام بالدستور ونبذ العنف ودعت الحكومة الى تنظيم ندوة حوار وطني تضم "ممثلي العروش" والأحزاب بغرض الوصول الى اتفاق يضمن الاستقرار ،وتنظيم انتخابات جزئية قبل رئاسيات 2004،وتشجيع قيادة جبهة التحرير الوطني على فتح الحوار" بين الأمانة العامة والتصحيحية " وعقد ندوة وطنية للإطارات دون إقصاء تناقش مواضيع الخلاف، وإيقاف الإجراءات المتخذة في حق الصحافيين ورفع الحظر عن اعتماد الأحزاب والجمعيات والدعوة إلى رفع حالة الطوارئ.

- **مبادرة تحصين الجزائر الموزعة على الجهات المعنية ابتداء من يوم 13 جانفي 2011** : بعد التحولات التي حدثت في العالم العربي ،وما حصل في الجزائر في بداية شهر جانفي 2011 ،تقدمت حركة مجتمع السلم بمبادرة تحت عنوان "مبادرة وطنية لتحصين البلاد" وعن دواعي وأسباب المبادرة:

1/ التحوّط من المؤثرات الاجتماعية يدعونا إلى استباق الأحداث بقراءة الحصائل قراءة واعية اجتماعية لحماية وطننا وشعبنا ودولتنا من أي تهديد محتمل

2/ غلبة فرضية غياب المؤسّسات والجهات الوسطية بين الدولة والمواطنين مما وضع السلطات العمومية وجها لوجه أمام المحتجين في غياب الحوار والتّشاور مع كلّ الشّركاء ممّا جعل أدوارهم تختفي.

3/ هناك صمت وتهوين وتهويل في تقييم وتقويم الاحتجاجات والتوترات مع غياب الحوار والنّقاش والتّشاور ممّا أحدث قراءات جزئية ومنفصلة عن سياقها وقراءة غير موحدة وغير متقاربة ممّا جعل الحلول متباينة ومختلفة ومتعارضة.

[1] فاروق أبو سراج الذهب ، ضرورة الانتقال من المصالحة الوطنية إلى الإصلاح السياسي ، مقال إلكتروني ، http://hmsalgeria..net ، تاريخ الدخول 2018/04/01، على الساعة 15.00.

واقترحت المبادرة :

1/ الدعوة إلى تنظيم نقاش وطني شامل بدون اشتراطات

2/ الدعوة إلى صياغة ميثاق شرف وطني.

➢ **مبادرة ميثاق الإصلاح السياسي 25 جوان 2013**: وقد جاءت هذه المبادرة في ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية وأمنية حساسة ومثيرة للحيرة ،فالوضع السياسي متأزم ويكتنفه الغموض والترقب ،بسبب الإخفاق في مسار الإصلاح السياسي الذي لم يحقق الإصلاح الدستوري المنشود ،ولم تحقق مبادراته القانونية الطمأنينة والثقة في الأوساط السياسية والإعلامية والقضائية وفي المجتمع المدني ،ولم تؤد لأي تغيير إيجابي في سلوك المواطن الرافض للعملية السياسية برمتها بسبب عدم الثقة بها.[1]

ثم جاء اقتراب آجال الانتخابات الرئاسية 2014 ،فأضاف كثيرا من الضغط والحيرة بسبب انغلاق الأفق وعدم وضوح قواعد المنافسة والحذر من تكرار الوسائل المعتادة في إدارة الانتخابات، لا سيما مع مرض رئيس الجمهورية والجدل الكبير الذي أحاط بملفه الصحي واختلاف الطبقة السياسية حول مدى صلاحية تطبيق المادة 88 من الدستور وهي مبادرة استشارية حول ميثاق يسمى " ميثاق الإصلاح السياسي" تنتهي بالاتفاق على مرشح واحد للانتخابات الرئاسية بين الموافقين على الميثاق، ويتعهد هذا المرشح في حالة نجاحه على تنفيذ بنود الميثاق كلها، حيث نفذت الحركة سلسلة من المشاورات مع كل الأحزاب (الأحزاب المشاركة في الحكومة والأحزاب المعارضة) والشخصيات السياسية الفاعلة المهتمة بالانتخابات الرئاسية.

[1] فاروق أبو سراج الذهب، مرجع سابق.

كانت المبادرة تهدف الى :

1/ المساهمة في حماية الوطن من التوترات والظروف الداخلية والخارجية التي تهدد استقراره

2/ المساهمة في الإصلاح السياسي في الجزائر.

3/ المساهمة في ترقية العمل السياسي وتطوير العمل الحزبي.

4/ المساهمة في جعل الانتخابات الرئاسية فرصة حقيقية للانفتاح السياسي والتحول الديموقراطي.

5/ المساهمة في تمدين العمل السياسي وإعطاء دور مهم للأحزاب في التحولات الكبرى.

6/ دفع شبهة تناول الانتخابات الرئاسية لأغراض حزبية أو شخصية بعيدا عن المصلحة العامة.

7/ جعل الانتخابات الرئاسية تقوم على أساس البرامج والمشاريع الإصلاحية.

8/ وضع آلية عملية للتقارب بين الأحزاب والتعاون حول المشترك السياسي.

9/ تأمين الوضع السياسي بعد الانتخابات الرئاسية بما يحقق الاستقرار والتنمية.

أما بخصوص محاور المبادرة:

- تعد محاور ميثاق يسمى: " ميثاق الإصلاح السياسي ".

- تعرض محاور "ميثاق الإصلاح السياسي" المتضمنة لهذه المبادرة على المعنيين واحدا واحدا.[1]

- تعقد ندوة وطنية لصياغة الوثيقة النهائية لـ "ميثاق الإصلاح السياسي" والإمضاء عليها من قبل الموافقين عليها.

- يتفق المضمون على "ميثاق الإصلاح السياسي" على مرشح واحد للانتخابات الرئاسية.

- يمضي المرشح المتفق عليه على "ميثاق الإصلاح السياسي" ويقسم أمام أعضاء الندوة ووسائل الإعلام الوطنية والدولية على الالتزام بميثاق الإصلاح السياسي في حالة نجاحه في الانتخابات الرئاسي.

[1] فاروق أبو سراج الذهب، المرجع السابق.

❖ **من المصالحة الوطنية الى الإصلاح السياسي :**

وحتى لا تتكرر نفس المسارات السياسية الخاطئة التي أدت الى المأساة الوطنية وإدخال البلاد في مرحلة الاستقرار ،لابد أن تستكمل المصالحة الوطنية بمبادرة إلى إصلاح سياسي حقيقي غير إقصائي او أحادي ،يدخل الجزائر في مرحلة الأمان ويقيها شر المخاطر المحدقة بها من كل جانب ،و أن إقرار عفو شامل في الجزائر ،ومباشرة فتح حوار سياسي واقتصادي وطني ،على قاعدة الحريات والديمقراطية والشفافية والنزاهة ،هو مسار حتمي يحمي الجزائر من المخاطر المحدقة بها ،ولعل المبادرات التي تتعدد في الساحة السياسية ،ومن اطراف متنوعة ،يدل دلالة واضحة على حاجة الجزائر الى نفس اصلاحي سياسي واقتصادي واجتماعي جديد ،جوهره القراءة الجديدة للوضعية السياسية والاقتصادية الحالية وتقدير حجم المخاطر التي تحيط بالبلاد داخليا وخارجيا ،وتهدف إلى:

1/تجسيد ديمقراطية فعلية كآلية لتسيير وتنظيم الدولة ومؤسساتها المبنية على التعددية السياسية والانتخابات الحرة القانونية والنزيهة.

2/ تكريس مبدأ المواطنة والمساواة أمام القانون والعدالة الاجتماعية، وضمان حقوق الإنسان والحريات الفردية والجماعية، وتوفير الضمانات التي تحميها من التعسفات والتجاوزات.

3/ الترقية الفعلية لمكانة المرأة والشباب في المجتمع والمؤسسات.

4/ تكريس دولة القانون، التقيد بمبدأ الفصل الفعلي بين السلطات مع توفير توازن حقيقي في الصلاحيات، واستقلال القضاء وحياد الإدارة ومبدأ التداول السلمي على السلطة.

5/ إلغاء كل مظاهر الاحتكار السياسي والاقتصادي والإعلامي والنقابي والثقافي وتمكين الشعب الجزائري من ممارسة حقوقه وأداء واجباته.[1]

6/ تجسيد مبدأ الرقابة بكل أشكالها، مع تعزيز اللامركزية وتدعيم سلطات وصلاحيات كل الهيئات المنتخبة.

7/ إخضاع كل المؤسسات المدنية والعسكرية لمبدأ الشفافية ،والتقيد الصارم باحترام الدستور وقوانين الجمهورية.

8/ بناء اقتصاد منتج و الخروج من التبعية المطلقة للمحروقات.

[1] فاروق أبو سراج الذهب ، المرجع السابق.

ولا يمكن لهذه الأهداف أن تتحقق إلا من خلال:

1/ تشكيل حكومة توافقية، تسهر على تجسيد الانتقال الديمقراطي وتتولى مهام إدارة الشؤون العادية وإرساء السلم الاجتماعي.

2/ تأسيس هيئة مستقلة ودائمة لتنظيم الانتخابات والإشراف عليها.

3/ صياغة دستور للجزائر، يجسد التوافق الحقيقي ويضمن تحقيق أهداف التحول الديمقراطي، ويمر عبر استفتاء شعبي.

4/ التواصل المستمر والفعال مع الشعب الجزائري بجميع فئاته لتعبئته من أجل ترسيخ الديمقراطية وتحصيل الحقوق وتوسيع الحريات ومحاربة الفساد وإرساء مصالحة وطنية مبنية على الحقيقة والعدالة.

- **مبادرة التنسيقية من اجل الحريات الديمقراطي :**

في سياق مشاركتها في الانتخابات الرئاسية فقد اصطفت أحزاب المعارضة في الجزائر لتشكيل جبهة موحدة حين قررت مجموعة من الأحزاب السياسية المقاطعة للانتخابات الرئاسية التي أجرت في 17/أفريل 2014، فتأسست تنسيقية وطنية من اجل الحريات والانتقال الديمقراطي ، التي استطاعت إن تحشد تحالفا مكونا من عدة أحزاب معارضة أحدثها أحزاب سياسية اعتمدت سنة 2012 بعد صدور قانون الاحزاب السياسية والانتخابات 2012.[1]

جمعت التنسيقية جميع المتناقضات أحزاب التيار (الإسلامي ، الوطني ، الديمقراطي ، العلماني) ، وهذا لا يكون محققا إلا غلى قاسم مشترك وحيد ، هو معارضة السلطة ، وما إن تبدي الحكومة الاهتمام بأي من أقطاب هذه التنسيقية.

ورد في نص مشروع "أرضية الندوة الأولى للحريات والانتقال الديمقراطي " ، الصادر عن مؤتمر فندق مزافران يوم جوان 2014 إن هذه الأرضية تعتبر فرصة للحوار بين جميع القوى السياسية بما فيها الأطراف المستحوذة على السلطة ، للوصول إلى وفاق وطني يرسخ ويؤطر الانتقال الديمقراطي إلى حين تجسيد وانتخاب مؤسسات ديمقراطية في ظل شرط وحيد يضمن تساوي جميع الأطراف، وضمن قواعد يتم تبنيها بالإجماع.

[1] عصام بن الشيخ ، (اداء المعارضة السياسية في ضوء مبادرة الاجماع الوطني : ضبابية الرؤية تضارب الآراء الفرص الممكنة والمخاطر المحدقة) ، الحوار المتمدن ، العدد 4802 ، الصادرة : 2015/05/10 ، على الرابط : www.ahewar.org // http بتاريخ 2018/04/03 ، 15.45.

يتطلب نجاح الانتقال الديمقراطي وفاقا وطنيا يعتمد التفاوض بين جميع الأطراف بشكل يضمن وتأمين هذا المسار للوصول إلى وضع مؤسسات شرعية ومنتخبة ديمقراطيا ذات مصداقية عبر آلية اساسية ، وهي تعيين حكومة انتقال ديمقراطي توافقية تسهر على تجسيد الانتقال الديمقراطي [1]

أما 11 اكتوبر 2015 اجتمعت تنسيقية الحريات والانتقال الديمقراطي بمر حركة مجتمع السلم ، قام خلالها الحاضرون بتحليل الاوضاع السياسية ، ومحاولات تقديم مبادرات من قبل اجهزة النظام السياسي التي اعتبروها لا تقدم شيئا ، اعتبرت التنسيقية حديث السلطات عن تمدين الحياة السياسية قرارا واضح بان العمل السياسي لم يكن يتمتع بهذه الصفة وهدا ما يؤكد صدقية المعارضة . وان هذا الزعم المتعلق بالتمدين لا يحمل اي دلالات حقيقية مالم تكن ارادة الشعب الجزائري هي الحاكمة في الشأن السياسي وعليه فإن فرض مقترح المعارضة المتعلق بإقامة لجنة وطنية مستقلة تشرف على العملية الانتخابية بكل تفاصيلها ، واتفق الحضور على الاقتراب اكثر من المواطنين لتوعيتهم بكافة الوسائل حيث تقع هذه المسؤولية على عاتق كل حزب.[2]

- **مبادرة الإجماع الوطني:**

لقد جاء حزب جبهة القوى الاشتراكية بمبادرة الإجماع الوطني بعد تخلي زعيمه التاريخي حسين آيت أحمد لأسباب صحية على تسيير الحزب والذي حضي منذ تأسيسه عشية الاستقلال احترام وثقة كل الاطياف السياسي في البلاد، حيث بدأ حزب جبهة القوى الاشتراكية أواخر سنة 2014 عمله في الميدان لإقناع الجميع دون إقصاء لأي طرف (الأحزاب السياسية والتشكيلات والشخصيات الوطنية ، النقابات ، الفاعلين في المجتمع المدني) ، بكل انتمائهم السياسي تمهيدا لإطلاق مشروعه السياسي المتمثل في الندوة الوطنية حول الإجماع الوطني والبديل الديمقراطي المنتظر انعقاده قبل نهاية السنة المذكورة وهو المشروع الذي انبثق عن المؤتمر الأخير للأفافاس الذي ألح على ضرورة التوجه إلى هذا المشروع خاصة في ظل الصراعات السياسية في البلاد والأزمة الكبيرة التي تعيشها ولم تملك المبادرة لبرنامج واضح مفروض على المشاركين ، ولقد راهن الحزب على مشاركة بعض الأحزاب في مبادرة كحزب جبهة التحرير الوطني لسان حال

[1] عبد الناصر جابي ، (وضع المعارضة الجزائرية ومساراتها المحتملة) ، مركز الجزيرة للدراسات ، 03 /2016/01 .ص 04 .
[2] اجتماع التنسيقية للحريات الديمقراطية، على موقع حمس، على الرابط: hmsalgeria/.net // http ، في 2018/04/03، 18.50.

السلطة الذي كان بقيادة "عمار سعداني" الذي راهن أصحاب المبادرة ندوة الإجماع الوطني على حضوره الندوة فعدم مشاركة جبهة التحرير الوطني في الندوة تعد بمثابة صفعة للأفافاس من شأنها التأثير على باقي أحزاب السلطة التي بقيت تترقب موقف الحزب العتيد من الندوة ، ولقد فصل عمار سعداني بمشاركة حزبه في الأشغال الندوة ، حيث أعلن في لقائه الثاني بقيادة جبهة القوى الاشتراكية ، شريطة أن لا تتطرق الندوة إلى المؤسسات الدولة ولا ينبغي السطو على الوحدة الوطنية وحماية التراب الوطني والتصدي للمخاطر التي تحاك ضد الوطن وكذا حماية الشعب الجزائري .

ولم تصطدم جبهة القوى الاشتراكية باليأس من التسويق لمبادرة الإجماع الوطني رغم أنها لم تتمكن في المرحلة الأولى من كسر جدران الأحزاب السياسية وقررت توجيه تصورها بضرورة التوافق الوطني لحل الأزمة في البلاد .[1]

المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في عملية الاصلاح في الجزائر

الفرع الأول: إسهامات منظمات المجتمع المدني في إحقاق الإصلاح السياسي في الجزائر

ساهم العديد من منظمات المجتمع المدني في تكريس الإصلاحات السياسية التي قادها رؤساء الجزائر ، بداية من مرحلة الانتقال من الأحادية الحزبية إلى التعددية الحزبية من خلال المحطة التالية:

1/ كان للمجتمع المدني دور في إجراء الإصلاحات السياسية الأخيرة التي قام لرئيس وذلك بتنظيم مظاهرات من طرف مجموعة من الأحزاب المعارضة ومجموعات المجتمع المدني والنقابات العمالية المستقلة، وتم تشكيل التنسيقية الوطنية من أجل التغيير والديمقراطية والتي دعت إلى مزيد من الديمقراطية ورفع حالة الطوارئ وكذا تخفيض القيود المفروضة على وسائل الإعلام الرسمية وتكريس العدالة الاجتماعية .[2]

2/ كما شاركت فواعل المجتمع المدني في إعداد تعديلات الدستور من خلال تشكيل لجنة المشاورات المتشكلة من "عبد القادر بن صالح" رئيس مجلس الأمة والجنرال" مُحَمَّد التواتي "والمستشار" بوغازي"، تتولى هذه الهيئة الإسماع للأحزاب السياسية ومختلف فواعل المجتمع المدني والشخصيات السياسية والوطنية، هذا من أجل المراجعة العميقة للدستور.

[1] هادي ايت جود وسعاد نحال، (المشروع السياسي للأفافاس بين مطرقة المعارضة وسندان النظام) ، جريدة التحرير ، العدد 467 ، بتاريخ 2014/10/29 .ص02.

[2] طارق عاشور، الإصلاح السياسي العربي " تحليل الحالة الجزائرية بعد عام 2011 : تحليل للحالة الجزائرية " ،ورقة بحثية ، جامعة سعيدة (الجزائر) ص36.

وفي هذا السياق طالبت الهيئة من منظمات المجتمع المدني تقديم عروض ومذكرات مكتوبة تتعلق أساسا باقتراح تعديلات تمس المنظومة الدستورية، وكذالك تكليف المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي بتنظيم جلسات استماع وحوار مباشرة مع مؤسسات المجتمع المدني للحفاظ على حركيته وتعزيز العلاقات الاجتماعية فضلا عن البحث في السبل والآليات اللازمة التي سوف تجسد التوصيات المنبثقة عن الإصلاحات. [1]

وقد تم خلال هذه الجلسات المنعقدة بين المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني التطرق إلى مسألة الإصلاحات عبر أربع ورشات مركزية تتمثل فيما يلي:

1/ الورشة الأولى :من أجل نظام جديد للنمو وجهات نظر للشركاء الاجتماعيين وتناولت:

- الدروس المستخلصة من تجارب 45 سنة من التنمية.
- الرهانات والتحديات الراهنة.
- اقتراح نموذج جديد للتنمية.

2/ الورشة الثانية :من أجل حكم متجدد، حوار اجتماعي ديمقراطية تشاركية وتناولت:

- الحكم وفق المعايير التي وضعتها المنظمات الدولية.
- الحكم المتجدد وفق الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء.
- إصلاح الحوار الاجتماعي للمؤسسات.
- تفعيل الديمقراطية التشاركية.

3/ الورشة الثالثة :من أجل تكفل حقيقي بإشكالية الشباب، أشكال التعبير والتنظيم، قنوات الحوار وتحديث السياسات العمومية.

4/ الورشة الرابعة : تعزيز وتنظيم دور المجتمع المدني .

[1] سمير شعبان ، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر، مقال الكتروني . www.djelfa.infoIvbIshoulhread. 2018/04/07. 11:30.

- وتم فيه التأكيد على الأهمية البالغة للمجتمع المدني ودوره في عملية الإصلاح، من خلال صياغة علاقة توافقية بين قاعدة الهرم الاجتماعي ومؤسسات الدولة في إطار مقاربة ديمقراطية تشاركية .

الفرع الثاني : المجتمع المدني و الإمكانات المتاحة لتفعيل الإصلاح السياسي.

في الوجه المقابل يمكن الحديث عن جملة الإمكانيات التي من شأنها أن تنتج لنا مجتمع مدني فعال لتجسيد إصلاح سياسي قائم على أسس ديمقراطية، يمكن أن نذكرها في ما يلي:

- إقرار النصوص الدستورية بفتح مجال الحرية أمام تنظيمات المجتمع المدني فقد عرفت الجزائر منذ بداية مرحلة التحول الديمقراطي ظهور أكثر من (40)حزبا وعددا لا يستهان به من الجمعيات المحلية و الوطنية، وهذا مؤشر على الانفتاح وعلى وجود قنوات التحول في التجربة الجزائرية، وجاءت المادة(42) من التعديل الدستوري 1996 أكثر وضوحا لتنص بص راحة على إنشاء الأحزاب السياسية، وهذا التوضيح جد ضروري في بلد يخطوا خطواته الأولى في مجال الديمقراطية[1].

- تجدر روح الانتماء الوطني والاعتزاز بمقومات الهوية الوطنية مما يشجع ويدعم المصلحة العامة على الخاصة، بالإضافة إلى وجود نخبة ثقافية تفرض تنوع الأفكار السياسية[2].

- استمرارية العمل التطوعي بين أعضاء الجمعيات والمنتسبين إليها، خاصة ذلك الدور الذي تحتله الفئات المؤهلة و النخب العلمية في قيادات المجتمع المدني، وكذا تعاظم دور الشباب و المرأة داخل الجمعيات .

- إمكانية تحويل منظمات المجتمع المدني إلى مكاتب داخلية للجماعات المحلية لإثارة النقاش في القضايا ذات الأهمية المستقبلية للأمة فيما يخص قضايا تعزيز الحكم الراشد ومكافحة الفساد وتأطير وتكوين الناخبين و المنتخبين وإدارة شؤون خاصة فيما يتعلق بالتوعية والتثقيف لمكافحة المشاكل الاجتماعية .

[1] حسينة شرون، بدر الدين شبل، التحول الديمقراطي في الجزائر وأثره على الحريات العامة، كراسات الملتقى الوطني الأول حول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة (الجزائر) ، 2005ص 131.
[2] إسماعيل قيرة، المرجع السابق، ص 315.

- تغيير ذهنيات أفراد المجتمع ضد مظاهر الفساد وإرساء مبادئ التنافس الصالح بين القوى السياسية والتكافؤ والمسؤولية والشفافية، من خلال إعطاء مؤسسات المجتمع المدني مكانتها في توعية الرأي العام وإشعار الفرد بأهمية مشاركته في الحياة العامة.

- تقويم استراتيجية الرقابية السياسية للأدوار التي تؤديها عناصر المجتمع المدني ضمن عملية الرقابة الدائمة على كل الفواعل والأنشطة، وتعزيز آليات المساءلة العمودية .[1]

- تشجيع ودعم تطور قوى المجتمع المدني وانتظامها في مؤسسات أهلية خاصة ومستقلة عن مراكز القوى السياسية، أو الاقتصادية أو الاجتماعية وفض النزاعات والمشكلات المترتبة عن العصبية الدينية أو الجهوية و التشتت الطائفي .

- تفعيل حرية التعبير وإبداء الأفكار والآراء في النقاشات وبثها في الإعلام السمعي و البصري و المقروء مما يعطي مؤشر ايجابي لتكريس ثقافة الحوار وتقبل الرأي الأخر .

- تعزيز حرية الصحافة من حيث حق المواطن في الوصول إلى المعلومة بمصداقية وشفافية، وكذا إجراء حوار نقاش بناء حول السياسة العامة بين النخب و الفعاليات داخل وخارج السلطة. [2]

[1] محمد حليم ليمام .ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر الأسباب والآثار والإصلاح .جامعة الجزائر .ص 62.
[2] إسماعيل قيرة وآخرون،مرجع سابق . ص314/313 .

خاتمة

إن مفهوم التداول على السلطة كشرط للتسليم بوجود ديمقراطية، حقيقة تقع مسؤوليتها على وجود أحزاب سياسية تنطلق من فلسفة المشاركة السياسية، التي تجسد قبول الاختلاف وقبول التنوع، وبالتالي الاعتراف بقدرة الخصم السياسي على إدارة شؤون الدولة، والمساهمة في إيجاد فرص للطرف الآخر في تقلد الوظائف والمسؤوليات السياسية التي ينتجها الاستحقاق الانتخابي.

الجزائر كغيرها من الدول قد شهدت مجالا يتفاعل فيه هذا الكل المركب – الأحزاب السياسية والإصلاح السياسي – منذ نهاية الثمانينات من القرن الماضي، وبالتحديد مع دستور 1989، الذي وضع حدا لعهد الأحادية الحزبية، وبعث التعددية الحزبية عبر ما سمي في البداية بالجمعيات ذات الطابع السياسي، حيث أنه وبالرغم من غموض المفهوم وابتعاده عن تسمية الحزب بصريح العبارة، إلا أن هذه المرحلة سمحت بوجود أحزاب سياسية عديدة تفاعلت مع الواقع السياسي، وأثرت في تركيبة البنى السياسية، وأفرزت تيارات سياسية مختلفة التوجهات يصفها البعض بأنها مخاض ديمقراطي .

تواصلت اجتهادات الأحزاب السياسية في الجزائر وحاولت دعم عملية الإصلاح السياسي من خلال انخراطها في المشاركة السياسية وخلق فضاءات وولاءات سياسية مختلفة، جسدت في كثير من المرات مشاركة سياسية سواء في صورة استقطاب للناخبين وخلق وعاء انتخابي أو في صورة تمثيل القوائم الإنتخابية .

حيث تم الاتفاق والالتفاف لدى أغلب الأحزاب السياسية ضرورة العمل على توحيد الجهود الوطنية للقضاء على المأزق الأمني، وبادرت كذلك مختلف الأحزاب السياسية إلى مساندة مشروع المصالحة الوطنية والوئام المدني الذي جاء به الرئيس عبد العزيز بوتفليقة.

لقد كان منتظرا من الأحزاب السياسية في الجزائر أن تمثل بديلا محوريا في تحقيق إصلاح سياسي بكل أبعاده، بل وتصبح آلية وأداة محرك يقود الإصلاح على نحو وثيق ومؤثر، إلا أنه عرف تحديات عميقة أثرت في وصوله إلى هذه النتيجة الهامة التي تمثل مبتغى أي نظام سياسي يسعى إلى تحقيق إصلاح سياسى حقيق ويتطلع إليه مواطنوه.

إن الإشكال الحقيقي في اعتقادنا يرجع بالأساس إلى طبيعة النخب السياسية المحركة للعمل والنضال الحزبي، وللإشكالية التي تنشأ بها الأحزاب السياسية التي كانت في كثير من المرات تحت تسمية الحركات التصحيحية مجسدة بذلك صراع داخلي على السلطة داخل الأحزاب، الأمر الذي جعل الأحزاب السياسية تتصارع في تركيبتها وفي هيكلها داخليا، وتخلت عن أدوار مهمة تجاه المجتمع كان من أهمها دورها في عملية الإصلاح السياسي.

إن إفساح المجال للأحزاب السياسية لتحقيق إصلاح سياسى حقيقي تتطلب توحيد الجهود في بناء منظومة حزبية قوية في تركيبتها وشكل نخبها، محمية بتأطير قانوني وتنظيمي وفق منطق نظام ديمقراطي، والتوجه نحو تحقيق ديمقراطية داخل الأحزاب السياسية التي تجعلها من دون شك منتجة للفعالية السياسية وفي مقدمتها تقديم إسهاماتها في مجال بناء إصلاح سياسي.

الكتب:

- إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009.
- أمين البار، دور الأحزاب السياسية في دعم التحول الديمقراطي في البلدان المغاربية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ،ط1 ، الاسكندرية، 2014.
- الأمين شريط، التعدية الحزبية الحركة الوطنية (1919-1962)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.
- بطرس بطرس غالي: مدخل إلى العلوم السياسية والفكر السياسي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1970.
- بن جامين سينورا، تاريخ الجزائر بعد الاستقلال 1982/1962، ترجمة: صالح ممدوح عمدان، دمشق: الهيئة العامة السورية للكتاب، 2012.
- بوطيب بن ناصر، الاصلاحات السياسية وإشكالية بناء الحكامة في الجزائر، في الانتخابات الرئاسية الجزائرية (أفريل 2014)، دار حامد لنشر والتوزيع عمان (الأردن) ط1، 2015.
- بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2011.
- حازم صباح حميد، الإصلاحات الدستورية في الدول العربية 1991 – 2007، عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2012.
- خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، مركز دراسة الوحدة العربية، 2001.
- رابح لونيسي، الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين، الجزائر: دار المعرفة، 2000.
- سليم الزغبي: الأحزاب السياسية والبرلمان في التجربة الأردنية مركز الأردن الجديد للدراسات، الأردن، 1995.
- سليمان صالح الغويل: ديموقراطية الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة، منشورات جامعة قارة بنغازي، 2003.
- عبد الإله بقزيز، في الإصلاح السياسي والديمقراطية، لبنان، الشركة العالمية للكتاب، 2007.

- عبد الحميد زوزو، محطات في تاريخ الجزائر، الجزائر: دار هومة، 2011.
- عبد العزيز بلقاسم وآخرون، في الاجتماع السياسي والتنمية والاقتصاد وفقه الإصلاح، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2010.
- عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية الجزائرية ونتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر، تقييم حالة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012.
- عبد الناصر جابي، (وضع المعارضة الجزائرية ومساراتها المحتملة)، مركز الجزيرة للدراسات، 03 /2016/01.
- عبد الناصر جابي، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001.
- عبد النور ناجي، تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي – دراسة تطبيقية في الجزائر –، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2010.
- عبد الوهاب الكيالي وكامل زهيري، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1974.
- علي الطنطاوي، في سبيل الإصلاح، ط4، جدة: دار المناشرة للنشر والتوزيع، 1996.
- علي زعدود، الأحزاب السياسية في الدول العربية، من طرف متيجة للطباعة، 2007.
- عمار عباس، العلاقة بين السلطات في الأنظمة السياسية المعاصرة وفي النظام السياسي الجزائري، الجزائر: دار الخلدونية، 2010.
- فيليب برو: علم الاجتماع السياسي، ترجمة: مُحَّد حرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1998.
- مُحَّد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، لبنان، 1985.
- مُحَّد بوضياف، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، سطيف: دار المجد للنشر والتوزيع، 2009.

- مُحَمَّد بوضياف، قوانين الإصلاحات السياسية، نظام الانتخابات، حالات التنافي في العهدة البرلمانية، توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الأحزاب السياسية، الإعلام، الجمعيات، الجزائر: دار بلقيس للنشر، 2012.
- مُحَمَّد حليم ليمام، ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر الأسباب والآثار والإصلاح، جامعة الجزائر.
- مصطفى بلعور، الإصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990، دفاتر السياسة والقانون، عدد 1، جامعة ورقلة: الجزائر، 2009.
- مصطفى عبد الجواد محمود، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث في النظام الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة.
- منير بعلكي، قاموس المورد (86)، بيروت: دار العلم للملايين، 1986.
- مؤمن العمري، الحركة الثورية في الجزائر من نجم شمال إفريقيا إلى جبهة التحرير الوطني، قسنطينة: دار الطليعة للنشر والتوزيع.
- الميثاق الوطني: في 2 جوان 1976، الميثاق الوطني بالموجب استفتاء عام، جرى في 27 جوان 1976.
- ناجي عبد النور: النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، مديرية النشر، قالمة، 2006.
- نصر مُحَمَّد عارف، ابستمولوجيا السياسة المقارنة-النموذج المعرفي_النظرية_المنهج، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002.
- هالة مصطفى، التحديث والإصلاح رؤية للتطور السياسي في مصر، القاهرة: دار مصر المحروسة، 2011.
- ودودة غفران: الأحزاب السياسية، المكتبة العربية للمعارف، القاهرة، 1995.

المقالات والمواقع الالكترونية:

- اجتماع التنسيقية للحريات الديمقراطية المنشور في : 2015/10/11 على موقع حمس على الرابط : // http hmsalgeria/.net ، في 2018/04/03
- اسماعيل عبد الفتاح ياغي، معجم مصطلحات عصر العولمة_مصطلحات سياسية واقتصادية ونفسية وإعلامية، 2013/11/12، http//:www.kotobarabia
- تيسير محيسن، محاولة أولية للتأصيل في مفهوم الإصلاح، مجلة رؤية، فلسطين: السلطة العامة الفلسطينية، الهيئة العامة للاستعلامات، السنة الثالثة، العدد 29، شباط 2006، الموقع الالكتروني: www.idsc.gov.ps/sites/SATE/arabic/roya
- سمير شعبان ، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر،مقال الكتروني.www.djelfa.infoIvbIshoulhread . 2018/04/07. 11:30.
- سهام بنت مُحَّد حلوة، الإصلاح السياسي بين المفهوم والتطبيق – تحليل، 2013/10/01، الموقع الالكتروني: http// :www.sarahanews.com
- صالح مختاري، حزب الشعب الجزائري وحركة انتصار الحريات الديمقراطية، الجزائر، متحصل عليه من: http://mokhtari/blog.arg/article22745473.تاريخ الإطلاع عليه: 2018/03/30، 14:30.
- عصام بن الشيخ ، (اداء المعارضة السياسية في ضوء مبادرة الاجماع الوطني : ضبابية الرؤية تضارب الآراء الفرص الممكنة والمخاطر المحدقة) ، الحوار المتمدن ، العدد 4802 ، الصادرة : 2015/05/10 ، على الرابط : // http www.ahewar.org في 2018/04/03.
- فاروق أبو سراج الذهب، ضرورة الانتقال من المصالحة الوطنية إلى الإصلاح السياسي، مقال إلكتروني، net.. http://hmsalgeria، تاريخ الدخول 2018/04/01.

- م بوسلان : المسار السياسي للجمهورية الجزائرية ، مقال إلكتروني ، http ;//www. Djaziaress. com / elmassa / 61946 نشر في المساء في: 2012/07/05. انظر في 2018/04/10 .12:12
- مُحَمَّد كنوش الشرعة، الإصلاح السياسي في الوطن العربي... المفهوم والدلالات، 19-03-2011، الموقع الالكتروني: http// :forum.univbiskra.net
- مناصرة ماركسي، حول الإصلاح الدستوري والسياسي في دول المغرب الكبير قراءة في تجربة مجهضة، كنعان النشرة الالكترونية، ع703. 2005. www.kanaan olin.org/articles. 10:10 09-03-2018.
- وليد دوزي، انعكاسات التحول الديمقراطي في الجزائر، الحوار المتمدن، متاح في: www.ahewar.org/s.asp?aid=3951818r=0، تاريخ الدخول: 2018/03/30، 15:05.

القوانين والدساتير:

- الجريدة الرسمية للجمهوية الجزائرية الديمقراطية الشعبية : عدد 12 مارس 1997.
- مولود ديدان، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (حسب آخر تعديل له نوفمبر 2008)، الجزائر، دار بلقيس، ص 15.
- مؤرخ في 20 رجب 1432 الموافق 22 يونيو 2011، صدر في الجريدة الرسمية العدد 37، أول شعبان 1432 الموافق 03 يوليو 2011.
- مؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، صدر في الجريدة الرسمية، العدد 02، 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012.
- مؤرخ في 28 ربيع الأول 1433 الموافق 21 فبراير 2012، صدر في الجريدة الرسمية العدد 12، 07 ربيع الثاني 1433 الموافق 29 فبراير 2012.

الجرائد والمجلات والمذكرات:

- أمين البار، دور الأحزاب لسياسية في دعم التحول الديمقراطي في الدول المغاربية (دراسة حالة الجزائر 1997-2007)، مذكرة ماجستير، جامعة مُحَمَّد خيضر، بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2010-2011.
- حسينة شرون، بدر الدين شبل، التحول الديمقراطي في الجزائر وأثره على الحريات العامة، كراسات الملتقى الوطني الأول حول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة (الجزائر) ، 2005.
- طارق عاشور، الإصلاح السياسي بعد عام 2011: تحليل للحالة الجزائرية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 37، الصادر بتاريخ شتاء 2013.
- عبد الجليل مفتاح، الإصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي، أعمال الملتقى الوطني الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، الجزائر، 2005.
- عبد الرحمان برقوق، صوينا العيدي، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر، دراسات الملتقى الأول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، 10-11 ديسمبر 2005.
- عمراني كربوسة، مظاهر التحول الديمقراطي خلال حكم الرئيس "بوتفليقة"، كراسات الملتقى الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، الجزائر، 2005.
- فريدة كروشي، ظاهرة الاحتجاجات ومسار الإصلاحات السياسية في الجزائر، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، 2013.
- هادي ايت جود وسعاد نحال، (المشروع السياسي للأفافاس بين مطرقة المعارضة وسندان النظام)، جريدة التحرير، العدد 467، بتاريخ 2014/10/29.
- وثيقة الإسكندرية، مؤتمر قضايا الإصلاح العربي الرؤية والتنفيذ، الإسكندرية: مكتبة الإسكندرية، 14/12 مارس 2004.

- سفيان فوكة، الاستبداد السياسي وإصلاح الحكم في العالم العربي، مذكر ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع: الإدارة والمالية، جامعة الجزائر، 2006-2007.

- سفيان فوكة، الاستبداد السياسي وإصلاح الحكم في العالم العربي، مذكر ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع: الإدارة والمالية، جامعة الجزائر، 2006-2007.

العنوان	الصفحة
مقدمة	01
الفصل الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للأحزاب السياسية والإصلاح السياسي	
المبحث الأول: ماهية الأحزاب السياسية	07
المطلب الأول: مفهوم الأحزاب السياسية	07
المطلب الثاني: نشأة الأحزاب السياسية	11
المطلب الثالث: تصنيف الأحزاب السياسية	12
المطلب الرابع: آليات تفعيل دور الأحزاب السياسية	15
المطلب الخامس: أهداف الأحزاب السياسية	15
المبحث الثاني: ماهية الإصلاح السياسي	17
المطلب الأول: مفهوم الإصلاح السياسي	18
الفرع الأول: تعريف الإصلاح لغة واصطلاحا	18
الفرع الثاني: تعريف الإصلاح السياسي	20
الفرع الثالث: علاقة الإصلاح السياسي بالمفاهيم الأخرى	22
المطلب الثاني: الاتجاهات النظرية المفسرة للإصلاح السياسي	24
الفرع الأول: المدخل التحديثي	24
الفرع الثاني: المدخل الانتقالي	25
الفرع الثالث: المدخل البنيوي	26
المطلب الثالث: مرتكزات ودوافع الإصلاح السياسي	26
الفرع الأول: مرتكزات الإصلاح السياسي	26
الفرع الثاني: دوافع الإصلاح السياسي في الجزائر	28
الفرع الثالث: أهداف الإصلاح السياسي	29
الفصل الثاني: دور الأحزاب السياسية في مسارات الإصلاح السياسي في الجزائر (1999 – 2016)	
المبحث الأول: تطور الأحزاب السياسية في الجزائر	33

المطلب الأول: الأحزاب السياسية خلال مرحلة الأحادية	33
المطلب الثاني: الأحزاب السياسية في مرحلة التعددية	44
المبحث الثاني: واقع الإصلاح السياسي في الجزائر.	46
المطلب الأول: الإصلاح السياسي في ظل دستور 1989	46
الفرع الأول: دافع تبني الإصلاح السياسي	48
الفرع الثاني: إجراءات الإصلاح السياسي	51
المطلب الثاني: الإصلاحات السياسية في دستور 1996	53
المطلب الثالث: الإصلاحات السياسية للتعديل الدستوري 2008	58
المبحث الثالث: دور الأحزاب السياسية في تفعيل عمليات الإصلاح السياسي في الجزائر(1999- 2016)	66
المطلب الأول: دور أحزاب الموالات .	67
المطلب الثاني: أحزاب المعارضة.	73
المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في عملية الاصلاح في الجزائر	80
الفرع الأول: إسهامات منظمات المجتمع المدني في إحقاق الإصلاح السياسي في الجزائر	80
الفرع الثاني: المجتمع المدني و الإمكانات المتاحة لتفعيل الإصلاح السياسي.	82
خاتمة	84
قائمة المصادر والمراجع	87
الفهرس	94